تقرير

يناير 2019

نطاق الأسلحة

خارطة تدفقات الأسلحة الصغيرة في أفريقيا

مسح الأسلحة الصغيرة

African Union

نطاق الأسلحة

خارطة تدفقات الأسلحة الصغيرة في أفريقيا

مسح
الأسلحة
الصغيرة

African Union

SILENCING THE GUNS IN AFRICA
www.peaceau.org

إصدار مشترك لمسح الأسلحة الصغيرة ومفوضية الاتحاد الأفريقي بدعم مالي من وزارة الخارجية الألمانية والدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي

المساهمون في العمل

تم النشر في سويسرا من قبل مسح الأسلحة الصغيرة
© Small Arms Survey, Graduate Institute of International and Development Studies, Geneva, 2019

تم النشر لأول مرة في يناير 2019
تم النشر باللغة العربية في مارس 2019
جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز إعادة إنتاج أو تخزين جزء من هذا الإصدار في أي نظام استرجاع أو نقله بأي شكل أو بأي وسيلة دون الإذن الخطي المسبق لمشروع مسح الأسلحة الصغيرة، أو حسبما هو مسموح صراحة بموجب القانون أو بموجب البنود المتفق عليها مع منظمة حقوق التصوير والتأليف. ويجب إرسال الاستفسارات المتعلقة بالإنتاج خارج نطاق ما ورد أعلاه إلى مدير المنشورات في مشروع مسح الأسلحة الصغيرة على العنوان التالي:
Small Arms Survey
Graduate Institute of International and Development Studies
Maison de la Paix, Chemin Eugène-Rigot 2E
1202 Geneva, Switzerland

لا يتبنى مشروع مسح الأسلحة الصغيرة أي موقف فيما يتعلق بوضع أو أسماء الدول أو المناطق الواردة في الإصدار.

منسق الإنتاج: إيميليا دونغل وأولفيا دنونفيل
مدقق الحقائق: ناتاشيا كالاجزيوفسكي
محرر النسخة: أليكس بوتر (alex.potter@mweb.co.za)
التصميم: واثق زيدان (watheqz@gmail.com)
المعلومات التصويرية: دالي ديزاين (studio@dalydesign.co.uk)
الخط: جيليان لوف: (www.mapgrafix.com)
المدقق اللغوي: ستيفاني هيوتسون (readstephanie@ymail.com)
الترجمة إلى العربية: محمد صالح عياد (mohammadayyad81@yahoo.com)

تمت الطباعة من قبل Gonnet في فرنسا

الرقم المعياري الدولي: 978-2-940548-68-2

صورة الغلاف: أحد رجال الدرك يحمل سلاحا يدوي التصنيع في بانفورا، بوركينا فاسو، بالقرب من الحدود مع كوت ديفوار (ساحل العاج) ومالي. المصدر: ماتياس نواك/ مسح الأسلحة الصغيرة

المؤلفون

نيكولاس فلوركوين يعمل في مشروع مسح الأسلحة الصغيرة لما يزيد على 12 عامًا، وهو حاليًا باحث رئيسي ومنسق للأبحاث في المنظمة. حيث ينسق مشاريع حول الجهات المسلحة وتدفقات الأسلحة والذخيرة غير المشروعة في أماكن مختلفة. وقد عمل سابقاً في منظمة نداء جنيف، وهي منظمة متخصصة في التعامل مع الجماعات المسلحة غير الحكومية بشأن القضايا الإنسانية، وفي فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبريا. وهو حاصل على درجة الماجستير في الإدارة العامة من معهد ميدلبوري للدراسات الدولية في مونتيري.

سيغريد ليبوت باحثة مشاركة في مشروع مسح الأسلحة الصغيرة، تعمل عمل على انتشار والاتجار بالأسلحة غير المشروعة وعمليات حظر الأسلحة وحفظ السلام. وهي حاصلة على درجتي ماجستير في العلوم الدولية والدبلوماسية من جامعة تريستا ومعهد أبحاث التفاوض (إيطاليا)، ودرجة الدكتوراه في السياسات عبر الحدود من المعهد الجامعي الدولي للدراسات الأوروبية، وشهادة الدراسات العليا في الدراسات الحدودية من جامعة فيكتوريا (كندا). وقد عملت سابقاً في جمعية المشاريع الأوروبية وفي الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية في بروكسل، حيث ساهمت في وضع سياسة الجوار الأوروبية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والشراكة الشرقية. وحصلت أيضًا على منحة التميز الحكومي السويسرية لما بعد الدكتوراه للعلماء الأجانب في عام 2015.

فرانسيس وايراجو باحث رئيسي في مشروع مسح الأسلحة الصغيرة. عمل سابقًا كقائد فريق للبرامج والعمليات؛ ورئيس البحوث والجندر في المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة (RECSA) في نيروبي. وله مؤلفات منشورة في مجالات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وإصلاح القطاع الأمني، والأخلاقيات والصراعات في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي. وهو حاصل على درجة الماجستير في إدارة السلام والأمن من جامعة أديس أبابا، ودرجة الماجستير في الفلسفة من جامعة موي في كينيا، ودبلوم في السلام والأمن في أفريقيا من جامعة أوبسالا في السويد.

المحتويات

قائمة الاختصارات **8**

نبذة عامة **15**

النتائج **16**

المقدمة **17**

القسم 1. تقييم نطاق ومدى توفر الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا **21**

1.1 التعريفات والمؤشرات 24

2.1 الشفافية والإبلاغ 26

3.1 تقدير التوزيع في المناطق الفرعية 30

4.1 أنواع الأسلحة غير المشروعة 33

القسم 2. الخصائص وأنماط التوريد والجهات المؤثرة الرئيسية **37**

1.2 الاتجار عبر الحدود وتجارة النمل 38

2.2 تغيير وجهة الأسلحة غير المشروعة 46

1.2.2 تغيير وجهة عمليات النقل 46

2.2.2 تغيير وجهة المخزونات الوطنية 50

3.2.2 تغيير وجهة الحيازات المدنية 53

3.2 مصادر الأسلحة غير المشروعة بالفعل 55

1.3.2 التصنيع اليدوي 55

2.3.2 التحويل غير المشروع للأسلحة النارية المقلدة 58

القسم 3. الممارسات الجيدة والتوصيات **61**

1.3 عمل التقييمات لمعالجة الفجوات المعرفية 62

2.3 تطوير الإرشادات والأدوات العملية 67

3.3 دعم وتنسيق التنفيذ 71

الخلاصة **75**

الملاحق **79**

الملحق 1. المناطق الفرعية (M49) الإحصائية وفقًا لتصنيف الأمم المتحدة 80

الملحق 2. الممارسات المثلى والتوصيات لمعالجة تدفقات الأسلحة غير المشروعة المحددة في ورشة التحقق، أديس أبابا، 20-19 سبتمبر 2018 81

الملاحظات **86**

المراجع **91**

قائمة الخرائط والجداول والصور

الجداول

1 القدرات التصنيعية للأسلحة الصغيرة والذخيرة المبلغ عنها حديثًا في أفريقيا بحسب المنطقة الفرعية وفقًا لتصنيف الأمم المتحدة 27

2 قيمة الأسلحة الصغيرة الموردة إلى المناطق الفرعية الأفريقية، كما هي واردة في قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية، 2011 – 2014 28

3 تقديرات توزيع الأسلحة النارية المدنية في المناطق الفرعية الأفريقية، 2017 31

4 الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة التي وثقها بحث تسليح النزاعات في الدول الأفريقية، 2014 – 2017 35

5 الأسلحة النارية المبلغ عنها من قبل المناطق الفرعية الأفريقية باعتبارها مسروقة أو مفقودة في قاعدة بيانات iARMS، 2013 – أكتوبر 2017، وفقًا للمناطق الفرعية بحسب تصنيف الأمم المتحدة 54

الخرائط

1 الوفيات الناجمة عن العنف بسبب الأسلحة النارية لكل 100.000 نسمة في الدول الأفريقية، 2016 25

2 تقديرات توزيع الأسلحة النارية المدنية لكل 100 نسمة في أفريقيا، 2017 32

3 طرق التجارة والاتجار في المنطقة الحدودية بين تشاد وليبيا والسودان، 2017 44

4 تدفقات الأسلحة والعناصر المسلحة غير الحكومية الموثقة في منطقة الساحل، 2011 – 2017 51

5 التصنيع اليدوي للأسلحة الصغيرة المبلغ عنه 56

الإطارات

1 الإنتاج وعمليات النقل المرخصة للأسلحة في أفريقيا 27

2 المعلومات العامة للأسلحة والذخيرة الموثقة في قاعد بيانات iTrace 35

3 حصول الإرهابيين على الأسلحة الصغيرة: حالة الجماعات المرتبطة بالقاعدة في غرب أفريقيا 41

4 الفجوات في ضوابط الاستخدام النهائي والمستخدم النهائي 48

5 فقدان الأسلحة والذخيرة خلال عمليات السلام 52

6 الأبعاد الجندرية لتدفقات الأسلحة غير المشروعة 65

7 المشهد المتغير لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج 69

8 آلية مراقبة الاستخدام (المستخدم) النهائي وفقًا لاتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات العلاقة 72

قائمة الاختصارات

AFRIPOL	آلية الاتحاد الأفريقي للتعاون الشرطي
ATT	معاهدة تجارة الأسلحة
AU	الاتحاد الأفريقي
AU Roadmap	خارطة الطريق الرئيسية للاتحاد الأفريقي للخطوات العملية لإسكات البنادق في أفريقيا بحلول عام 2020
CAR	بحث تسليح النزاعات
DDG	مجموعة نزع الألغام الدنماركية
DDR	نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج
DRC	جمهورية الكونغو الديموقراطية
EAPCCO	منظمــة التعاون بين رؤساء أجهزة الشرطة في شرق أفريقيا
ECOWAS	المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
ECOWAS Convention	اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات العلاقة
EU	الاتحاد الأوروبي
iARMS	منظومة الإنتربول لإدارة سجلات الأسلحة المحظورة واقتفاء أثرها
IATG	الإرشادات الفنية الدولية الخاصة بالذخيرة
MOSAIC	موجز التنفيذ الموحد لمراقبة الأسلحة الصغيرة
ITI	صك التعقب الدولي
MINUSMA	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي
MNJTF	فريق العمل المشترك متعدد الجنسيات لمواجهة جماعة بوكو حرام الإرهابية
PoA	برنامج العمل لمنع الاتجــار غــير المشــروع بالأســلحة الصغــيرة والأســلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه
PSC	مجلس السلام والأمن (الاتحاد الأفريقي)

RB	هيئة إقليمية ذات ولاية خاصة بالأسلحة الصغيرة
REC	مجتمع اقتصادي إقليمي
RECSA	المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي والدول المجاورة
SADC	مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي
SARPCCO	منظمــة التعاون بين رؤساء أجهزة الشرطة في جنوب أفريقيا
SDG	هدف تنمية مستدام
SOP	إجراء تشغيلي موحد
TCC	دولة مشاركة بقوات
UN	الأمم المتحدة
UN Comtrade	قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية
UNIDIR	معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح
UNODC	مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
UNREC	مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا
UNSC	مجلس الأمن
UNSD	شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة
USD	دولار أمريكي

تقديم

تشكل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة تهديدًا خطيرًا على السلامة والأمن والاستقرار في أفريقيا. وعلى نحو مماثل، فقد شكلت الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة منذ أمد بعيد الأدوات الأساسية والعوامل المساعدة على العنف على مر تاريخ الصراعات في القارة. وفي حالات النزاع، غالباً ما تستخدم الأسلحة الصغيرة لارتكاب مجموعة واسعة من تجاوزات حقوق الإنسان والقانون الإنساني، بما في ذلك القتل الجماعي والتشريد القسري والعنف القائم على الجندر والهجمات على قوات حفظ السلام والعاملين في المجال الإنساني. وخارج السياق المباشر للنزاع المسلح، تؤدي الأسلحة الصغيرة غير المشروعة إلى تفاقم النزاع بين المجتمعات المحلية والتنافس على الموارد الطبيعية، كما أنها تمهد الطريق أمام طيف واسع من الأنشطة الإجرامية.

ولذلك، فإن السيطرة على الانتشار والتداول والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يقع في صميم جهود الاتحاد الأفريقي لمنع النزاعات والتخفيف من آثارها السلبية وإرساء السلام. وعلى مدار العقود الماضية، تم تبني سياسات وصكوك وآليات قانونية هامة على مستوى القارة استجابة لهذه المشكلة، وقد تم إحراز تقدم كبير في تنفيذها. إلا أن هناك ثغرات خطيرة لا تزال موجودة في الجهود التي تبذلها أفريقيا للقضاء على الأسلحة الصغيرة غير المشروعة.

إن اعتماد خارطة الطريق الرئيسية للاتحاد الأفريقي للخطوات العملية لإسكات البنادق في أفريقيا بحلول عام 2020 يوفر فرصة سانحة لجهود مستمرة وجادة لمعالجة مشكلة الأسلحة الصغيرة غير المشروعة. وكعنصر أساسي لمحاولات الاتحاد الأفريقي لتحقيق هذا الالتزام الجريء على أرض الواقع، ينبغي أن تشكل الرقابة على الأسلحة الصغيرة غير المشروعة جزءًا أساسيًا من جهود أفريقيا لمنع وإدارة وحل النزاعات. ويتطلب هذا الأمر، من بين تدابير أخرى، إيلاء اهتمام أكبر بتدفقات الأسلحة إلى المناطق المتأثرة بالنزاع والمناطق المعرضة للنزاعات، ومحاسبة الأفراد والجهات المسؤولة عن تزويد الجماعات المسلحة غير الحكومية بالأسلحة بصورة غير مشروعة. وينبغي أيضاً توجيه جهود أكبر نحو معالجة العوامل القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تسهم في ارتفاع معدل امتلاك المدنيين للأسلحة النارية.

من هذا المنطلق، يسرني أن أقدم أول دراسة قارية على الإطلاق تضع خارطة لتدفقات الأسلحة الصغيرة غير المشروعة في أفريقيا. وقد ترأست مفوضية الاتحاد الأفريقي هذه الدراسة، التي تم إجراؤها أولًا بهدف تزويد الدول الأعضاء وهيئات السياسة في الاتحاد الأفريقي والمنظمات بين الحكومية الإقليمية بتقييم حديث لمدى وطبيعة انتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة في جميع أنحاء القارة. وثانيًا، تحسين تطوير السياسات ذات الصلة بالأسلحة الصغيرة وتدابير الاستجابة المستهدفة من خلال جعلها مبنية على المعلومات والحقائق. ومن خلال نشر هذه الدراسة، تهدف مفوضية الاتحاد الأفريقي كذلك إلى تعزيز الشفافية علاوة على ترسيخ الالتزام بين الدول الأعضاء لاستخدام المناهج المستندة إلى الأدلة للسيطرة على الانتشار والتداول والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة، وهما مبدآن أساسيان يتضمنان العمل المؤثر والفعال وتحقيق المخرجات القابلة للقياس للجهود الرامية إلى معالجة هذا الوباء.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناننا لمشروع مسح الأسلحة الصغيرة لتعاونه مع المفوضية في إجراء هذه الدراسة ولمشاركته البيانات القيمة التي جمعها على مدى سنوات من البحث في مجال الأسلحة الصغيرة. كما أود أن أشكر الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي التي ردت على الاستبيان الذي شكل أساسًا لهذه الدراسة، إضافة إلى المجتمعات الاقتصادية الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمؤسسات البحثية التي ساهمت في الدراسة بمجموعة من المعطيات القيّمة.

- السفير إسماعيل شرقي
مفوض السلام والأمن
مفوضية الاتحاد الأفريقي

تمهيد

في يونيو 2015، وقعت مفوضية الاتحاد الأفريقي ومشروع مسح الأسلحة الصغيرة مذكرة تفاهم ترمي إلى التعاون في تنفيذ استراتيجية الاتحاد الأفريقي للتصدي للأسلحة الصغيرة غير المشروعة والعنف المسلح. وبالنسبة لمشروع مسح الأسلحة الصغيرة، مثلت هذه الاتفاقية فرصة مهمة لإشراك الاتحاد الأفريقي بشكل مباشر ودعم أحد المجالات الرئيسية لعمل المنظمة الإقليمية. وفي عام 2016، تابع الاتحاد الأفريقي جهوده بطلب تفعيل اتفاقية التعاون، حيث طلب من مشروع مسح الأسلحة الصغيرة وضع خارطة لتدفقات الأسلحة غير المشروعة في القارة. واعتبر الاتحاد الأفريقي هذه الخارطة مكونًا أساسيًا لخارطة الطريق الرئيسية للخطوات العملية لإسكات البنادق في أفريقيا بحلول عام 2020.

استطاع مشروع مسح الأسلحة الصغيرة البدء في المشروع الطموح الذي أدى إلى نشر هذا التقرير بفضل الدعم السياسي الهام من الاتحاد الأفريقي والدعم المالي السخي من ألمانيا. وبالعمل مع الاتحاد الأفريقي، مع مراعاة المواعيد النهائية السياسية والموارد المتاحة، استفاد مشروع مسح الأسلحة الصغيرة من الشبكة القائمة من المنظمات والمتخصصين الذين يعملون بالفعل على قضايا الأسلحة الصغيرة في القارة. وأولاً وقبل كل شيء، فقد شمل هذا الأمر الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي – غالباً من خلال اللجان الوطنية المخصصة – التي قدمت 21 منها ردوداً كتابية على استبياناتنا. كما ساهمت المجتمعات الاقتصادية الإقليمية العشر التابعة للاتحاد الأفريقي والهيئات الإقليمية ذات الولاية الخاصة بالأسلحة الصغيرة بشكل فعال في تحديد نطاق البحث ومراجعة النتائج. كما قدم عدد من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة ومنظمات المجتمع المدني محتوى قيماً ووجهات نظر متعمقة للتقرير.

وجاءت نتائج الدراسة واستنتاجاتها لتؤكد التوقعات: فليس هناك حل سريع لمشاكل تدفقات الأسلحة غير المشروعة والعنف المسلح في أفريقيا. والتحديات التي تحتاج إلى العلاج متعددة ومعقدة على وجه الخصوص. فليس هناك سوق واحد للأسلحة غير المشروعة يحتاج إلى الإزالة، ولا يوجد وسيط وحيد يؤجج الصراعات في القارة. وفي كثير من الأحيان، تقوم المجتمعات بشراء

الأسلحة غير المشروعة لأنها تعيش في مناطق نائية تعجز الدولة عن توفير الأمن فيها. وبشكل عام، تحدد الدراسة على الأقل ستة أنواع رئيسية من مصادر الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا. بعضها يأتي من خارج القارة، في حين أن بعضها الآخر، مثل التصنيع اليدوي غير المرخص، يكون مقتصرًا على دول القارة فقط. ولكل نوع من تدفقات الأسلحة الصغيرة غير المشروعة مجموعة من الجهات المؤثرة الخاصة به، ويشكل تحديات ميدانية متفردة لكل من يحاول السيطرة عليه.

وعلى نحو مماثل، فإن العديد من الحلول المحتملة لا تزال غير مؤكدة. وكانت القارة نشطة بشكل خاص على الصعيد الدبلوماسي، حيث تبنت عدة اتفاقيات شبه إقليمية وفوضت أكثر من 20 منظمة إقليمية وشبه إقليمية لدعم تنفيذ هذه الاتفاقيات وغيرها من الاتفاقيات الدولية. لكن مشاركة المعلومات بشأن نجاح وفشل الجهود على أرض الواقع لا يزال دون المستوى الأمثل، مما يعيق مشاركة الدروس المستفادة ووضع إرشادات عملية لتوسيع نطاق المبادرات الواعدة. كما أن التحديات التي تواجه تنسيق التنفيذ – بما في ذلك أجندات الجهات المانحة – تعني أيضًا أن الجهود المبذولة حتى الآن تميل إلى التركيز على التعامل مع بعض أنواع تدفقات الأسلحة غير المشروعة، وتتجاهل الأنواع الأخرى إلى حد كبير.

وبالرغم مما سبق، فإن هناك بصيص أمل يدعو للتفاؤل. فالدول الأفريقية ومنظماتها الإقليمية وشبه الإقليمية تتمتع بخبرة واسعة في تطوير استراتيجيات وبرامج للحد من تدفقات الأسلحة غير المشروعة. وقد أدرك الاتحاد الأفريقي التحديات التي تواجه القارة وأظهر روح قيادة لدفع عجلة هذه الأجندة وإيجاد المجال أمام منظمات المجتمع المدني لمشاركة خبراتها والعمل مع الحكومات الأفريقية للسيطرة على تدفقات الأسلحة غير المشروعة والحد من حالات العنف المسلح. ويحدونا الأمل في أن تساعد هذه الدراسة الاتحاد الأفريقي في تنسيق وترتيب أولويات استخدام الموارد لدعم الجهود الواعدة للتعامل مع هذه القضايا المرتبطة ببعضها البعض بشكل وثيق. ويقف مشروع مسح الأسلحة الصغيرة على أهبة الاستعداد لدعم الاتحاد الأفريقي، والمنظمات شبه الإقليمية المختلفة، والدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي لتحقيق رؤيتهم في قارة تصمت فيها البنادق.

– إريك جي بيرمان
مدير، مشروع مسح الأسلحة الصغيرة
جنيف، سويسرا

شكر وتقدير

يدين المؤلفون بالشكر والعرفان بشكل خاص لمفوضية الاتحاد الأفريقي لبدء هذا المشروع ودعمه سياسياً وضمان استفادته من عملية تشاورية واسعة النطاق وعالية المستوى. ويتوجهون بالشكر بشكل خاص إلى إيناس عثمان عبد الله محمد، التي رافقت ودعمت هذه المبادرة من بدايتها إلى نهايتها، وعملت بلا كلل لحشد الخبرة والإرادة السياسية اللازمة، مع المساهمة في الوقت نفسه في تقديم المعرفة والتوجيه المهمين والكبيرين للتقرير. كما نود أن نشكر الدكتور طارق شريف، الذي كانت ثقته في مشروع مسح الأسلحة الصغيرة ضرورية لتحريك المبادرة إضافة إلى تسيغو تيفاري على دعمها اللوجستي المتميز.

كما لعبت المجتمعات الاقتصادية الإقليمية التابعة للاتحاد الأفريقي والهيئات الإقليمية ذات الولاية الخاصة بالأسلحة الصغيرة دوراً أساسياً في توجيه المشروع، علاوة على حشد الدول الأعضاء وتنسيق التواصل فيما بينها. وكانت المشاركة الفعالة لممثليهم في ورشات العمل ومتابعتهم لطلبات الحصول على المزيد من المعلومات جوهرية في عملية جمع البيانات وللتحقق من صحة النتائج التي توصلنا إليها.

قام كل من هاردي جيزيندانر ومايك لويس (بحث تسليح النزاعات) وسافانا دو تيسيغي بصياغة أوراق معلومات للخبراء تم دمج نتائجها في هذه الدراسة. وقدم الإنتربول وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي استجابات مفصلة على طلباتنا المتعلقة بالبيانات، بينما وفر معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح إمكانية الوصول إلى التحليل الذي جمعه بشأن ضوابط الاستخدام النهائي والمستخدم النهائي في أفريقيا. ومن بين المشاركين في بدء المشروع وورشات التحقق، يستحق كل من ليوناردو لارا (مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة) وجوناثان ريكيل (بحث تسليح النزاعات)، ومحمد سيساي (إدارة الأمم المتحدة للشؤون السياسية) شكرًا خاصا على متابعتها لمشاركة المواد الإضافية ولتقديم آراء قيّمة.

في مشروع مسح الأسلحة الصغيرة، سيكون من الواضح للكثيرين أن جهود إيريك بيرمان طويلة الأمد في إشراك المنظمات الأفريقية الإقليمية وشبه الإقليمية كانت أساسية لبناء الزخم السياسي اللازم لإجراء هذه الدراسة. كما دعم الزملاء والاستشاريون التالية أسماؤهم المشروع في مراحله المختلفة: جوفانا كارابيتش وأوليفيا دينونفيل وإيميليا دونغل وروبرت هاردينغ وجيرجيلي هيديج وبول هولتوم وستيفاني هيوتسون وحسناء الجمالي وريك جونز وناتاشيا كالاجزيوفسكي ولوجي دي مارتينو وماثيو موريلاتو وألكس بوتر وميهايلا راكوفيتا.

الملخص التنفيذي

اعتمدت الدورة العادية الثامنة والعشرون لجمعية الاتحاد، المنعقدة في يناير 2017، خارطة الطريق الرئيسية للاتحاد الأفريقي للخطوات العملية لإسكات البنادق في أفريقيا بحلول عام 2020 (خارطة طريق الاتحاد الأفريقي) (AU, 2016). تشمل خارطة طريق الاتحاد الأفريقي عددًا من الخطوات العملية وطرق العمل لمعالجة الدوافع الأساسية للصراع، بالإضافة إلى الأدوات والعوامل المساعدة على العنف، بما في ذلك منع تدفقات الأسلحة غير المشروعة في القارة ومناطق النزاع. وفي محاولة لتزويد هيئات السياسة والدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بتحليل أكثر شمولاً وحداثة، اشتركت مفوضية الاتحاد الأفريقي مع مشروع مسح الأسلحة الصغيرة لوضع خارطة إقليمية لتدفقات الأسلحة غير المشروعة. ويقدم هذا التقرير مجموعة من المعلومات الهامة حول الموضوع تم جمعها من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والمجتمعات الاقتصادية الإقليمية، والهيئات الإقليمية ذات الولاية الخاصة بالأسلحة الصغيرة، ومؤسسات المجتمع المدني المتخصصة. ويهدف التقرير من خلال ذلك إلى المساعدة في تحديد الاتجاهات والأنماط ذات الصلة بالسياسات في مجال انتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة في أفريقيا إلى جانب تحديد الفجوات المعرفية والسياسية المتبقية.

النتائج

- ترى الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي أن الاتجار بالأسلحة والذخيرة عبر الأراضي الحدودية هو النوع الرئيسي من التدفق غير المشروع الذي يواجهونه. وقد أظهرت الجماعات المسلحة، بما في ذلك التنظيمات الإرهابية، قدرتها على نقل الأسلحة عبر الحدود أو على شن الهجمات.
- في حين تظل غالبية الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا أسلحة قديمة، وغالبا من نماذج حقبة الحرب الباردة، فإن عمليات الضبط الأخيرة لنماذج من مصادر مختلفة تشير إلى موارد جديدة وناشئة للأسلحة الصغيرة للجهات المؤثرة المسلحة والإجرامية الناشطة في القارة.
- تشمل المصادر الخارجية للأسلحة الصغيرة غير المشروعة عمليات النقل المخالفة للحظر من الشرق الأوسط وأوروبا الشرقية، والتجارة بالأسلحة النارية المقلدة القابلة للتحويل، وتغيير وجهة الواردات المرخصة الحديثة من الأسلحة والذخائر. ويتم تغيير وجهة بعض هذه المعدات بسرعة إلى الجماعات المسلحة بعد وصولها إلى الأراضي الأفريقية.
- تشمل المصادر الإقليمية للأسلحة غير المشروعة الاتجار بالأسلحة غير المشروعة بالفعل عبر الحدود؛ وتغيير وجهة المخزونات الوطنية – بما في ذلك المخزونات التي تحتفظ بها قوات حفظ السلام – والحيازات المدنية من خلال السرقة أو الفقدان أو الفساد؛ وتصنيع الأسلحة النارية اليدوية. وتتراوح الأسلحة النارية يدوية الصنع في القارة من المسدسات والبنادق البدائية إلى البنادق الهجومية المتطورة.
- نظراً إلى أن البيانات المتعلقة بحيازات الأسلحة غير المشروعة تعتبر شحيحة، فإن حجم هذه الظاهرة في أحسن الحالات يكون تقديرياً. لكن هناك فهمًا أفضل لهذه الظاهرة في عدد محدود من البلدان التي أجرت تقييمات على الصعيد الوطني وتعتمد على مصادر متعددة للمعلومات وأساليب جمع البيانات.
- بما أن خارطة طريق الاتحاد الأفريقي والمعاهدات شبه الإقليمية ذات الصلة تشكل مثالاً يحتذى به، فقد أظهرت الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي إرادة سياسية قوية للتصدي لآفة تدفقات الأسلحة غير المشروعة. ويمكن للخطوات العملية المحددة في خارطة طريق الاتحاد الأفريقي، ولا سيما بناء قدرات الدول في مجالات إدارة المخزونات، وحفظ السجلات والتعقب، وإتلاف الأسلحة النارية غير المشروعة، أن تساهم في الحد من التهديد. ويكمن أحد التحديات الهامة في تحديد أولويات هذه الالتزامات والمبادرات وتنسيقها وتنفيذها.
- كانت مشاركة الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي في المحافل الدولية لتبادل المعلومات التي يمكن أن تساعد في توفير معلومات هامة حول الاتجار بالأسلحة محدودة للغاية حتى الآن. إن إعطاء الأولوية لهذا الجانب يمكن أن يزود القارة بالمعلومات المناسبة والعملية بشأن الاتجاهات الجديدة والناشئة في مجال الاتجار بالأسلحة النارية غير المشروعة.
- لقد استضافت القارة مبادرات مبتكرة، وخصوصًا في مجالات جمع الأسلحة في مناطق النزاع ومناطق ما بعد النزاع، والمبادرات الحدودية المشتركة وضوابط المستخدم النهائي؛ وهي جوانب تستحق نشرها وتطويرها إلى إرشادات عملية.

تعد المعلومات والتحليلات الموثوقة حاسمة وهامة لفهم مدى وطبيعة وتأثير انتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة؛ ووضع إجراءات فعالة للتعامل مع هذه القضية؛ وتقييم تأثيرها.“

المقدمة

تقر خارطة طريق الاتحاد الأفريقي أنه في الوقت الذي تغيرت فيه أسباب الصراعات في القارة والعوامل الدافعة لها، فإن استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ظل سمة مشتركة في هذه الصراعات. وتوافر الأسلحة الصغيرة غير المشروعة له آثار سلبية طويلة الأجل وواسعة الانتشار، تسببت في الوفيات وتشريد السكان وتعطيل سبل كسب العيش؛ وفاقمت العنف والنزاعات داخل الدول وفيما بينها وأعاقت بناء وتوطيد السلام. تتضمن خارطة طريق الاتحاد الأفريقي عددًا من الخطوات وسبل العمل، مع التركيز على منع تدفق الأسلحة غير المشروعة في جميع أنحاء القارة.

تعد المعلومات والتحليلات الموثوقة حاسمة وهامة لفهم مدى وطبيعة وتأثير انتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة؛ وتحديد ووضع إجراءات فعالة وذات علاقة للتعامل مع هذه القضية؛ ورصد وتقييم تأثيرها. إلا أن قلة من الدول الأفريقية وضعت آليات لتعقب الاتجار بالأسلحة والعنف المسلح. علاوة على ذلك، يفتقر مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي حاليًا إلى الأدوات اللازمة لرصد تدفقات الأسلحة إلى مناطق الصراع، حسبما تقتضيه ولايته الأوسع لمنع النزاعات وإدارتها. ويؤدي النقص في المعرفة التجريبية إلى إعاقة قدرة المنطقة الأفريقية على الاستجابة بفعالية لآفة تدفقات الأسلحة غير المشروعة ولقياس التقدم المحرز في ذلك.

وفي ضوء هذه الخلفية، يرسم هذا التقرير الخطوط العريضة لمسألة تدفقات الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا، وعلى وجه التحديد، الجهود الرامية إلى:

- تسليط الضوء على الاتجاهات والقضايا الناشئة في إنتاج وتجارة الأسلحة؛
- توفير فهم أفضل لحجم واردات وصادرات وإنتاج الأسلحة الصغيرة في أفريقيا؛
- توضيح مصادر التسليح في مناطق النزاع والموردين وطرق التوريد والممولين ذوي العلاقة؛
- تحديد الفجوات المتبقية في المعرفة وإجراءات الرقابة الوطنية؛
- توفير أداة لتحديد أولويات أنشطة مكافحة الاتجار ورصدها وتقييمها.

ويستند التقرير إلى مراجعة للمعرفة الحالية مقترنة بأبحاث جديدة، بما في ذلك المشاورات التي أجريت مع الأطراف المعنية المتعددة والمساهمات الواردة من طرفهم، ولا سيما الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والمجتمعات الاقتصادية الإقليمية والهيئات الإقليمية ذات الولاية الخاصة بالأسلحة الصغيرة والمؤسسات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمجتمع المدني. وفي الاجتماع التحضري للمشروع الذي عقد في أديس أبابا في 14-13 يونيو 2017، وافقت مفوضية الاتحاد الأفريقي والمجتمعات الاقتصادية الإقليمية والهيئات الإقليمية ذات الولاية الخاصة بالأسلحة الصغيرة على تسهيل إرسال الاستبيانات القُطرية إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي (باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية) وطلبات البيانات إلى الهيئات الدولية وشبه الإقليمية التي تجمع المعلومات ذات الصلة (Small Arms Survey and AU, 2017). وقد قدمت إحدى وعشرون دولة عضوة[1] والعديد من الجهات الفاعلة الدولية[2] ردودًا كتابية على الاستبيانات في الفترة ما بين نوفمبر 2017 ويونيو 2018. ويستفيد التقرير أيضًا من مشاريع الأبحاث الحديثة والمستمرة

لمشروع مسح الأسلحة الصغيرة في القارة، إضافة إلى المساهمات الخطية المقدمة من الخبراء في الموضوع والمنظمات المتخصصة مثل بحث تسليح النزاعات (CAR, 2017; de Tessières, 2018c; Giezendanner, 2018). في الفترة من 19 إلى 20 سبتمبر 2018، استضافت مفوضية الاتحاد الأفريقي ورشة عمل للتحقق في أديس أبابا لاستعراض مسودة التقرير ومواصلة تطوير التوصيات السياسية التي يقدمها. وشارك في ورشة العمل ثلاثة وعشرون مشاركاً يمثلون الدول الأعضاء في مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي[3] والمجتمعات الاقتصادية الإقليمية والهيئات الإقليمية ذات الولاية الخاصة بالأسلحة الصغيرة والمؤسسات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمجتمع المدني. وما لم يتم تحديد خلاف ذلك، فإن المعلومات التي تمت مراجعتها تغطي الفترة بين 2011 ومنتصف 2018.

ينقسم التقرير إلى ثلاثة أقسام رئيسية تتقصى الموضوعات التي تم تحديدها خلال الاجتماع التحضيري في يونيو 2017. يبحث القسم الأول في حجم وتوافر الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا، بما في ذلك نقاش حول المؤشرات الرئيسية المتاحة واستعراض المعرفة الحالية حول أنواع الأسلحة غير المشروعة وتوزيعها في القارة. ويقوم القسم الثاني بتحليل الخصائص الرئيسية وأنماط التوريد والجهات المؤثرة في تدفقات الأسلحة غير المشروعة، حيث يبحث في الطرق المختلفة التي يتم بها تغيير وجهة الأسلحة القانونية إلى مستخدمين غير مرخصين ويبحث أيضًا في مصادر الأسلحة غير المشروعة بالفعل. ويستعرض القسم 3 أمثلة على الممارسات المثلى الحالية ويلخص التوصيات التي تم تطويرها في ورشة التحقق الخاصة بالمشروع للتصدي لهذه التدفقات غير المشروعة. ويختتم التقرير بسلسلة من الملاحظات ذات الصلة بالسياسات فيما يتعلق بحالة المعرفة بشأن تدفقات الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا، والثغرات المتبقية في جوانب المعرفة والممارسات المثلى، وأولويات العمل.

في حين يركز التقرير على تحديد الاتجاهات والقضايا المشتركة، فإن قضية تدفقات الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا تعتبر ذات خصوصية كبيرة فيما يتعلق بالسياق. ومن أجل فهم تصورات التهديدات والأولويات على المستوى الوطني، جمع مشروع مسح الأسلحة الصغيرة تقارير موجزة على مستوى الدول تلخص تقارير الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي المشاركة في المشروع والمعلومات الرسمية التي قدمتها إلى الأطر الدولية لمراقبة الأسلحة. سيتم توفير هذه التقارير الموجزة على موقع الاتحاد الأفريقي.

“في حين أن هناك زخمًا سياسيًا على الصعيدين العالمي والإقليمي للتصدي لتدفقات الأسلحة الصغيرة غير المشروعة، فإن قياس التقدم المحرز نحو تحقيق هذا الهدف يواجه تحديا يتمثل في سرية هذه التجارة وطبيعتها التي تمتاز بتعقيدها وتعدد أوجهها وخصوصية سياقها.“

القسم 1. تقييم نطاق ومدى توفر الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا

تتجاوز المخاوف بشأن آثار تدفقات الأسلحة الصغيرة غير المشروعة حدود القارة الأفريقية. ففي عام 2015، اعتمدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أهداف التنمية المستدامة، التي حددت العنف وتدفقات الأسلحة غير المشروعة باعتبارها معوقات للتنمية. وبموجب الهدف 16.4 من أهداف التنمية المستدامة، التزمت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة "بتقليل تدفقات الأسلحة غير المشروعة بشكل ملحوظ" بحلول عام 2030 (UNGA, 2015). وفي الوثيقة الختامية لمؤتمر المراجعة الثالث لعام 2018 لبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، أعلنت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أنها لا تزال مقتنعة بأن التنفيذ الكامل والفعال لكل من (برنامج عمل منع الاتجار والصك الدولي للتعقب) ضروري للحفاظ على السلام، وتعزيز المصالحة والأمن، وحماية الأرواح وتعزيز التنمية المستدامة (UNGA, 2018, p. 7).

في حين أن هناك زخمًا سياسيًا على الصعيدين العالمي والإقليمي للتصدي لتدفقات الأسلحة الصغيرة غير المشروعة، فإن قياس التقدم المحرز نحو تحقيق هذا الهدف يواجه تحديا يتمثل في سرية هذه التجارة وطبيعتها التي تمتاز بتعقيدها وتعدد أوجهها وخصوصية سياقها. يستعرض هذا القسم الإبلاغ والشفافية بشأن قضايا الأسلحة الصغيرة في القارة، علاوة على المؤشرات الرئيسية المتاحة لرصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا. ويتم بعد ذلك مناقشة المعرفة الحالية حول توزيع الأسلحة الصغيرة في القارة وأنواع المعدات الرئيسية المتداولة.

أب نيجري وابنه يلتقطان صورة أمام تمثال "لا للعنف" (أو المسدس المعقود) خارج مقر الأمم المتحدة في نيويورك.
المصدر: كيم هاوتون/ صور الأمم المتحدة.

تعريف الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

الأسلحة الصغيرة

المسدسات الدوارة والمسدسات ذاتية التلقيم، والبنادق والبنادق الصغيرة، والمسدسات الرشاشة والبنادق الهجومية والمدافع الرشاشة الخفيفة

الأسلحة الخفيفة

المدافع الرشاشة الثقيلة وقاذفات القنابل اليدوية والأسلحة المحمولة المضادة للدبابات والمضادة للطائرات والبنادق عديمة الارتداد وقاذفات القذائف والصواريخ المحمولة المضادة للدبابات وقاذفات القذائف المحمولة المضادة للطائرات ومدافع الهاون من عيار أقل من 100 ملم

الأسلحة النارية

المسدسات الدوارة والمسدسات ذاتية التلقيم؛ والبنادق والبنادق الصغيرة؛ وبنادق الصيد؛ والمسدسات الرشاشة؛ والمدافع الرشاشة الخفيفة والثقيلة

الأسلحة الصغيرة غير المشروعة

أسلحة يتم إنتاجها أو نقلها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها بصورة تنتهك القانون الوطني أو الدولي

1.1 التعريفات والمؤشرات

يستخدم هذا التقرير مصطلح "الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة" ليشمل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من الطراز العسكري إضافة إلى الأسلحة النارية التجارية (المسدسات والبنادق الطويلة). باستثناء ما تمت الإشارة إليه بخلاف ذلك، فإن التعريف يتبع خطى التعريف المستخدم في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالأسلحة الصغيرة التابع للأمم المتحدة (UNGA, 1997):

- الأسلحة الصغيرة: المسدسات الدوارة والمسدسات ذاتية التلقيم، والبنادق الصغيرة، والمسدسات الرشاشة، والبنادق الهجومية، والمدافع الرشاشة الخفيفة؛
- الأسلحة الخفيفة: المدافع الرشاشة الثقيلة وقاذفات القنابل اليدوية والأسلحة المحمولة المضادة للدبابات والمضادة للطائرات والبنادق عديمة الارتداد وقاذفات القذائف والصواريخ المحمولة المضادة للدبابات وقاذفات القذائف المحمولة المضادة للطائرات ومدافع الهاون من عيار أقل من 100 ملم.

يستخدم مصطلح "الأسلحة الصغيرة" في هذا التقرير للإشارة إلى الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها (كما هو الحال في "الاتجار بالأسلحة الصغيرة")، ما لم يدل السياق على خلاف ذلك، في حين أن مصطلحي "الأسلحة الخفيفة" و"الذخيرة" يشيران على وجه التحديد إلى هذه العناصر. يشير مصطلح "الأسلحة النارية" إلى أنواع الأسلحة التي تندرج تحت الفئات التالية فقط: المسدسات الدوارة والمسدسات ذاتية التلقيم؛ والبنادق الصغيرة؛ وبنادق الصيد؛ والمسدسات الرشاشة؛ والمدافع الرشاشة الخفيفة والثقيلة.

يعرف هذا التقرير الأسلحة الصغيرة غير المشروعة على أنها "أسلحة يتم إنتاجها أو نقلها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها بصورة تنتهك القانون الوطني أو الدولي" (Schroeder, 2012, p. 314) [4]. ويقر هذا التعريف بالأشكال المتعددة المختلفة لتدفقات الأسلحة غير المشروعة، ويشمل تدفقات الأسلحة الصغيرة والذخيرة داخل البلد وعبر الحدود.

أما مؤشر الأمم المتحدة المتفق عليه لرصد التقدم نحو الغاية من هدف التنمية المستدامة 16.4 (الحد من تدفقات الأسلحة غير المشروعة) – وهو المؤشر 16.4.2- فهو "نسبة الأسلحة المضبوطة أو الموجودة أو التي تم تسليمها والتي تم تعقب أو تحديد منشئها أو سياقها غير المشروع من قبل سلطة مختصة بما يتماشى مع الصكوك الدولية (UNGA, 2017). وإذا كانت البيانات المتعلقة بالضبط مفصلة بما فيه الكفاية، على النحو الوارد في إطار المؤشر 16.4.2 فإنها يمكن أن تقدم "لمحة مفيدة بشأن تدفقات الأسلحة غير المشروعة"، غير أنها لا تستطيع أن تصف تماما التجارة غير المشروعة، خصوصا أنه لم يتم ضبط سوى جزء صغير من الأسلحة غير المشروعة. وبشكل جوهري، فإن المؤشر يُعنى بخلق الزخم وبناء القدرات من أجل توليد معلومات أفضل عن تدفقات الأسلحة غير المشروعة، بقدر ما هو معني بمراقبة التجارة غير المشروعة في الأسلحة (McDonald, Alvazzi del Frate, and Ben Hamo Yeger, 2017, p. 8).

وقد أبرزت التقييمات المتعلقة بجدوى رصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة في الدول الأفريقية العديد من التحديات المرتبطة بالمؤشر 16.4.2. ففي النيجر، على سبيل المثال، وفي الوقت الذي تقوم فيه قوات الأمن المختلفة بضبط الأسلحة والذخيرة والاحتفاظ بسجلات مفيدة، فإن جودة هذه البيانات تختلف، والأهم من ذلك أن المعلومات ذات الصلة ليست محصورة في مكان واحد بصورة تسمح

الخارطة 1- الوفيات الناجمة عن العنف بسبب الأسلحة النارية لكل 100.000 نسمة في الدول الأفريقية، 2016

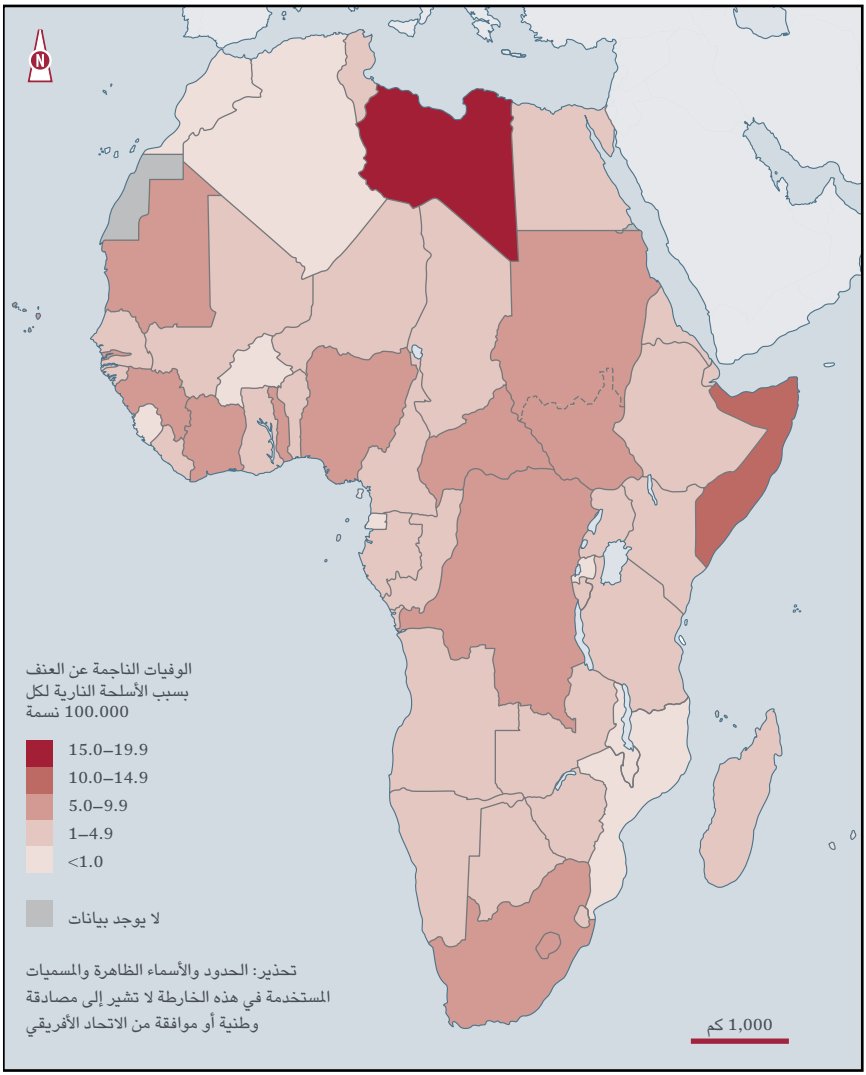

المصدر: مشروع مسح الأسلحة الصغيرة (بدون تاريخ)

بتحليلها (de Tessières, 2017, p. 3). وبينما تعمل الدول على مواءمة ممارساتها مع إطار مراقبة أهداف التنمية المستدامة وتحسين حفظ سجلاتها فيما يتعلق بضبط الأسلحة، فإن عدداً من المؤشرات التكميلية، التي غالباً ما تكون محددة السياق، تعتبر مفيدة لرصد التغيرات في طبيعة وشدة تدفقات الأسلحة غير المشروعة. وهي تشمل بيانات حول استخدام الأسلحة الصغيرة في أعمال العنف – على سبيل المثال، معدلات الوفيات الناجمة عن العنف بسبب الأسلحة النارية (راجع الخارطة 1)؛ التقلبات في أسعار الأسلحة والذخيرة؛ والتحليل النوعي لتطور التهديدات الأمنية وشبكات الاتجار التي يمكن أن تنجم عن مجموعة من الجهات المؤثرة (Carlson, 2016, p. 1; de Tessières, 2017, pp. 3, 10; Florquin, 2013). وفي حين يأخذ هذا التقرير بالاعتبار إحصاءات الضبط المتاحة، فإنه يستخدم أيضاً منهجية أوسع لدراسة تدفقات الأسلحة غير المشروعة في القارة من خلال الاعتماد على البيانات التي تجمعها مختلف الجهات المؤثرة الحكومية وغير الحكومية.

2.1 الشفافية والإبلاغ

على الرغم من تزايد الاهتمام الدولي بالقضايا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة منذ بداية القرن، فإن التقدم المحرز في إبلاغ وشفافية الدول بشأن القضايا الأساسية المرتبطة بمراقبة الأسلحة كان محدوداً. ومن الأمثلة على ذلك الشفافية فيما يتعلق بالتجارة المرخصة: فقد وجدت نسخة عام 2018 من مقياس الشفافية الصادر عن مشروع مسح الأسلحة الصغيرة أن المصدّرين الرئيسيين للأسلحة الصغيرة في العالم وعددهم 49 مصدّرًا سجلوا في المتوسط 12.35 نقطة فقط من أصل 25 نقطة ممكنة، وأظهروا تحسناً طفيفاً مقارنة بنتائج السنوات السابقة. وعلى الرغم من أن المزيد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي يمكن اعتبارها مصدّرًا رئيسيًا للأسلحة الصغيرة وفقًا لتعريف مقياس الشفافية[5]، إلا أن جنوب أفريقيا فقط ظهرت في نسخة 2018، وحصلت على درجة 11.50 (Holtom and Pavesi, 2018a, pp. 7–8).

على نحو مماثل، وجد استعراض للبيانات المتعلقة بالمخزونات العالمية من الأسلحة الصغيرة أنه في الوقت الذي تتوفر فيه معلومات رسمية أكثر تفصيلاً عن الحيازات المدنية في عام 2018 عما كانت عليه في عام 2007، لا يزال هناك القليل من الشفافية فيما يتعلق بمخزون القوات المسلحة ووكالات إنفاذ القانون. وفي الواقع، في حين تتوفر بيانات تسجيل الأسلحة النارية بحيازة المدنيين من 133 بلداً وإقليماً في جميع أنحاء العالم، لم يقم سوى 28 بلداً بإصدار معلومات عن مخزوناتها العسكرية، في حين أن العدد نفسه أصدر بيانات فيما يتعلق بحيازات وكالات إنفاذ القانون فيها من الأسلحة النارية (Karp, 2018a; 2018b; 2018c). وأخيرًا، لا تزال المعلومات المتعلقة بالإنتاج الصناعي المرخص وعمليات النقل المرخصة للأسلحة الصغيرة والذخيرة غير مكتملة على الصعيد العالمي وفي أفريقيا (راجع الإطار 1). وتعمل محدودية مشاركة المعلومات بين الحكومات حول التجارة القانونية للأسلحة الصغيرة على إبراز التحديات التي تواجه محاولات رسم صورة موثوقة عن التدفقات غير المشروعة، التي تتسم بدرجة أكبر من السرية ويشكل توثيقها تحديا أكبر.

يعتبر سجل الدول الأفريقية في الإبلاغ عن قضايا الأسلحة الصغيرة مختلطا. ويكشف تقييم للتقارير الوطنية حول تنفيذ برنامج عمل منع الاتجـار وصك التعقب الدولي أن 44% من الدول الأفريقية الأعضاء في الأمم المتحدة، وبالمتوسط للفترة بين عامي 2012–2017، قدمت تقارير

الإطار 1 الإنتاج وعمليات النقل المرخصة للأسلحة في أفريقيا

وفي حين أن تطور صناعة الأسلحة في أفريقيا كان راكدًا نسبيًا، فإن العديد من البلدان لديها القدرة على إنتاج أو صيانة الأسلحة الصغيرة أو الذخيرة (Wezeman and Béraud-Sudreau, 2011, p. 8; Holtom and Pavesi, 2018b). وأبلغت 19 دولة أفريقية مؤخراً عن قدراتها على إنتاج للأسلحة الصغيرة أو الذخيرة (الجدول 1)[6]. تاريخياً، أنتجت سبع دول على الأقل بنادق من طرازAK، في حين أنتجت 11 دولة ذخيرة من عيار 7.62 × 39 ملم (العيار الرئيسي المرتبط بنادق من طراز AK (Chivers, 2016).

تعتبر التجارة المرخصة بالأسلحة الصغيرة إلى أفريقيا غير موثقة نسبياً. وتستند الإحصاءات المتاحة كما هي مسجلة في قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية إلى الإبلاغ الطوعي للدول، وبالتالي قد لا

الجدول 1 القدرات التصنيعية للأسلحة الصغيرة والذخيرة المبلغ عنها حديثًا في أفريقيا بحسب المنطقة الفرعية وفقًا لتصنيف الأمم المتحدة

المنطقة الفرعية وفقًا لتصنيف الأمم المتحدة*	الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي التي أبلغت عن تصنيع مستمر أو حديث للأسلحة الصغيرة أو الذخيرة	
	الأسلحة الصغيرة	الذخيرة
شمال أفريقيا	الجزائر مصر السودان	الجزائر مصر السودان
غرب أفريقيا	نيجيريا	الكاميرون مالي نيجيريا
وسط أفريقيا	جمهورية الكنغو الديمقراطية **	أنغولا تشاد ** جمهورية الكنغو الديمقراطية جمهورية الكونغو
شرق أفريقيا	أثيوبيا** كينيا ** تنزانيا أوغندا ** زيمبابوي	أثيوبيا كينيا مدغشقر تنزانيا أوغندا زيمبابوي
جنوب أفريقيا	جنوب أفريقيا	ناميبيا جنوب أفريقيا

* يشير هذا التقرير إلى المناطق الفرعية الأفريقية وفقًا لتصنيف شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة، كما هو وارد في الملحق 1. يشير هذا التصنيف إلى وسط أفريقيا باعتبارها منطقة فرعية، رغم أن المصطلح الأكثر شيوعا هو أفريقيا الوسطى. ** غير مؤكد/ مشكوك فيه

المصدر: هولتوم وبافيسي (2018ب)؛ مسح الأسلحة الصغيرة والاتحاد الأفريقي (2018)؛ Globalsecurity.org (بدون تاريخ)؛ التقييم الأساسي للأمن البشري (2014)؛ دائرة معلومات السلام الدولي (بدون تاريخ)؛ فيزمان وبيرود-سودرو (2011، ص 11-8)

تمثل سوى جزء من الصورة الفعلية. في الواقع، فإن أقل من نصف الدول الأفريقية يقوم بالإبلاغ إلى هذه المنصة، في حين أن بعض المصدّرين الرئيسيين لا يبلغون عن عمليات النقل التي يقومون بها إلى أفريقيا.

تشير الإحصاءات المتوفرة إلى بعض الاتجاهات العامة – والتي يجب تفسيرها بحذر. وعلى الرغم من أنه يبدو أن أفريقيا تستورد كميات أقل من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة من المناطق الأخرى، فإن قيمة وارداتها المبلغ عنها آخذة في التزايد منذ بداية هذا القرن على الأقل. وفي الفترة من عام 2001 إلى عام 2014، تضاعفت القيمة السنوية للواردات الأفريقية من الأسلحة الصغيرة المسجلة في قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية ثلاثة أضعاف تقريبًا حيث زادت من 82 مليون دولار إلى 237 مليون دولار (UN Comtrade, n.d.). وتعتبر ذخيرة الأسلحة الصغيرة الفئة الأكبر من العتاد الذي يتم استيراده إلى القارة، وهو ما يمثل 37% (87 مليون دولار أمريكي) من إجمالي القيمة لعام 2014 (Holtom and Pavesi, 2017, pp. 24–25). وشمال أفريقيا هي المنطقة الفرعية التي تستورد معظم الأسلحة الصغيرة، بمتوسط قدره 62 مليون دولار أمريكي سنويا خلال الفترة من 2001 إلى 2014، يليها غرب أفريقيا (35 مليون دولار سنويا) وجنوب أفريقيا (27 مليون دولار سنويا). شهدت منطقة شرق أفريقيا أكبر زيادة لمنطقة فرعية في قيمة واردات الأسلحة الصغيرة بين عامي 2013 و2014 (راجع الجدول 2).

وبترتيب أبجدي، تعتبر كل من جنوب أفريقيا والسودان وكوت ديفوار (ساحل العاج) ومصر والمغرب أكبر خمسة مستوردين للأسلحة الصغيرة في القارة خلال الفترة ما بين عامي 2001 – 2014. وكان شركاؤهم التجاريون الرئيسيون لعام 2014 على النحو التالي؛ الولايات المتحدة وإيطاليا وجمهورية التشيك مع جنوب أفريقيا؛ وتركيا وروسيا وكوت ديفوار (ساحل العاج) مع السودان؛ وفرنسا مع كوت ديفوار (ساحل العاج)؛ وجمهورية التشيك وإيطاليا وصربيا مع مصر؛ وإيطاليا والولايات المتحدة وإسبانيا مع المغرب (Holtom and Pavesi, 2017, p. 27). ورغم أن سجلات عمليات النقل المرخصة من الصين وروسيا وتركيا إلى البلدان الأفريقية غير كاملة، فإن المعلومات المتاحة تشير إلى أن هؤلاء المصدّرين الثلاثة هم موردون مهمون للأسلحة الصغيرة إلى القارة (Holtom and Pavesi, 2018b).

الجدول 2 قيمة الأسلحة الصغيرة الموردة إلى المناطق الفرعية الأفريقية، كما هي واردة في قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية، 2014–2011

المنطقة الفرعية وفقًا لتصنيف الأمم المتحدة*	قيمة واردات الأسلحة الصغيرة المبلغ عنها (مليون دولار)			% التغيير في قيمة الواردات، 2013 مقابل 2014
	2001	2014	المتوسط، 2001–2014	التغيير، 2001–2014	
شمال أفريقيا	22	93	62	71	51%
غرب أفريقيا	20	41	35	21	7%
جنوب أفريقيا	17	58	27	41	24%
شرق أفريقيا	17	36	21	20	130%
وسط أفريقيا	6	9	8	4	6%

* يشير هذا التقرير إلى المناطق الفرعية وفقًا لتصنيف شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة، كما هو وارد في الملحق 1.

المصدر: هولتوم وبافيسي (2017، ص. 27)، استنادًا إلى المبادرة النرويجية بشأن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة (بدون تاريخ)

ونظراً للطابع الطوعي للإبلاغ إلى قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية، فإن هذه الاتجاهات تمثل بشكل أساسي عمليات النقل بين الدول الأكثر شفافية. علاوة على ذلك، فإن البيانات لا تتيح تحديد سياق عمليات نقل معينة، أو مثلا تمييز المخصصة منها لتجهيز قوات حفظ السلام المشاركة في عمليات دعم السلام. وإلى أن تبلغ الدول الأفريقية بشكل كامل إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية أو معاهدة تجارة الأسلحة بشأن صادراتها وارداتها من الأسلحة الصغيرة، فليس هناك حل سوى التخمين بشأن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة بين الدول الإقليمية – وهو أمر له تأثيراته أيضا على الاتجاهات العامة في المنطقة.

الإنتاج المرخص للأسلحة الصغيرة في أفريقيا

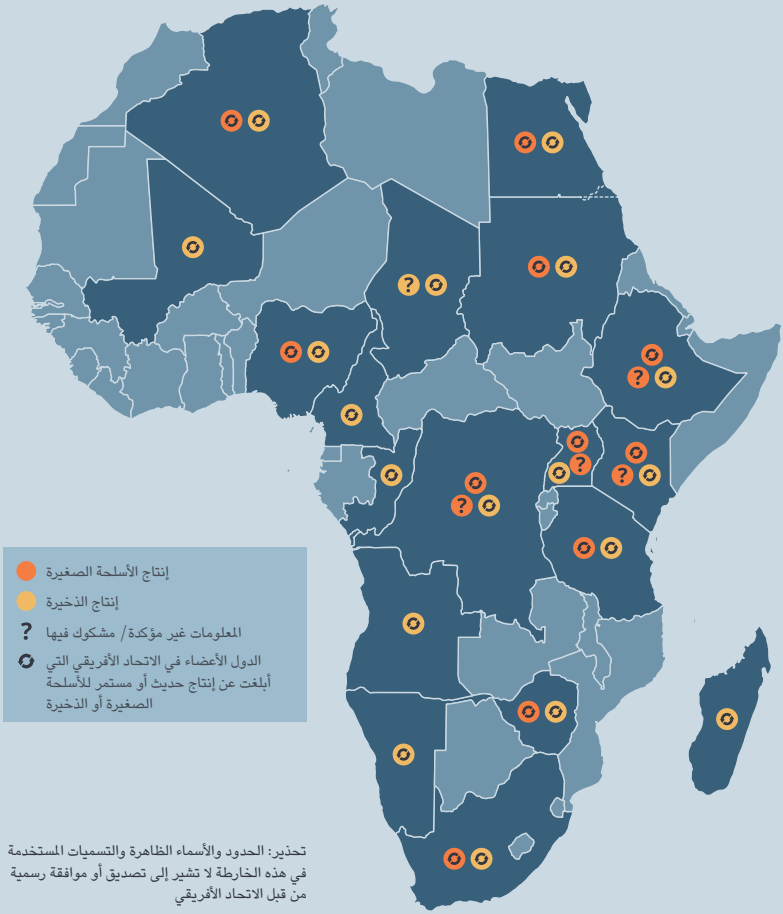

وطنية خلال السنوات التي عقد فيها اجتماع للدول أو مؤتمر للمراجعة مرة كل سنتين. وهذا الأمر يضع القارة وراء معدلات الإبلاغ في أوروبا (75%) والأمريكيتين (45%)، ولكن قبل آسيا (36%) وأوقيانوسيا (21%) (Holtom and Ben Hamo Yeger, 2018, p. 27). وخلال نفس الفترة، أشار 93% من الدول المبلغة في أفريقيا أن لديها وكالة تنسيق وطنية في بلدها – وهو معدل أعلى بكثير من المناطق الأخرى (تأتي أوقيانوسيا في المرتبة الثانية بنسبة 71%) – وأبلغت جميع الدول الأفريقية بوجود نقطة اتصال وطنية (Holtom and Ben Hamo Yeger, 2018, pp. 32–33). غير أن مدى تعمق التقارير المتاحة من قبل الدول الأفريقية غير متناسق، خاصة فيما يتعلق بالمسائل التي تخص ضوابط التصنيع، وإجراءات التحقق من شهادات المستخدم النهائي، وتنظيم أنشطة السمسرة، والإجراءات المتخذة للتعامل مع الفائض والأسلحة التي تم جمعها (Holtom and Ben Hamo Yeger, 2018, pp. 31–62).

حاولت الدراسة الحالية أن تكمل المعلومات الحالية عن طريق تقديم استبيان إلى جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية، والذي قامت مفوضية الاتحاد الأفريقي ومختلف المجتمعات الاقتصادية الإقليمية والهيئات الإقليمية ذات الولاية الخاصة بالأسلحة الصغيرة بنشره على أعضائها المعنيين. وتشير الردود البالغ عددها 22 والتي وردت من 21 دولة[7] في الفترة ما بين نوفمبر 2017 ويونيو 2018 إلى أن الدول الأعضاء ملتزمة بشكل متزايد بالمشاركة مع المجتمع الدولي في معالجة قضية تدفقات الأسلحة غير المشروعة. بالمقابل، قدمت ثماني دول أفريقية بيانات للدراسة العالمية للأسلحة النارية الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة التي أجراها عام 2015 (UNODC, 2015, p. 4). لكن تجدر الإشارة إلى أن عمق الردود الواردة في إطار دراسة وضع الخارطة هذه قد اختلف أيضًا، وأن تمثيل بعض المناطق الفرعية كان أقل من المستوى المطلوب (على سبيل المثال، تم تلقي رد واحد فقط من دول شمال أفريقيا ولم يتم الحصول على أي رد من الدول الناطقة بالبرتغالية).

ومع وضع هذه القيود بعين الاعتبار، تمثل التقارير الحالية التي تقدمها الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي أساسًا مفيدًا لفهم التحديات التي تواجهها الدول فيما يتعلق بتدفق الأسلحة غير المشروعة ووجهات نظرها بشأن أولويات التصدي لها. وسيتم توفير ملفات للدول المختلفة تعمل على جمع المعلومات التي تبلغ عنها الدول في الاستبيان القُطري وللأطر الدولية مثل خطة عمل منع الاتجار على موقع الاتحاد الأفريقي. وقد تم تضمين والاستشهاد بالمعلومات المحددة والاتجاهات الشاملة من هذه الملفات في الأقسام ذات الصلة من هذا التقرير.

3.1 تقدير التوزيع في المناطق الفرعية

شدد المشاركون في ورشة العمل التحضرية في يونيو 2017 على أهمية تسليط الضوء على حجم الأسلحة النارية غير المشروعة في القارة (Small Arms Survey and AU, 2017). وفي الواقع، فإن إنشاء بيانات أساسية موثوقة بشأن الأسلحة غير المشروعة يعتبر أمرًا هامًا لرصد وتقييم نجاح المبادرات مثل برامج جمع الأسلحة الطوعية (Faltas, 2018, p. 20). غير أنه يصعب الحصول على البيانات المتعلقة بحيازات الأسلحة المشروعة وغير المشروعة على حد سواء، على المستوى العالمي–وعلى وجه الخصوص– في أفريقيا. ومن بين 21 دولة ردت على استبيان مشروع مسح الأسلحة الصغيرة والاتحاد الأفريقي، فإن 9 دول فقط قدمت عددًا رسميًا للأسلحة النارية المسجلة،

بينما قدمت 4 دول تقديرات للتسجيلات. وقدمت 8 دول تقديرات لحيازات الأسلحة النارية بصورة غير مشروعة وضعتها السلطات الوطنية أو المنظمات شبه الإقليمية أو المؤسسات البحثية مثل مشروع مسح الأسلحة الصغيرة (Small Arms Survey and AU, 2018). وهذا يعني أنه من بين الدول التي ردت على الاستبيان، كان أقل من النصف قادرين على تقديم أي أرقام أو تقديرات حول الأسلحة النارية المشروعة وغير المشروعة الموجود بحيازة الجهات المدنية في دولهم.

في عام 2018 قام مشروع مسح الأسلحة الصغيرة بتحديث تقديراته العالمية للأسلحة النارية الموجودة بحيازة المدنيين ووكالات إنفاذ القانون والقوات العسكرية (راجع Karp, 2018a; 2018b; 2018c). ويعتمد التحديث على التقارير الرسمية للدول، مثل البيانات المقدمة إلى استبيان مشروع مسح الأسلحة الصغيرة والاتحاد الأفريقي، ومجموعة متنوعة من المصادر الأخرى، بما في ذلك استقصاءات الأسر المعيشية التي تبحث في حيازة المدنيين للأسلحة النارية والتقديرات التي قدمها الخبراء. ومن بين 55 دولة عضو في الاتحاد الأفريقي موجودة في قاعدة بيانات حيازات الأسلحة النارية العالمية الخاصة بمشروع مسح الأسلحة الصغيرة، فإن البيانات حول الأسلحة النارية بحيازة المدنيين متوفرة لعشرين دولة، في حين تستفيد 10 دول من استقصاءات الأسر المعيشية التي تلقي الضوء على نسبة الأفراد أو الأسر التي تمتلك سلاحًا (Small Arms Survey, 2018). أما البيانات الرسمية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة الموجودة بحيازة قوات إنفاذ القانون والقوات العسكرية في القارة فهي أقل اكتمالاً (Karp, 2018b; 2018c). ونتيجة لذلك، يعتمد الفهم الحالي لحجم الأسلحة الصغيرة وتوزيعها في القارة اعتمادًا كبيرًا على الإجراءات التقديرية وتقييمات الخبراء.

وبأخذ هذه القيود على البيانات بالاعتبار، توفر التقديرات الحالية فكرة حول حجم الأسلحة الصغيرة وتوزيعها في المناطق الفرعية في أفريقيا (الجدول 3). وهي ترى أن الجهات المؤثرة المدنية الأفريقية، التي تضم أفرادا عاديين، وشركات مسجلة مثل شركات الأمن الخاصة، والجماعات

الجدول 3 تقديرات توزيع الأسلحة النارية المدنية في المناطق الفرعية الأفريقية، 2017

المنطقة الفرعية وفقا لتصنيف الأمم المتحدة*	السكان	عدد الأسلحة النارية بحيازة المدنيين	الأسلحة النارية بحيازة المدنيين لكل 100 نسمة
إجمالي أفريقيا	1,246,505,000	40,009,000	3.2
شرق أفريقيا	416,676,000	7,802,000	1.9
وسط أفريقيا	161,237,000	4,981,000	3.1
شمال أفريقيا	232,186,000	10,241,000	4.4
جنوب أفريقيا	63,854,000	6,012,000	9.4
غرب أفريقيا	372,551,000	10,972,000	2.9

* تستند التصنيفات في هذا التقرير إلى المناطق الفرعية الأفريقية حسب تصنيف شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة، كما هو وارد في الملحق 1.

المصدر: مشروع مسح الأسلحة الصغيرة (2018)

المسلحة غير الحكومية، تملك أكثر من 40 مليون قطعة سلاح – أو ما يقرب من –80% من جميع الأسلحة الصغيرة في القارة. بالمقابل، تملك القوات المسلحة ووكالات إنفاذ القانون في القارة أقل من 11 مليون قطعة سلاح صغيرة. ومن بين 40 مليون سلاح ناري في حيازة المدنيين في أفريقيا، تم

الخارطة 2 تقديرات توزيع الأسلحة النارية المدنية لكل 100 نسمة في أفريقيا، 2017

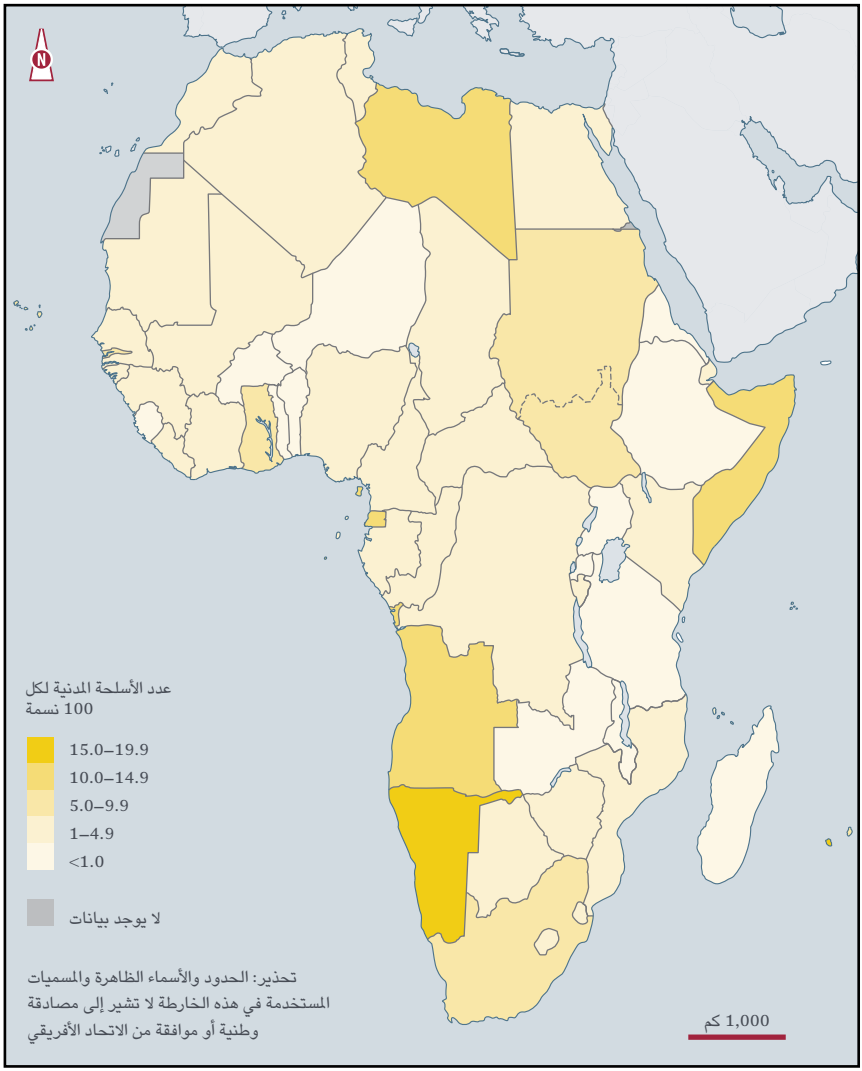

المصدر: مشروع مسح الأسلحة الصغيرة (2018)

توثيق 5،841،200 قطعة سلاح باعتبارها مسجلة رسمياً، في حين أن 16.043.800 قطعة سلاح لا تزال غير مسجلة، مع بقاء وضع الأسلحة المتبقية غير واضح (Small Arms Survey, 2018) [8].

وبأعداد مطلقة، يملك غرب أفريقيا العدد الأكبر (حوالي 11 مليون) من الأسلحة النارية بحيازة المدنيين –المشروعة وغير المشروعة– في القارة، يليه شمال أفريقيا (10.2 مليون) وشرق أفريقيا (7.8 مليون) (الجدول 3). وعند تطبيق هذه الأرقام على توزيع السكان، فإن جنوب أفريقيا هي المنطقة الإقليمية الفرعية التي تملك أكبر عدد من الأسلحة النارية بحيازة المدنيين لكل 100 نسمة (9.4)، تليها شمال أفريقيا (4.4) ووسط أفريقيا (3.1). وتتوافر التقديرات على المستوى الوطني لدى مشروع مسح الأسلحة الصغيرة (2018) وسوف تُدرج في بيانات الدول على الإنترنت، في حين توفر الخارطة 2 تصوراً للتوزيع النسبي للأسلحة النارية المدنية على صعيد الدول. ومن المثير للاهتمام، أن بعض الدول مثل ليبيا والصومال تجمع بين ارتفاع معدلات حيازة المدنيين للأسلحة النارية وارتفاع معدلات الوفيات الناجمة عن العنف بسبب الأسلحة النارية (خارطة 1)، إلا أن هذا الأمر لا ينطبق على الجميع. ولا يعني ذلك أن الأسلحة النارية لا تسهم في العنف في القارة؛ بل إنه يبين الحاجة إلى معلومات دقيقة – بما في ذلك التقييمات النوعية – حول أنواع الأسلحة المتاحة، والجهات المؤثرة التي تملكها، والطرق السائدة للرقابة عليها واستخدامها.

في حين تبدو هذه التقديرات هامة للوهلة الأولى، إلا أنها في الواقع متواضعة نسبياً على المستوى العالمي. وفعليًا، فإن معدل أفريقيا الذي يبلغ 3.2 سلاح صغير بحيازة المدنيين لكل 100 نسمة أقل من معدل مناطق أخرى في العالم، وهو أقل بكثير من معدل الأمريكيتين (46.3 لكل 100 نسمة). وبالأرقام المطلقة، تملك أفريقيا أقل من 5% فقط من الأسلحة النارية بحيازة المدنيين في العالم (Small Arms Survey, 2018). وعند وضع هذه الأرقام في منظورها، تظهر الحاجة إلى الاعتماد على مجموعة أوسع من المؤشرات تتجاوز مجرد تقديرات الأسلحة المتداولة لرصد وتقييم نجاح التدخلات المتعلقة بالأسلحة النارية (Faltas, 2018, p. 20). ويشمل هذا الأمر فهمًا أكثر تفصيلاً لأنواع ونماذج الأسلحة الصغيرة المتداولة بطريقة غير مشروعة ولها أكبر التأثيرات السلبية. وأخيرًا، يجب أن تعطي هذه النتائج الأمل في إمكانية مواجهة التحدي المتمثل في انتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة في أفريقيا.

4.1 أنواع الأسلحة غير المشروعة

إن تصنيف الأسلحة غير المشروعة المتداولة في القارة مرتبط بالسياق والجهات المؤثرة. وفيما يتعلق بالأسلحة النارية غير المشروعة التي يملكها الأفراد، يبدو أن الأسلحة التي يمكن إخفاؤها هي المفضلة. ومن بين الدول الخمس عشرة الأعضاء في الاتحاد الأفريقي التي قدمت معلومات حول هذه المسألة في ردودها على استبيان مشروع مسح الأسلحة الصغيرة والاتحاد الأفريقي، فإن 9 دول حددت المسدسات و3 دول حددت الأسلحة يدوية الصنع باعتبارها أكثر أنواع الأسلحة الصغيرة غير المشروعة التي يملكها الأفراد في بلدانهم. بالمقابل، حددت دولتان فقط البنادق الطويلة عسكرية الطراز المصنوعة في المصانع باعتبارها النوع الأكثر انتشارا بين الأفراد (Small Arms Survey and AU, 2018). وتوضح هذه الردود الطلب بين الأفراد على المسدسات التي يسهل إخفاءها. وفي هذا الصدد، فإن تزايد تداول المسدسات المقلدة القابلة للتحويل بسهولة والأسلحة يدوية الصنع في أفريقيا أمر مثير للقلق، لأن هذه الأسلحة عادة ما تكلف جزءاً ضئيلاً من سعر

المسدس العادي في السوق غير المشروعة – راجع أدناه وكينغ (2015). وقد أفادت الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي في جنوب أفريقيا أن الأنواع الأساسية من الأسلحة التي يتم الاتجار بها عبر حدودها هي المسدسات التي تستخدم في عمليات السطو والبنادق المستخدمة في الصيد الجائر. بالمقابل، أشارت الدول الأعضاء في غرب وشرق أفريقيا بشكل أساسي إلى المسدسات الرشاشة مثل البنادق من طراز AK باعتبارها الأسلحة الرئيسية التي يتم الاتجار بها عبر الحدود لإذكاء النزاعات وتزويد الجماعات المسلحة، مع ملاحظة بعض الدول أيضًا عمليات نقل لبنادق الصيد والأسلحة يدوية الصنع. (Small Arms Survey and AU, 2018; Small Arms Survey, 2015).

وعمومًا، فإن غالبية الأسلحة غير المشروعة المتداولة بين الجماعات المسلحة في المناطق المتأثرة بالنزاعات هي بنادق عسكرية وأنظمة أسلحة خفيفة تم إنتاجها في كثير من الأحيان منذ عقود (راجع UNODC, 2013; Florquin, 2014b). ويكشف استعراض الأسلحة غير المشروعة التي وثقتها فرق الأمم المتحدة التي تراقب العقوبات الدولية في أفريقيا أن أغلبية هذه الأسلحة (أكثر من 60%) هي البنادق العسكرية يليها المسدسات (21%) والبنادق الرشاشة (11%)، والأسلحة النارية المقلدة (4%) (Brehm، سيصدر قريبًا). والأسلحة التي استرجعها فريق العمل المشترك متعدد الجنسيات لمواجهة جماعة بوكو حرام خلال عملياته ضد الجماعة في منطقة بحيرة تشاد تشمل في المقام الأول بنادق من طراز AK– و G3 و FAL وقاذفات قنابل M80، الذخيرة المرتبطة بها. كما يتم تداول المدافع المضادة للطائرات ومدافع هاون من عيار 60 و82 ملم وقاذفات RPG7 في القارة. تم تصنيع أغلب هذا العتاد في ثمانينيات القرن الماضي في بلدان تشمل بلجيكا وألمانيا الغربية في ذلك الوقت، والاتحاد السوفييتي آنذاك. وتم تهريب الأسلحة في المقام الأول من ليبيا، ولكن أيضًا أصبح لها مصادر أخرى في أعقاب الهجمات في الكاميرون والنيجر ونيجيريا التي كانت تهدف إلى الاستيلاء على المعدات من القوات الحكومية لهذه الدول[9].

وعلى نحو مماثل، حددت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي بنادق من طراز AK باعتبارها النوع الرئيسي من الأسلحة غير المشروعة المتداولة في منطقة عملياتها، يليها بدرجة أقل المسدسات الرشاشة من نوع PKM، وكلاهما تم إنتاجه في دول الاتحاد السوفياتي السابق والصين منذ ستينيات القرن الماضي فصاعدا. كما تستخدم الجماعات المسلحة في مالي صواريخ عيار 122 ملم وقذائف هاون من عيار 120 ملم من إنتاج سوفييتي في سبعينيات وثمانينيات القرن الماضي لتنفيذ هجمات إطلاق النيران غير المباشرة. ونُهبت هذه الذخائر من مخزونات الجيش المالي في شمال البلاد في عام 2012. ومنذ عام 2014، يستخدم المتمردون أيضًا قذائف هاون فرنسية من عيار 81 ملم تم تصنيعها في سبعينات وثمانينيات القرن الماضي، وعبوات ناسفة مصنوعة من ألغام مضادة للمركبات بلجيكية الصنع تم شراؤها في ليبيا[10]. وعلى نحو مماثل، فإن معظم الأسلحة المعروضة للبيع على مجموعات وسائل التواصل الاجتماعي في ليبيا من أواخر 2014 إلى أواخر 2015 تسبق تاريخ حظر الأسلحة الذي فرضته الأمم المتحدة في عام 2011، وشملت كميات كبيرة من "الأسلحة النارية القديمة" (Jenzen-Jones and McCollum, 2017, p. 15).

لكن هناك أيضا أدلة على تداول الأسلحة والذخائر غير المشروعة التي صنعت حديثًا نسبيًا. وتعتبر قاعدة بيانات iTrace الخاصة بالأسلحة غير المشروعة التي وضعها بحث تسليح النزاعات مفيدة في هذا الصدد. في حين أن غالبية الأسلحة والذخائر غير المشروعة التي وثقها بحث تسليح

الإطار 2 المعلومات العامة للأسلحة والذخيرة الموثقة في قاعد بيانات iTrace

منذ عام 2014، عمل بحث تسليح النزاعات بالشراكة مع قوات الأمن الأفريقية وبعثات حفظ السلام التابعة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لتوثيق الأسلحة والذخائر غير المشروعة في تسع دول في شمال وشرق ووسط وغرب أفريقيا تأثرت بالنزاع المسلح أو عنف الإرهاب المسلح. وشكّل هذا العمل جزءاً من نظام iTrace العالمي للإبلاغ عن الأسلحة، وهو مبادرة نشأت في نوفمبر 2013 لرسم خارطة لتدفق الأسلحة غير المشروعة[14]. في أفريقيا حتى أواخر عام 2017، قام بحث تسليح النزاعات بتوثيق ما يزيد عن 1900 قطعة مختلفة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وأكثر من 326،000 طلقة من الذخيرة المرتبطة بها. وتراوح العتاد من الأسلحة والذخائر المضبوطة من المدنيين المسلحين وفي حيازة الجماعات المتمردة من غير الحكومية إلى الأسلحة المستخدمة في الهجمات الإرهابية. ويقدم الجدول 4 لمحة عامة عن الأسلحة والذخائر الموثقة في البلدان التسع خلال الفترة 2014 - 2017، إضافة إلى سنوات تصنيع أحدث الأسلحة، مما يوضح تداول الأسلحة غير المشروعة حديثة التصنيع في جميع أنحاء القارة.

الجدول 4 الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة التي وثقها بحث تسليح النزاعات في الدول الأفريقية، 2014–2017

	الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (الأسلحة الفردية)	الذخيرة (الكمية)	آخر سنة تصنيع (الأسلحة)	آخر سنة تصنيع (الذخيرة)
بوركينا فاسو	158	960	2015	2011
جمهورية أفريقيا الوسطى	365	8,475	2011	2015
جمهورية الكونغو الديمقراطية	153	1,557	2000	2007
ليبيا	39	7,555	2005	2013
مالي	53	1,319	2011	2013
النيجر	307	9,389	2016	2013
نيجيريا	56	604	2007	2014
جنوب السودان	215	291,191	2014	2015
الصومال	579	5,655	2012	2016
الإجمالي	**1,925**	**326,705**		

ملاحظة: تم جمع بعض من عينات النيجر خلال العمل الميداني المشترك مع المستشارين العاملين مع كل من بحث تسليح النزاعات ومسح الأسلحة الصغيرة. قد تكون السنوات الأخيرة من التصنيع غير مكتملة، لأنه وفي العديد من الحالات لا يمكن تحديد سنة صنع الأسلحة والذخيرة من علاماتها.

المصدر: بحث تسليح النزاعات (2017)

النزاعات في القارة قد تم إنتاجها بين سبعينيات وتسعينيات القرن الماضي (رغم احتمالية تصديرها في الآونة الأخيرة)، فإن الأسلحة حديثة الصنع نسبياً يتم تداولها في كل منطقة من مناطق النزاع المسلح أو العنف المسلح قام بحث تسليح النزاعات بتوثيق العتاد غير المشروع فيها. وما بين 1% من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة الموثقة في الصومال و3% من الأسلحة التي تم فحصها في بوركينا فاسو تم تصنيعها منذ عام 2010، وما بين 9% من الذخائر التي شوهدت في بوركينا فاسو و17% من الذخيرة التي تم التحقيق بشأنها في الصومال تم تصنيع منذ عام 2010 (راجع الإطار 2)[11]. ويمكن مقارنة هذه الأرقام مع أرقام نزاعات الشرق الأوسط مثل العراق وسوريا (CAR, 2017). وقد تم إنتاج ذخيرة الأسلحة الصغيرة المصنعة حديثًا (منذ عام 2010) التي تم استرجاعها في منطقة الساحل وجنوب السودان في بلدان من مناطق مختلفة، بما في ذلك بلغاريا والصين وروسيا والسودان[12]. وغالبًا ما يكون من الصعب تحديد سلسلة العهدة والنقطة المحددة لتغيير وجهة هذا العتاد. وتشير بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي إلى أنه من المرجح أن الذخيرة من عيار 7.62 × 39 ملم التي تحمل علامات إنتاج عام 2015 قد أنتجت في دولة تقع في شمال أفريقيا وأن الخراطيش التي تحمل علامات إنتاج عام 2013 قد أنتجت في دولة تقع في جنوب شرق أوروبا، قد تم الاستيلاء عليها من مخزونات الدولة أو في ساحة المعركة في مالي[13]. ●

تتباين الأسلحة التي يتم الاتجار بها في القارة من حيث أنواعها ومنشئها، وتضم المعدات التي يتم شراؤها من المنطقة والأسلحة التي يتم شراؤها بصورة غير مشروعة من أجزاء أخرى من العالم“

القسم 2. الخصائص وأنماط التوريد والجهات المؤثرة الرئيسية

يستعرض هذا القسم الأنواع الرئيسية لتدفقات الأسلحة غير المشروعة التي تؤثر على القارة الأفريقية والجهات المؤثرة المعنية. ويبدأ القسم بلمحة عامة على الاتجار عبر الحدود البرية، والذي حددته الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بأنه النوع الرئيسي للتدفقات غير المشروعة التي تواجههم. ثم يبحث القسم في منشأ الأسلحة غير المشروعة المتداولة في القارة، والذي يمكن تقسيمه إلى فئتين عامتين: تغيير وجهة الأسلحة الصغيرة المشروعة إلى مستخدمين أو استخدامات غير مرخصة، ومصادر قارية للأسلحة غير المشروعة بالفعل.

1.2 الاتجار عبر الحدود وتجارة النمل

يعتبر الاتجار بالأسلحة عبر الحدود في أفريقيا أهم مصدر للأسلحة غير المشروعة في القارة. وفي الواقع، في ردودهم على الاستبيان القُطري، صنفت الغالبية العظمى من الدول الأعضاء (15 من أصل 19 من الذين ردوا على هذا السؤال) الاتجار عبر الحدود عن طريق البر باعتباره النوع الأبرز من تدفق الأسلحة غير المشروعة التي تؤثر على بلدانهم (Small Arms Survey and AU, 2018). ويمكن أن يتراوح هذا الاتجار من قوافل مخصصة تحمل بشكل حصري الأسلحة والذخيرة بأعداد كبيرة إلى ما يسمى "تجارة النمل"، وهي الطرف الآخر من الطيف. على الرغم من أن تجارة النمل تشير عمومًا إلى حركة الأسلحة الصغيرة على نطاق صغير والتي يتم تهريبها عبر الحدود بأعداد صغيرة – عادةً أقل من اثني عشر قطعة في كل مرة – إلا أن الأثر التراكمي لعمليات النقل المتعددة من هذا النوع يمكن أن يكون له تأثير كبير ويمكن أن يؤدي أيضًا إلى إذكاء الجريمة والنزاع.

تختلف الأسلحة التي يتم الاتجار بها في القارة من حيث أنواعها ومنشئها، وتشمل كلا من المعدات التي يتم شراؤها في المنطقة والأسلحة التي يتم شراؤها بشكل غير مشروع من أجزاء أخرى من العالم. وهي تشمل أسلحة قديمة يتم إعادة تدويرها من صراعات سابقة (UNREC, 2016, p. 37)، إضافة إلى أسلحة تم تغيير وجهتها مؤخرًا من المخزونات الوطنية، مثل تدفقات المخزونات الوطنية الليبية بعد عام 2011. إن ذخيرة بنادق الصيد التي تم تهريبها من الكاميرون إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في عام 2014، وبعضها تم استيراده من أوروبا قبل أسابيع فقط، توضح كيف يمكن تغيير وجهة عمليات النقل المرخصة بسرعة والوصول إلى أطراف النزاع من خلال تجارة النمل (UNSC, 2014b, Annexe 18). وتشمل الأسلحة التي يتم الاتجار بها عن طريق البر بأعداد صغيرة الأسلحة النارية يدوية الصنع، كما أفادت غينيا وليبريا، إلى جانب الأسلحة النارية المقلدة القابلة للتحويل وتغيير وجهتها بسهولة[15]. وأخيراً، أشارت عدة دول إلى وجود اتجاه ناشئ في الاتجار بأجزاء ومكونات الأسلحة النارية، والتي يسهل إخفاءها في المركبات أو بين السلع الأخرى (Small Arms Survey and AU, 2018).

إن الجهات المؤثرة المتخصصة في نقل الأسلحة عبر الحدود لإمداد المناطق المتأثرة بالنزاع المسلح المستمر تميل إلى أن تكون منظمات وشبكات معقدة. وفي غرب أفريقيا فإنها تشمل الجماعات المسلحة والعصابات الإجرامية والمصنعين المحليين ومسؤولي الأمن الفاسدين وعناصر حفظ السلام العائدين (راجع الإطار 5) (UNODC, 2012, p. 36; UNREC, 2014, p. 22; Small Arms Survey and AU, 2018). وفي منطقة بحيرة تشاد، يشارك تجار المخدرات، والتجار غير القانونيين، والجماعات الإرهابية في الاتجار بالأسلحة (راجع أيضا الإطار 3)[16]. في شرق أفريقيا، تفيد زمبابوي عن مشاركة منظمات الصيد الجائر في الاتجار بالأسلحة (Small Arms Survey and AU, 2018).

الأنواع الرئيسية لتدفقات الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا

تغيير وجهة الأسلحة غير المشروعة

يشير مصطلح تغيير الوجهة إلى التغير غير المرخص في حيازة أو استخدام الأسلحة القانونية أصلا

- تغيير وجهة عمليات النقل
- تغيير وجهة المخزونات الوطنية (بما في ذلك عمليات السلام)
- تغيير وجهة الحيازات المدنية

مصادر الأسلحة غير المشروعة بالفعل

هناك على الأقل مصدران للأسلحة غير المشروعة بالفعل (الأسلحة التي لم تكن قانونية أبدا)

- التصنيع اليدوي غير المرخص للأسلحة النارية
- التحويل غير المشروع للأسلحة النارية المقلدة إلى أسلحة قاتلة

الاتجار عبر الحدود وتجارة النمل

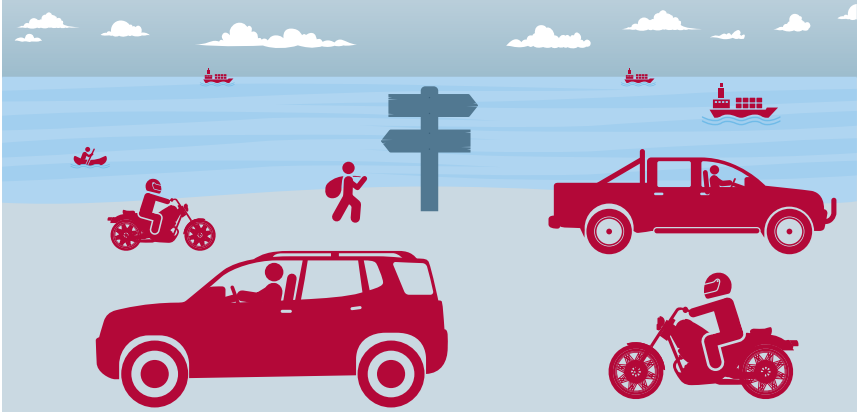

صنفت الغالبية العظمى من الدول الأعضاء الاتجار عبر الحدود عن طريق البر باعتباره النوع الأبرز من تدفق الأسلحة غير المشروعة التي تؤثر على بلدانهم – ويتراوح هذا الاتجار من قوافل مخصصة تحمل بشكل حصري الأسلحة والذخيرة بأعداد كبيرة إلى ما يسمى "تجارة النمل"، وهي الطرف الآخر من الطيف.

ماذا؟

- الأسلحة القديمة التي تتم إعادة تدويرها من الصراعات السابقة
- الأسلحة التي تم تغيير وجهتها مؤخرا من المخزونات الوطنية
- الأسلحة النارية يدوية التصنيع
- الأسلحة النارية المحولة
- أجزاء ومكونات الأسلحة النارية التي يسهل إخفاؤها في المركبات أو بين السلع الأخرى
- الذخيرة

من؟

- الجماعات المسلحة
- مسؤولو الأمن الفاسدون
- العصابات الإجرامية
- تجار المخدرات
- التجار غير القانونيين
- المصنعون المحليون
- منظمات الصيد الجائر
- عناصر حفظ السلام العائدين
- المنظمات والشبكات المعقدة
- الجماعات الإرهابية

عبور الحدود بين بوركينا فاسو وكوت ديفوار (ساحل العاج). المصدر: ماتياس نواك/ مسح الأسلحة الصغيرة

على النقيض من ذلك، يمكن أن يشمل اتجار النمل صغير النطاق مجموعة متنوعة من الجهات المؤثرة، بما في ذلك غالبا أعضاء المجتمعات المحلية الحدودية. وتسهل العلاقات العرقية بين الجماعات الرعوية العابرة للحدود عملية الاتجار عبر الحدود: فجماعات توركانا من كينيا، ودودوث من أوغندا، وتوبوسا في جنوب السودان، على سبيل المثال، قد تاجروا بالأسلحة عبر حدود البلدان الثلاثة، بما في ذلك البنادق من طرازAK وطراز HK G3، من أجل تسليح أنفسهم لحماية مواشيهم (The Guardian, 2014; Small Arms Survey and AU, 2018). وأشارت الأبحاث التي أجريت في المناطق الرعوية في شمال كينيا، وأرض الصومال (الصومال)، وشرق الاستوائية (جنوب السودان)، ومنطقة كاراموجا في شمال شرق أوغندا، إلى عدد الأشخاص في هذه المجتمعات الذين يشترون أسلحة نارية لغايات الحماية. ويعيش الرعاة حياة البدو بحثًا عن الماء والمراعي لقطعانهم،

الإطار 3 حصول الإرهابيين على الأسلحة الصغيرة: حالة الجماعات المرتبطة بالقاعدة في غرب أفريقيا

إن أنماط حصول المنظمات الإرهابية على الأسلحة غير مفهومة نسبياً، سواء في القارة الأفريقية أو في أي مكان آخر. في الواقع، غالباً ما يأخذ تحليل الأسلحة الإرهابية أهمية متدنية مقارنة بالتحقيقات في شبكات عناصر المهاجمين، ومصادر التمويل، والحركات. غير أن التحقيقات المتعلقة بالأسلحة يمكن أن توفر معلومات حيوية لجهود مكافحة الإرهاب بشأن مصادر دعم المهاجمين وارتباطاتهم بشبكات الإرهاب والجريمة المنظمة الأوسع نطاقا. ويمكن أن تساعد المعلومات المتعلقة بشراء نماذج محددة من الأسلحة النارية وأنواع الذخيرة، بما في ذلك مصادر الإمداد، في تحديد فجوات الرقابة، مما يسمح للحكومات باتخاذ إجراءات تشريعية وتنفيذية محددة استجابة لهذا الأمر.

ومن الأمثلة على قيمة التحقيق في الأسلحة المستخدمة في هجمات إرهابية محددة، كتيبة المرابطين وهي جماعة مسلحة من مالي تابعة لتنظيم القاعدة. ففي عام 2011، أعلن التنظيم مسؤوليته عن الهجوم الذي وقع في 7 أغسطس على دار ضيافة تابع للأمم المتحدة في سيفار في مالي، قتل خلاله ثمانية أشخاص. وقد فحص محققو بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي المعدات التي استخدمها المهاجم، بما في ذلك بندقية من طراز AKMS من عيار 7.62 × 39 ملم لم يكن مصدرها المخزونات الوطنية المالية. وعلى جانب من الأهمية، فقد استخدمت بنادق هجومية من نفس الطراز، والجهة المصنعة، وسنة الصنع في هجمات لاحقة من قبل الجماعات المسلحة التابعة للقاعدة في باماكو، مالي، وواغادوغو، بوركينا فاسو، وغراند بسام، كوت ديفوار (ساحل العاج)، وغاو، مالي (Anders, 2018, p. 5). في الواقع، معظم البنادق من النوع 1–56 التي تم استخدامها في هذه الهجمات، والتي تم تصنيعها في المصنع الحكومي 26 في الصين في عام 2011، كان لها أرقام تسلسلية متسلسلة، وتم محو علاماتها جزئيًا بطريقة ميكانيكية متشابهة، مما يشير إلى أنها جاءت من نفس عملية النقل غير المشروعة (CAR, 2016a; 2017).

وفي الوقت الذي تستمر فيه جهود التعقب لتحديد نقطة تغيير وجهة هذه الأسلحة، فإن الأدلة المتاحة تثبت بقوة قدرة هذه الجماعات على نقل المعدات عبر الحدود لتنفيذ هجمات في مواقع مختلفة عبر غرب أفريقيا. وهذه قدرة جديرة بالملاحظة ساعد تبادل المعلومات الاستخبارية حول الأسلحة التي استخدمتها الجهات الإرهابية في الكشف عنها.

الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى النزاعات عند التعدي على أرض القبائل المنافسة. وازدياد توفر الأسلحة الصغيرة الحديثة في هذه المناطق يعني أن هذه النزاعات تتصاعد في كثير من الأحيان إلى عنف مسلح. كما يشارك بعض أفراد المجتمعات المحلية بسهولة أكبر في عمليات السطو المسلح وسرقة الماشية، مما أدى إلى تفاقم المفاهيم المحلية لعدم الأمان، وبالتالي ازدياد الطلب على الأسلحة الصغيرة والاتجار بها (Wepundi et al., 2014, pp. 1–2). بالتالي، فإن التصدي لهذا النوع من اتجار النمل يشكل تحديًا على وجه الخصوص، وستتطلب التدخلات بالضرورة إشراك المجتمعات المحلية لضمان تلبية احتياجاتهم الأمنية واستدامة سبل المعيشة القانونية (Faltas, 2018).

في حين تميل الجهات المؤثرة المحلية المشاركة في اتجار النمل بالأسلحة النارية إلى القيام بذلك كعمل جانبي إلى جانب نشاطها الرئيسي المتمثل في تهريب السلع القانونية، تقوم العصابات الإجرامية في بعض الحالات، من أجل البقاء بعيدا عن الأعين، بتوكيل جهات مؤثرة محلية بنقل الأسلحة والمخدرات (Mangan and Nowak, 2018). في منطقة الساحل والصحراء، أدى الصراع في مالي وليبيا وما تلاه من انتشار الجماعات المسلحة في المناطق الحدودية إلى تسليح وزيادة النشاطات الإجرامية على طرق التجارة التقليدية، التي وقعت تحت سيطرة الجهات المؤثرة المسلحة القوية (Kartas and Arbia, 2015, p. 5). ولاحظ المشاركون في الدراسة الحالية أن عامة السكان، بما في ذلك المهاجرون واللاجئون، يستخدمون في بعض الأحيان كـ "بغال" لنقل الأسلحة (Small Arms Survey and AU, 2018). فعلى سبيل المثال، لاحظت أوغندا مشاركة النساء في هذا الاتجار، في حين حاولت امرأة برفقة طفلها في عام 2014 في جمهورية أفريقيا الوسطى تهريب ذخيرة لبنادق الصيد من الكاميرون في كيس من البصل؛ كانت الذخيرة مخصصة لميليشيا أنتي بالاكا (Small Arms Survey and AU, 2018; UNSC, 2014b, Annexe 18).

تختلف وسائل النقل المستخدمة من قبل المتاجرين على نطاق واسع. وقد كشفت البحوث استخدام دراجات الأجرة النارية (المعروفة باسم "بودا بوداس" في أوغندا)، والمركبات الشخصية، وشاحنات النقل، والقوارب الصغيرة (Small Arms Survey and AU, 2018). فعلى سبيل المثال، تم نقل الأسلحة والذخائر بين بوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية في كل من المركبات والقوارب على طول نهر روزيزي أو عبر بحيرة تنجانيكا (Opongo, 2017, p. 14; UNSC, 2017c, para. 49; 2017d, para. 92; 2018, para. 198). ويتم إخفاء الأسلحة، التي يتم تفكيكها أحيانًا إلى أجزاء، في مقصورات مخفية في المركبات أو بين سلع أخرى مثل الغسالات أو السيارات المحطمة (Small Arms Survey and AU, 2018).

الطرق المستخدمة في مثل هذا الاتجار هي في الغالب طرق تجارية تقليدية تستخدم لنقل مجموعة متنوعة من السلع عبر الحدود (Kartas, 2013; Tubiana and Gramizzi, 2017, Map 3). في بعض الحالات، يتم بيع الأسلحة التي يتم الاتجار بها في أسواق المفتوحة بالقرب من المناطق عالية الطلب، مثلا بالقرب من مواقع التنقيب عن الذهب الحرفية في شمال النيجر، حيث يشعر المنقبون بالحاجة إلى السلاح لحماية أنفسهم (Pellerin, 2017, p. 8)[17]. وافتقار الدول إلى القدرة على مراقبة التحركات على طول الحدود الطويلة يجعل من الصعب بشكل خاص مواجهة أنشطة الاتجار (Alusala, 2015, p. 5; Hennop, Jefferson, and McLean, 2011; Opongo, 2017, p. 14). وعندما تسعى السلطات أو الجهات المؤثرة الدولية إلى التصدي للأنشطة غير

المشروعة على الطرق الرئيسية، يلجأ المتاجرون والتجار بدلًا من ذلك إلى مسارات ومعابر حدودية أقل شيوعًا- وغالبًا ما تكون غير آمنة - مما يؤدي إلى زيادة الجهات المؤثرة في مجال الإتجار (Kartas, 2013; Tubiana and Gramizzi, 2017).

الذخيرة التي تم تسليمها من قبل الجماعات المسلحة إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى بموجب إطار ما قبل نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في بوار، جمهورية أفريقيا الوسطى. الصورة: ماتياس نواك/ مسح الأسلحة الصغيرة

الخارطة 3 طرق التجارة والاتجار في المنطقة الحدودية بين تشاد وليبيا والسودان، 2017

المصدر: توبيانا وغراميزي (2017، ص 127–126)

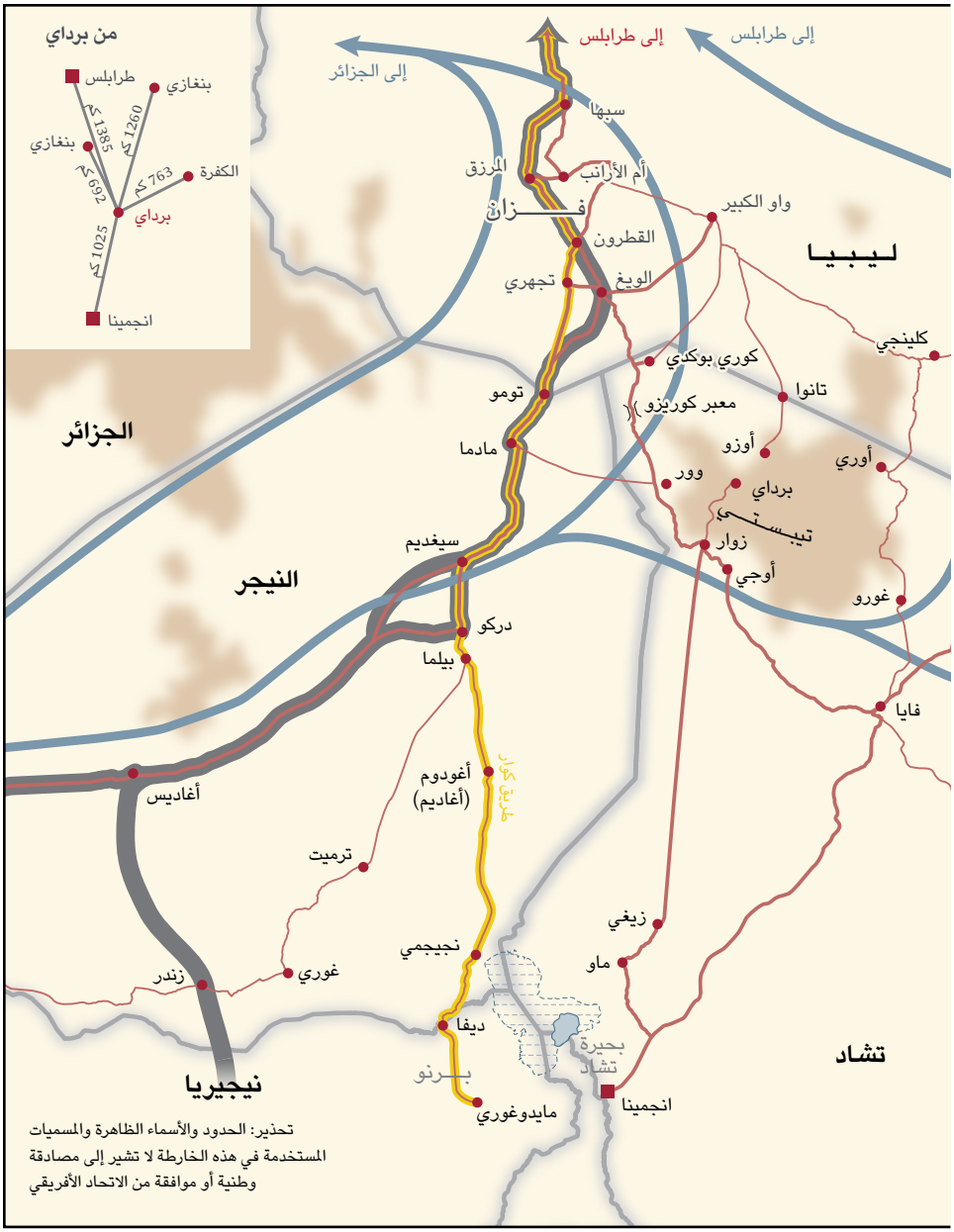

تحذير: الحدود والأسماء الظاهرة والمسميات المستخدمة في هذه الخارطة لا تشير إلى مصادقة وطنية أو موافقة من الاتحاد الأفريقي

2.2 تغيير وجهة الأسلحة غير المشروعة

كثير من الأسلحة الصغيرة غير المشروعة المتداولة في أفريقيا كانت في البداية منتجة أو مملوكة بصورة قانونية ثم تم تغيير وجهتها بعد ذلك فقط إلى الجماعات المسلحة أو المجرمين أو غيرهم من المستخدمين غير المرخصين في مرحلة ما من دورة حياة الأسلحة. لذلك، يشير تغيير الوجهة إلى تغيير غير مرخص في حيازة أو استخدام الأسلحة القانونية أصلًا (Parker, 2016, p. 118). ويتم فيما يلي مناقشة ثلاثة أنماط رئيسية لتغيير الوجهة في السياق الأفريقي وهي تغيير وجهة عمليات النقل، وتغيير وجهة المخزونات الوطنية (بما في ذلك من عمليات حفظ السلام)، وتغيير وجهة الحيازات المدنية.

1.2.2 تغيير وجهة عمليات النقل

يشير مصطلح "تغيير وجهة عمليات نقل الأسلحة" بوجه عام إلى "نقل مواد خاضعة للرقابة مرخص بتصديرها إلى مستخدم نهائي واحد، ولكن يتم تسليمها إلى مستخدم نهائي غير مرخص أو يستخدمها المستخدم النهائي المرخص بطرق غير مرخصة" (Schroeder, Close, and Stevenson, 2008, p. 114). يمكن أن يحدث تغيير وجهة عمليات النقل في مراحل مختلفة من سلسلة النقل، بما في ذلك في بلد المنشأ (نقطة الانطلاق)، وأثناء عملية النقل، وفي وقت التسليم إلى المستلم المقصود أو بعد ذلك بوقت قصير. يمكن أن تكون النتيجة هي فقدان أو سرقة أو عمليات إعادة نقل مقصودة ولكن غير مرخصة (Schroeder, Close, and Stevenson, 2008, p. 115).

كان تغيير وجهة عمليات نقل الأسلحة حدثًا معتادًا في أفريقيا في تسعينات القرن الماضي والسنوات الأولى من العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، وهي الفترة التي تم فيها تغيير مسار الأسلحة غير المحمية من الاتحاد السوفييتي السابق إلى القارة، غالبًا للتحايل على حظر الأسلحة الذي تفرضه الأمم المتحدة (Florquin, 2014a, pp. 103–4; UNSC, 2001a). ومنذ العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، بدا أن الجهات المؤثرة في النزاعات تعتمد على طرق أكثر تنوعًا وتعقيدًا وترسيخًا في الحصول على الأسلحة الصغيرة المتوفرة بالفعل في القارة، بما في ذلك من خلال الاتجار عبر الحدود بالأسلحة المعاد تدويرها من النزاعات الأخرى وتغيير وجهة المخزونات الوطنية (Khakee, 2005, p. 159). وكما يوضح هذا التقرير، فقد ظلت أنماط إمدادات الأسلحة في مناطق النزاعات متنوعة في السنوات الأخيرة وتعتمد إلى حد ما على المواد المتاحة محليًا. ومع ذلك، لا يزال تغيير وجهة عمليات نقل الأسلحة من المخاوف الهامة.

وأفضل الطرق لفهم وتوثيق حالات تغيير وجهة عمليات نقل الأسلحة في الآونة الأخيرة هي في سياق عمليات حظر الأسلحة. فاعتبارًا من أغسطس 2018، كان الحظر الإلزامي على الأسلحة الذي تفرضه الأمم المتحدة فاعلا بالنسبة لجمهورية أفريقيا الوسطى (منذ ديسمبر 2013) وإريتريا (منذ ديسمبر 2009) وليبيا (منذ فبراير 2011) والصومال (منذ يناير 1992) وجنوب السودان (منذ يوليو 2018)، والسودان (إقليم دارفور، منذ يوليو 2004 (SIPRI, n.d.). وفي إطار هذه العقوبات، تقوم لجان العقوبات التابعة للأمم المتحدة بتعيين لجان الخبراء أو مجموعات الخبراء

أو مجموعات المراقبة لرصد الامتثال والتحقيق في الانتهاكات المحتملة. وتوفر التقارير العامة لهيئات الرصد هذه مصدرا غنيا بالمعلومات عن تدفقات الأسلحة غير المشروعة من وإلى البلدان التي تخضع لعقوبات الأمم المتحدة. حيث تقوم هذه الهيئات بجمع معلومات مباشرة عن عمليات ضبط الأسلحة ويمكنها أيضًا الطلب من الدول المصنعة أو المشترية تعقب العتاد المضبوط من أجل توثيق سلسلة عمليات النقل وتحديد نقاط تغيير الوجهة إلى الأسواق غير المشروعة (de Tessières, 2017, pp. 8–9).

استخرج مسح الأسلحة الصغيرة معلومات من هذه التقارير المتعلقة بأنظمة العقوبات على جمهورية أفريقيا الوسطى وليبيا والصومال / إريتريا وجنوب السودان[18] والسودان من أجل تحليل الاتجاهات بشأن تدفقات الأسلحة الصغيرة التي حدثت منذ عام 2011[19]. ويشير التحليل الأولي للبيانات إلى أن أكبر حالات لتغيير وجهة عمليات النقل تم توجيهها إلى ليبيا، ولا سيما قبل تعزيز حظر الأسلحة على هذا البلد في منتصف عام 2014. فعلى سبيل المثال، كشف فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبيا أن وسيطًا ألبانيًا وشركة أوكرانية نظمت نقل 800000 خرطوشة من عيار 12.7 × 108 ملم من ألبانيا إلى ليبيا في عام 2011. وقد وقعت الإمارات العربية المتحدة شهادة المستخدم النهائي التي تحدد عدم إعادة نقل الذخيرة وأصدرت بيانًا بأن العتاد قد تم تسليمه بالفعل (راجع أيضاً الإطار 4 بشأن الفجوات في ضوابط المستخدم النهائي). غير أن فريق الخبراء تمكن من إثبات أن ناقلًا أرمنيًا شحن الذخيرة جواً بشكل مباشر من ألبانيا إلى بنغازي في ليبيا في الفترة من 10 إلى 12 سبتمبر 2011 في انتهاك للحظر المفروض على الأسلحة. كما تبين أيضا أن الذخيرة المنقولة قد تم إنتاجها بين أوائل ستينات وأواخر سبعينيات القرن الماضي، مما يوضح كيف أن حالات تغيير وجهة عمليات النقل التي حدثت مؤخراً يمكن أن تتضمن معدات عمرها عقود من الزمن (UNSC, 2013, pp. 20–21, 75–76).

وكانت هناك أيضًا حالات لمواطنين أفارقة يسهلون انتهاكات الحظر. وفقاً لمجموعة مراقبة إريتريا التابعة للأمم المتحدة، قام مواطن سوداني بتنظيم شحنة عبر القارب تتألف من 25.000 مسدس صوت قابل للتحويل بسهولة من تركيا إلى إريتريا في يناير 2017. وبحسب وثائق الشحن، كانت الجهة المرسل إليها النهائية هي شركة استيراد وتصدير إريترية مملوكة للدولة مقرها في أسمرة. وفي حين رست السفينة التي كانت تنقل الشحنة في البداية في ميناء مصوع في إريتريا، تم ضبطها بعد أسبوعين في ميناء كسمايو في الصومال. وذكر المالك السوداني أنه كان يريد تفريغ الأسلحة في إريتريا لنقلها عن طريق البر لبيعها إلى تجار التجزئة في السودان. في الوقت الذي يبدو فيه وجود سوق كبيرة لمثل هذه الأسلحة النارية في السودان، تفرض الحكومة السودانية قيودًا على عدد المواد التي يمكن استيرادها وتطبق قوانين ترخيص صارمة على المستوردين، والتي ربما سعى الوسيط في هذه الحالة إلى تجنبها بمحاولة التهريب الأسلحة عن طريق البر عبر طريق إريتريا. غير أن مجموعة المراقبة لم تتمكن من تأكيد أن الأسلحة كانت متوجهة إلى السودان وليس إلى إريتريا أو الصومال، ولم تقدم مبررات لتوجه الشحنة إلى الصومال بعد أن رست في إريتريا (UNSC, 2017e, paras. 14–17).

بشكل عام، تظهر المشاركة المتكررة لدول الشرق الأوسط في عمليات نقل الأسلحة غير المشروعة إلى أفريقيا كتوجه قوي. وتحدد تقارير لجان الخبراء التابعين للأمم المتحدة دول الشرق الأوسط

الإطار 4 الفجوات في ضوابط الاستخدام النهائي والمستخدم النهائي[20]

في القارة الأفريقية، دخلت أنظمة مراقبة الاستخدام النهائي (المستخدم النهائي) غير الفعالة وضعيفة التطبيق دائرة الاهتمام الدولي في تسعينات القرن الماضي في سياق عقوبات الأمم المتحدة. في ذلك الوقت فقد ساهمت في تمكين إمداد الأسلحة والذخائر إلى الجهات الحكومية وغير الحكومية الخاضعة لحظر الأسلحة الذي فرضته الأمم المتحدة في أنغولا (UNSC, 2000b) وليبيريا (UNSC, 2002) وسيرا ليون (UNSC, 2000a; 2001b) والصومال (UNSC, 2003b). لقد مثّل الصراع في ليبيا مؤخراً حالة أدى فيها عدم وجود نظام فعال لمراقبة الاستخدام النهائي (المستخدم النهائي) إلى المساهمة في تغيير وجهة الأسلحة، مع عواقب وخيمة بالنسبة للعديد من الدول في القارة[21].

أدت أنظمة الرقابة على الاستخدام النهائي (المستخدم النهائي) غير الفعالة إلى تغيير وجهة تم فيها استخدام وثائق الاستخدام النهائي (المستخدم النهائي) للحصول على الأسلحة بطريقة غير مشروعة من خلال تزوير الوثائق أو نسخها أو استخدامها بصورة احتيالية أو من خلال مسؤولين فاسدين. وفي حالات أخرى، تم نقل الأسلحة واستيرادها بشكل قانوني، ولكن تم إعادة تصديرها من قبل الدولة المستوردة بصورة مخالفة للتأكيدات المقدمة إلى الدولة المصدرة الأصلية بعدم إعادة تصدير الأسلحة دون إخطارها أو ترخيصها بشكل مسبق. وفي حالات أخرى، نتج تغيير وجهة الأسلحة عن انعدام قدرة الدول المستوردة على رصد ومراقبة الاستخدام النهائي (الاستخدامات النهائية) والمستخدم النهائي (المستخدمين النهائيين)، بما في ذلك إخفاقها في إدارة مخزون الأسلحة المستوردة بشكل آمن (UNIDIR, 2016a).

وردًا على ذلك، وضعت دول مثل بوركينا فاسو وجنوب أفريقيا والمنظمات شبه الإقليمية مثل المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (راجع الإطار 8) أنظمة مراقبة وطنية وشبه إقليمية على الاستخدام النهائي (المستخدم النهائي) للتصدي للفجوات في التصديق والتحقق من الاستخدامات النهائية والمستخدمين النهائيين. على وجه التحديد، ترى هذه التجارب أن الإجراءات التالية ستكون واعدة بشكل خاص لمنع تغيير وجهة عمليات نقل الأسلحة:

- إنشاء سلطة وطنية ونظام مشترك بين الوزارات و / أو بين الوكالات لضوابط عمليات نقل الأسلحة، بما في ذلك نظام وطني للرقابة على الاستخدام النهائي (المستخدم النهائي)؛
- تطوير نظام توثيق وطني للاستخدام النهائي (المستخدم النهائي) يتبع الممارسات المثلى الدولية الموصى بها بشأن المستخدمين النهائيين، والاستخدامات النهائية، وإعادة تصدير الأسلحة؛
- الحد من عدد المسؤولين ممن لهم صلاحية التفويض بالتوقيع على وثائق الاستخدام النهائي (المستخدم النهائي) وتقديم نماذج توقيعاتهم إلى البعثات الدبلوماسية الأجنبية، الأمر الذي يمكن أن يساعد الدولة المصدرة في التصديق والتحقق من طلبات الحصول على الترخيص؛
- استخدام الإجراءات التعاونية بين الدول المصدرة والمستوردة خلال المراحل التي تسبق الترخيص، والتسليم، والنقل، ومرحلة ما بعد التسليم؛
- ربط نظام الرقابة على عمليات نقل الأسلحة بإجراءات فعالة لإدارة مخزونات الأسلحة والذخيرة لمنع تغيير وجهة الأسلحة.

لكن لا تزال بعض الدول المصدرة تقوض هذه الجهود بعدم امتثالها أو عدم معرفتها بالآليات شبه الإقليمية للترخيص؛ أو أنظمة الإخطار بحظر الأسلحة التي وضعتها لجان العقوبات التابعة للأمم المتحدة؛ أو أنظمة الرقابة الوطنية على الاستخدام النهائي (المستخدم النهائي) والوثائق والإجراءات التي وضعتها الدول المستوردة. لذلك هناك حاجة إلى تعزيز التعاون والحوار مع الدول المصدرة لتعزيز أنظمة وآليات المراقبة الوطنية وشبه الإقليمية على الاستخدام النهائي (المستخدم النهائي) في القارة الأفريقية.

المصدر: جيزيندانر (2018)

كنقاط منشأ للعديد من عمليات النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة إلى البلدان الخاضعة للحظر (Brehm، سيصدر قريبا). وأفاد بحث تسليح النزاعات عن انتشار بنادق الصيد شبه الآلية ومسدسات صوت قابلة للتحويل تركية الصنع تم تصنيعها بين عامي 2012 و2016 في الأسواق السوداء أو في سياق ضبط الأسلحة في شمال الصومال وشمال النيجر وشمال /جنوب شرق نيجيريا. وكانت الأسلحة التي لوحظت في الصومال ونيجيريا متطابقة مع أنواع / نماذج أسلحة محددة تم اعتراضها عام 2017 كجزء من الشحنات البحرية الكبيرة غير المشروعة إلى كل بلد (CAR, 2017). ولاحظ بحث تسليح النزاعات كذلك عمليات النقل البحري المستمرة إلى الصومال، ولا سيما اعتراض ثلاث شحنات خلال فبراير ومارس 2016 قبالة القرن الأفريقي، حملت جميعها أسلحة صغيرة وذخيرة غير مشروعة ذات خصائص مشتركة. فعلى سبيل المثال، شملت عمليات الضبط أكثر من 2000 بندقية من طراز AKM غير معروفة المنشأ بأرقام تسلسلية متسلسلة، مما يشير إلى أنها جاءت في مخزون دولة ما؛ و46 بندقية قناص "هوشدار-إم" من طراز SVD إيرانية الصنع، وهي أيضا مع تحمل أرقاما تسلسلية متسلسلة (CAR, 2016b; 2017).

وعلاوة على ذلك، كانت هناك حالات من تغيير مسار عمليات نقل لأسلحة حدثت بعد تسليم الشحنات. فعلى سبيل المثال، تم تغيير وجهة الأسلحة التي تم شحنها بشكل قانوني إلى ليبيا بعد عام 2011 بموجب إجراءات استثناء الحظر المفروض على الأسلحة من الأمم المتحدة بعد وصولها إلى الأراضي الليبية. وسمح قرار مجلس الأمن رقم 2009 الصادر في سبتمبر 2011 باستثناءات للحظر المفروض على الأسلحة شريطة أن تكون عمليات النقل موجهة للسلطات الوطنية وتم إخطار لجنة العقوبات التابعة للأمم المتحدة مسبقاً. وحتى أغسطس 2014، لم ترفض اللجنة أي إخطارات من هذا القبيل، والتي بلغ عددها في ذلك الوقت 60000 مسدس، و65000 بندقية هجومية، و15000بندقية آلية، و4000 مدفع رشاش، و60 مليون طلقة من الذخيرة (UNSC, 2015a, paras. 118–19). في حين لا يمكن تحديد النسبة الدقيقة من هذه الأسلحة التي تم الإبلاغ عنها والتي تم تسليمها بالفعل إلى ليبيا، فمن الواضح أن البعض قد ذهبت إلى جهات غير مرخصة بعد الوصول إلى البلاد. وهذه هي الحالة، على سبيل المثال، لاثنتين من بنادق M93 25 المضادة للعتاد البالغ التي سلمتها صربيا إلى وزارة الدفاع الليبية في عام 2014 بموجب عملية الإخطار، والتي تم لاحقًا الترويج لبيعها على مجموعات وسائل التواصل الاجتماعية على الإنترنت المستخدمة في تجارة الأسلحة في ليبيا (Jenzen-Jones and Rice, 2016, p. 7; UNSC, 2017b, p. 141). وعلاوة على ذلك، كشف فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بكوت ديفوار (ساحل العاج) عن عدة أمثلة لمعدات غير قاتلة كانت قد استوردت في البداية بموجب نظام الإخطار في ظل الحظر وتم تحويلها لاحقًا بصور تتيح استخدامها لأغراض قاتلة. وكانت هذه مثلًا حالة المركبات المدنية التي تم تحويلها إلى مركبات مسلحة عن طريق إضافة وتركيب مدافع رشاشة ثقيلة عليها، في حين أعرب فريق الخبراء أيضًا عن قلقه من أن بعض أنواع قاذفات القنابل الأقل خطورة التي تم استيرادها أيضًا يمكن استخدامها لإطلاق عدد قليل على الأقل من الذخيرة القاتلة (UNSC, 2014c, paras. 53–55, 63; 2015b, paras. 98–101).

وأخيراً، كشفت جهود الأمم المتحدة للمراقبة أن أفريقيا ليست مجرد متلقٍ لعمليات نقل الأسلحة التي تنتهك الحظر، بل إنها أيضاً في بعض الأحيان مصدر لمثل هذه العمليات. هذا هو الحال بالنسبة لعمليات نقل الأسلحة خارج ليبيا، التي تقع ضمن نطاق حظر الأسلحة على ليبيا والذي يحظر استيراد أو تصدير الأسلحة. بحلول عام 2014، كان فريق خبراء الأمم المتحدة يحقق في عمليات نقل الأسلحة غير المشروعة من ليبيا إلى ما لا يقل عن 14 دولة في شمال وشرق وغرب ووسط أفريقيا، وحتى إلى الشرق الأوسط (UNSC, 2014a, pp. 5, 26–49).

2.2.2 تغيير وجهة المخزونات الوطنية

يشير مصطلح "تغيير وجهة المخزونات الوطنية" إلى فقدان الأسلحة والذخائر التي تخضع لسيطرة قوات الدفاع والأمن في الدولة. ويمكن أن تتخذ أشكالاً عديدة، بما في ذلك السرقة من جانب الموظفين والجهات المؤثرة الخارجية من مرافق التخزين أو أثناء العمليات القتالية، وغالباً ما يتم تسهيلها من خلال ضعف الرقابة وتدني إجراءات الأمن الفعلية (Parker, 2016, pp. 21–120). تشدد خارطة طريق الاتحاد الأفريقي على أهمية الجهود المبذولة لمنع تغيير الوجهة من المخزونات الوطنية، ولا سيما في حالات النزاع (AU, 2016, p. 10).

في أفريقيا تم إيلاء اهتمام كبير لآثار النزاع المسلح في ليبيا في عام 2011، الذي أدى إلى فقدان سيطرة الدولة على مخزون الأسلحة الوطني الكبير الذي تراكم في فترة حكم معمر القذافي ونهبه (UNODC, 2013, pp. 33–38). خلال الفترة بين عامي 2014-2012، تم الاتجار بالأسلحة ذات المنشأ الليبي في عدد من الدول المجاورة وربما حتى في جمهورية أفريقيا الوسطى والصومال (UNSC, 2014a, pp. 26–49). في تشاد والنيجر تم بانتظام اعتراض قوافل كبيرة من المقاتلين والأسلحة في الفترة بين عامي 2011 و2013 تنتقل إلى بلدان أخرى مثل مالي والسودان (de Tessières, 2018b, pp. 44–45; Tubiana and Gramizzi, 2017, p. 13) (راجع الخارطة 4). ومن بين العتاد المنهوب، فُقدت مئات – إن لم يكن الآلاف – من أنظمة الدفاع الجوي المحمولة القادرة على إسقاط الطائرات التجارية من قبضة الدولة، مع استرجاع العديد منها لاحقاً في ليبيا والعديد غيرها في مالي وتونس ولبنان، وربما وصولا إلى جمهورية أفريقيا الوسطى (Schroeder, 2015, pp. 3–7).

وتشير مصادر متعددة إلى أن الاتجار بالأسلحة القادمة من المخزون الوطني الليبي قد انخفض إلى حد ما في السنوات الأخيرة، لا سيما بسبب استئناف الصراع وزيادة الطلب الناتجة على الأسلحة في ليبيا نفسها، وانتشار القوات الدولية وشبه الإقليمية في منطقة الساحل، وتعزيز حظر الأسلحة الذي تفرضه الأمم المتحدة على ليبيا في منتصف عام 2014 (de Tessières, 2018b, p. 45). وهناك حاليًا ديناميكيات أكثر تنوعاً في مجال الاتجار، وهي قادرة على إمداد الطلب على الأسلحة في المنطقة الفرعية (راجع الخارطة 4). لا يزال الاتجار من ليبيا قائماً، ولكن على نطاق محدود للغاية. ففي شمال تشاد والنيجر، على سبيل المثال، تألف الاتجار بشكل رئيسي مؤخرًا من أعداد صغيرة من الأسلحة الفردية التي يتم تهريبها لإمداد الطلب المحلي (Tubiana and Gramizzi, 2017, p. 13; Pellerin, 2017).

الخارطة 4 تدفقات الأسلحة والعناصر المسلحة غير الحكومية الموثقة في منطقة الساحل، 2011 – 2017

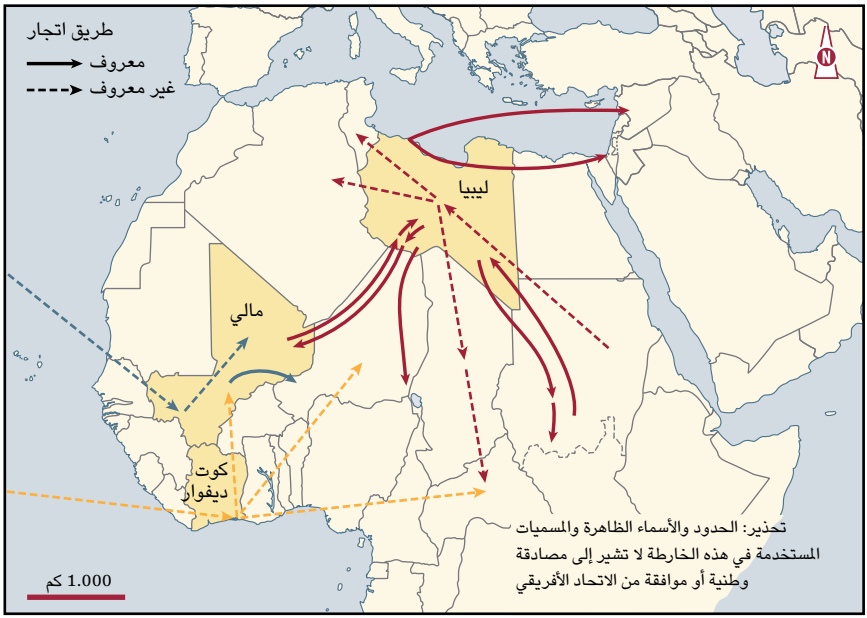

المصدر: بحث تسليح النزاعات (2017)

لا تزال عمليات تغيير وجهة المخزونات الوطنية مصدر قلق رئيسي في بلدان أخرى في منطقة الساحل والصحراء وما وراءها (UNREC, 2016, p. 22). فقد نفذت جماعة بوكو حرام هجمات في الكاميرون والنيجر ونيجيريا استهدفت على وجه التحديد الاستيلاء على المعدات من القوات الحكومية لهذه الدول[22]. ووفقاً لمسؤولين في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، فإن الهجمات على مواقع وقوافل الجيش المالي تمثل الآن مصدراً مهماً للعتاد للجماعات الإرهابية المسلحة في شمال مالي على سبيل المثال. وهذا الشراء المحلي يكمله استمرار الاتجار بالمخزونات المحولة من دول مختلفة في المنطقة الفرعية، بما في ذلك ليبيا، ولكن أيضًا، إلى حد متزايد، من بلدان أخرى في الجزء الجنوبي لمنطقة الساحل[23]. فعلى سبيل المثال، تم استعادة الأسلحة القادمة من المخزونات الإيفوارية في مجموعة من البلدان في منطقة الساحل، وربما وصولًا إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، في حين أن الأسلحة القادمة من المخزونات المالية قد وجدت طريقها إلى أماكن أخرى في منطقة الساحل (CAR, 2016a, pp. 35, 43). وقد أبلغت غانا عن حالة تتعلق بعملية ضبط في 14 ديسمبر 2015 لمخبأ للأسلحة النارية والذخيرة في كوماسي، شملت 21 قطعة سلاح (بما في ذلك 11 بندقية من طراز (AK و9450 طلقة من عيارات مختلفة. وكانت خمس من بنادق من طراز AK تحمل علامات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، الأمر الذي مكّن السلطات الغانية من أن تحدد بسرعة أن الأسلحة قد تم تغيير وجهتها مؤخرًا من كوت

ديفوار (ساحل العاج)، وهو ما أكدت السلطات الإيفوارية ردًا على إجراء التعقب (Small Arms Survey and AU, 2018)

في جمهورية أفريقيا الوسطى، تم توثيق الأسلحة التي كانت تابعة سابقاً للقوات الحكومية لجمهورية الكونغو الديمقراطية وتشاد (UNREC, 2016, p. 28). وقامت الجماعات المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بتأمين الأسلحة والذخائر من المخزونات الوطنية من خلال الهجمات المستهدفة على المستودعات العسكرية أو من خلال البيع أو نقل العتاد المباشر من قبل أفراد عسكريين ((UNSC, 2018, para. 180). في الصومال، فإن تسريب وبيع أسلحة الدولة إلى الجماعات غير الحكومية، بالإضافة إلى مصادرة الأسلحة التابعة للحكومة الفيدرالية الصومالية وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال في ميدان المعركة، ساهم في توسيع مجموعة الأسلحة والذخائر غير المشروعة (Carlson, 2016, p. 1). وتشمل عمليات تغيير وجهة المخزونات الوطنية أيضًا الأسلحة المفقودة أو المضبوطة من القوات المنتشرة في سياق عمليات السلام (راجع الإطار 5).

الإطار 5 فقدان الأسلحة والذخيرة خلال عمليات السلام

لقد قامت أكثر من 25 منظمة بخلاف الأمم المتحدة بما يزيد على 100 عملية سلام على مستوى العالم، وقد تم معظمها في أفريقيا. ويمكن أن تكون الرقابة على العتاد المنشور خلال العديد من هذه البعثات غير كافية. ونتيجة لذلك، يمكن فقدان أو سرقة الأسلحة أو الذخائر من الدول المشاركة بقوات، أو خلافًا لذلك تغيير وجهتها خلال الدوريات ومهام الحراسة، وكذلك خلال عمليات إعادة الإمداد، أو تناوب القوات، أو الإعادة إلى الوطن (Berman, Racovita, and Schroeder, 2017). في الحوادث الملحوظة (أي الهجمات التي تضمنت خسارة أكثر من عشرة أسلحة أو أكثر من 500 طلقة) الموثقة في جنوب السودان والسودان وحدها، خسر جنود حفظ السلام أكثر من 500 قطعة سلاح – بما في ذلك المسدسات والبنادق ذاتية التلقيم والمدافع الرشاشة قاذفات القنابل، والأسلحة المضادة للدبابات، ومدافع الهاون – وأكثر من 750.000 طلقة (Berman and Racovita, 2015). لكن هذه الأرقام تقلل إلى حد كبير من المدى الكامل للمشكلة.

وقد أطلقت المنظمات الإقليمية التي تصرح بعمليات السلام مبادرات لتحسين الممارسات الحالية لمنع مثل هذه الخسائر. تقوم مفوضية الاتحاد الأفريقي، بالتعاون مع مشروع مسح الأسلحة الصغيرة، بوضع وثيقة سياسة للاتحاد الأفريقي حول إدارة الأسلحة المستعادة خلال عمليات دعم السلام التي يفرضها الاتحاد الأفريقي (راجع Berman، وBrehm، سيصدر قريبًا). كما تحتوي الصكوك شبه الإقليمية على التزامات ذات صلة للدول الأعضاء: تتطلب المادة 11 من اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في عام 2006 بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات العلاقة (ECOWAS, 2006) والمادة 22 من اتفاقية كينشاسا (2010) من قوات الدول الأعضاء في هاتين المنطقتين توثيق الأسلحة والذخيرة التي تدخلها وتخرجها من مناطق البعثة (بما في ذلك أجزاءها ومكوناتها) قواعد البيانات شبه الإقليمية المركزية. وتتشاور المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا حاليًا مع الدول المشاركة بقوات من المنطقة بشأن تنقيح نماذج الإبلاغ عن كل من عمليات النقل هذه وعن الأسلحة والذخيرة التي تستردها قوات حفظ السلام أثناء خدمتها.

ويعتبر تغيير وجهة المخزونات الوطنية مسألة تثير القلق أيضًا في المناطق الأفريقية الفرعية الأخرى الأقل تأثراً بالصراع المسلح. فعلى سبيل المثال، أبرزت التقارير الإعلامية في مدغشقر عدة حالات لضباط شرطة سابقين يأخذون أسلحة من الترسانات الرسمية دون إعادتها، وحالات لأسلحة نارية مفقودة أو مسروقة من مراكز الشرطة (Madagascar Tribune, 2012). وفي جنوب أفريقيا، أبلغت الشرطة البرلمان بأن 740 قطعة سلاح ناري قد تم الإبلاغ عن سرقتها أو فقدانها من قبل مسؤولي الشرطة خلال السنة المالية 2011/2012 (Bopape, 2014, p. 13). في بعض دول شرق أفريقيا، قامت قوات الأمن بحسب المزاعم بتوفير الأسلحة والذخيرة للرعاة لتأمين بعض المناطق الحدودية والدفاع عن أنفسهم ضد الجماعات المنافسة عبر الحدود (Matthysen et al., 2010, pp. 16–17).

3.2.2 تغيير وجهة الحيازات المدنية

تشمل الحيازات المدنية القانونية الأسلحة والذخيرة التي تحتفظ بها مجموعة من الجهات المؤثرة، بما في ذلك مصنعو الأسلحة النارية وتجار الجملة ومحلات السلاح وشركات الأمن الخاصة والصيادين وغيرهم من الملّاك الشرعيين من الأفراد. ويمكن أيضاً سرقة أو تسريب هذه الأسلحة إلى جهات غير مرخصة، وبالتالي المساهمة في الجريمة والعنف المسلحين (Bevan, 2008, p. 62). من الصعب قياس مدى تغيير وجهة الحيازات المدنية في أفريقيا، لأن قلة من البلدان تنشر إحصاءات وطنية حول هذا الموضوع. وعلاوة على ذلك، قد لا تمثّل البيانات الحالية نطاق المشكلة، لأن ملّاك الأسلحة النارية الذين يفقدون أسلحتهم قد لا يبلغون الشرطة عن خسائرهم بصورة منتظمة.

أحد مصادر المعلومات هو منظومة الإنتربول لإدارة سجلات الأسلحة المحظورة واقتفاء أثرها iARMS. ويمكن لوكالات الشرطة في جميع أنحاء العالم تسجيل معلومات مفصلة عن الأسلحة النارية التي تم الإبلاغ عنها باعتبارها مفقودة أو مسروقة أو تم الاتجار بها أو تهريبها في قاعدة بيانات iARMS. وهذا بدوره يجعل من الممكن التحقق مما إذا كانت الأسلحة التي ضبطها أو استرجعها أفراد وكلات إنفاذ القانون في أي بلد قد تم إدخالها في السابق في قاعدة بيانات iARMS، وبالتالي، قد توفر أدلة تؤدي إلى التحقيق في سلسلة العهدة الخاصة بسلاح معين. واعتبارًا من أكتوبر 2017، قدمت 12 دولة أفريقية إحصائيات حول الأسلحة النارية المسروقة والمفقودة إلى قاعدة بيانات iARMS منذ إطلاقها في بداية عام 2013. ويشمل ذلك بيانات عما مجمله 424 سلاحًا ناريًا – بشكل رئيسي المسدسات، يليها بنادق الصيد والبنادق – والتي تم سرقة 48 منها وفقدان 376. وسجلت معظم هذه الأسلحة النارية من قبل قوات الشرطة في جنوب أفريقيا، تليها دول غرب وشرق أفريقيا. وعلى النقيض من ذلك، لم يقدم أي بلد من بلدان الشرق الأوسط أو شمال أفريقيا تقارير لقاعدة بيانات iARMS خلال تلك الفترة (انظر الجدول 5)[24]. وعلاوة على ذلك، تشمل قاعدة بيانات iARMS سجلات الأسلحة النارية التي فقدت أو سُرقت من قوات الأمن الوطنية والمالكين المدنيين. وفي حين لم يكن من الممكن الحصول على بيانات مفصلة لهذه الدراسة، فقد أبلغ مسؤول الإنتربول أن الأسلحة النارية من غرب أفريقيا المدخلة في قاعدة بيانات iARMS تأتي في غالبيتها من مخزونات الدولة[25]. ومن المفهوم أنه ورغم تناميها، فإن

الجدول 5 الأسلحة النارية المبلغ عنها من قبل المناطق الفرعية الأفريقية باعتبارها مسروقة أو مفقودة في قاعدة بيانات iARMS، 2013– أكتوبر 2017، وفقًا للمناطق الفرعية بحسب تصنيف الأمم المتحدة

المنطقة الفرعية وفقًا لتصنيف الأمم المتحدة*	إجمالي الأسلحة المدخلة إلى منظومة الإنتربول لإدارة سجلات الأسلحة المحظورة واقتفاء أثرها	الأسلحة المسروقة	الأسلحة المفقودة	العيارات الرئيسية	الأنواع الرئيسية
جنوب أفريقيا	372	29	343	9 ملم قياس12 9 ملم PAR 7.65 ملم 7.62 ملم	مسدسات وبنادق وبنادق صيد
شرق أفريقيا	10	10	0	حجم 12 7.62 ملم	مسدسات وبنادق صيد
غرب أفريقيا	42	9	33	7.62 ملم 22 ملم 9 ملم	مسدسات
الإجمالي	**424**	**48**	**376**		

* يشير هذا التقرير إلى المناطق الفرعية الأفريقية وفقًا لتصنيف شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة، كما هو وارد في الملحق 1.

المصدر: مراسلات خطية مع مسؤول في الإنتربول، أكتوبر 2017

المشاركة في قاعدة بيانات iARMS لا تزال جزئية، مما يعني أن هذه الأرقام لا تمثل نطاق الأسلحة النارية المفقودة أو المسروقة في القارة.

غير أن المعلومات المتاحة الأخرى تبين أن تغيير وجهة الحيازات المدنية يمكن أن يكون كبيرًا، وفي بعض الحالات أكبر من تغيير وجهة المخزونات الوطنية. ففي جنوب أفريقيا، على سبيل المثال، وخلال السنة المالية 2015/2016، تم سرقة 20 قطعة سلاح ناري بالمتوسط من أفراد عاديين في اليوم الواحد (بعبارة أخرى، أكثر من 7 000 قطعة سلاح في السنة)، مقارنة بسرقة قطعتي سلاح بالمتوسط من أفراد الشرطة في اليوم (GFSA and ISS, 2017). وتشير التقارير الإعلامية إلى أن العصابات الإجرامية في البلاد لا تستهدف الأفراد العاديين فحسب، بل أيضًا حراس الأمن الخاصين لغرض سرقة أسلحتهم النارية (Wicks, 2018).

وهناك أيضًا أدلة على قيام جماعات مسلحة باستخدام الحيازات المدنية التي تم تغيير وجهتها، لا سيما ذخائر بنادق الصيد. وشمل ذلك ذخيرة صيد منتجة بشكل قانوني في مصانع في جمهورية الكونغو ومالي التي وصلت فيما بعد إلى القوات غير الحكومية والجماعات الإجرامية في أماكن أخرى في المنطقة (Holtom and Pavesi, 2018b).

كما تم تهريب ذخيرة بنادق الصيد التي تم استيرادها من مناطق أخرى والموجهة للسوق المدنية في أفريقيا إلى دول خاضعة لحظر الأسلحة الذي تفرضه الأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، في

فبراير وأبريل 2014، صادرت سلطات الجمارك في جمهورية أفريقيا الوسطى، بدعم من بعثة الدعم الدولية التي تقودها أفريقيا في جمهورية أفريقيا الوسطى، عدة صناديق من الذخائر من قياس 12المصنعة في إسبانيا على الحدود الكاميرونية كانت على ما يبدو موجهة لمقاتلي ميليشيا أنتي بالاكا. وكشفت التحقيقات التي أجراها فريق خبراء الأمم المتحدة أن الذخيرة قد شُحنت من إسبانيا كجزء من شحنة تضم 528،000 خرطوشًا إلى تاجر تجزئة مسجّل للأسلحة النارية في ياوندي، الكاميرون، في 9 يناير 2014. وعلى الرغم من أن تاجر التجزئة قد وقع تعهد المستخدم النهائي بالاستخدام الحصري في الكاميرون، فقد تم ضبط بعض الخراطيش في جمهورية أفريقيا الوسطى بعد أسابيع فقط (UNSC, 2014b, Annexe 18). وقد استخدمت ميليشيا أنتي بالاكا في جمهورية أفريقيا الوسطى ذخيرة بنادق من هذا النوع، التي تم تعديلها أحيانًا لإطلاق المزيد من الكريات القاتلة أو المقذوفات المغلفة (CAR, 2015; 2017; UNSC, 2014b, Annexe 18)[26]. وتوضح مثل هذه الحالات كيف يمكن تغيير وجهة هذه الذخيرة المخصصة للسوق المدنية بسرعة كبيرة لاستخدامها في مناطق النزاع، حتى بعد فترة وجيزة من استيرادها بشكل مرخص.

3.2 مصادر الأسلحة غير المشروعة بالفعل

بالإضافة إلى الأسلحة التي يتم تغيير وجهتها من المجال القانوني، هناك على الأقل مصدران للأسلحة غير المشروعة بالفعل (أي الأسلحة التي لم تكن قانونية أبداً) المتداولة في القارة الأفريقية. وهي تشمل التصنيع اليدوي غير المرخص للأسلحة النارية والتحويل غير المشروع للأسلحة النارية المقلدة إلى أسلحة لأغراض قاتلة.

1.3.2 التصنيع اليدوي

التصنيع اليدوي للأسلحة الصغيرة هو إنتاج الأسلحة خارج نطاق رقابة الدولة، بشكل يدوي وبكميات صغيرة وبقدرة مخفضة (Berman, 2011, p. 1; Nowak and Gsell, 2018, p. 4). وعمومًا، من المعتقد أن معظم البلدان الأفريقية تستضيف نوعًا من التصنيع اليدوي (RECSA, 2013, p. 29). وتمكن المشروع الحالي من جمع تقارير عن التصنيع اليدوي للأسلحة الصغيرة و / أو الذخيرة فيما لا يقل عن 26 بلدًا في القارة، تغطي معظم المناطق الإقليمية الفرعية (الخارطة 5). ومن المرجح جدًا ألا يعطي هذا التمثيل صورة صحيحة عن التوزيع الجغرافي لهذا النشاط وهو يعكس صورة للبلدان التي أجريت فيها بحوث محددة لتوثيق التصنيع اليدوي للأسلحة النارية.

وبشكل عام، يبرز التصنيع اليدوي باعتباره المصدر الثاني الأبرز للأسلحة غير المشروعة للبلدان التي ردت على الاستبيان القُطري، رغم أنه بعيد إلى حد كبير عن عمليات النقل غير المشروعة عبر الحدود عن طريق البر. وأبلغت سبع دول عن وجود مثل هذا التصنيع على أراضيها[27]، في حين أبلغت خمس دول عن ضبط أو استرجاع هذه الأسلحة منذ عام 2011[28]. وقد صنفت كوت ديفوار (ساحل العاج) وسيرا ليون التصنيع اليدوي المحلي باعتباره أهم مصدر للأسلحة غير المشروعة في بلدانهما (بالنسبة لكوت ديفوار (ساحل العاج)، احتل التصنيع اليدوي المرتبة الأولى جنبًا

الخارطة 5 التصنيع اليدوي للأسلحة الصغيرة المبلغ عنه

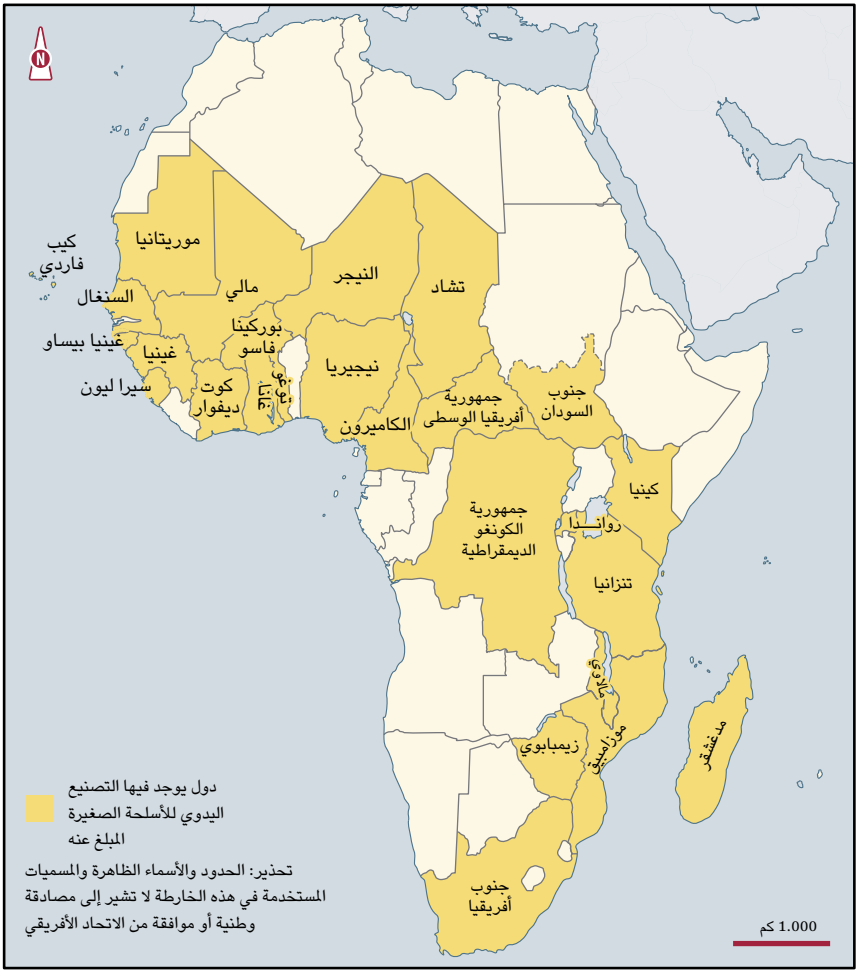

المصادر (وفق تصنيفات المناطق الفرعية الأفريقية حسب تصنيف شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة): غرب أفريقيا: بوركينا فاسو (UNREC, 2016, p. 21)؛ كاب فيردي (Mack, 2017, p. 7)؛ كوت ديفوار (Small Arms Survey and AU, 2018)؛ غانا (Small Arms Survey and AU, 2018; Pokoo, Aning, and Jaye, 2014, p. 35)؛ غينيا (Small Arms Survey and AU, 2018)؛ غينيا بيساو (Mack, 2017, p. 7)؛ مالي (Small Arms Survey and AU, 2018; UNREC, 2016, p. 21)؛ موريتانيا (Pézard and Glatz, 2010, p. 37)؛ النيجر (Pellerin, 2017, p. 9)؛ نيجيريا (UNREC, 2016, p. 35; Nowak and Gsell, 2018)؛ السنغال (Small Arms Survey and AU, 2018; UNREC, 2016, p. 37)؛ سيرا ليون (Small Arms Survey and AU, 2018)؛ توغو (UNREC, 2014, p. 56). وسط أفريقيا: الكاميرون (UNREC, 2016, pp. 21, 26)؛ جمهورية أفريقيا الوسطى (UNREC, 2016, p. 28)؛ تشاد (UNREC, 2016, p. 30)؛ جمهورية الكونغو الديموقراطية (RECSA, 2013, Annexe 2, p. 23). شرق أفريقيا: كينيا (RECSA, 2013, Annexe 2)؛ مدغشقر (Small Arms Survey, 2011, p. 81)؛ ملاوي (RECSA, 2013, p. 71)؛ موزمبيق (Mack, 2017, p. 7)؛ رواندا (RECSA, 2013, Annexe 2, p. 85)؛ جنوب السودان (UNSC, 2017a, p. 41)؛ تنزانيا (Small Arms Survey and AU, 2018)؛ زمبابوي (RECSA, 2013, Annexe 2). جنوب أفريقيا: جنوب أفريقيا (South Africa Today, 2018).

مسدس يدوي الصنع في موقع سري في نيجيريا. المصدر: ماتياس نواك/ مسح الأسلحة الصغيرة

إلى جنب مع التدفقات عبر الحدود عن طريق البر)، في حين ذكرت غينيا أن عمليات النقل غير المشروعة للأسلحة يدوية الصنع عبر الحدود عن طريق البر هي مصدر قلقها الرئيسي. وصنفت ست دول أخرى[29] التصنيع اليدوي المحلي باعتباره المصدر الثاني الأبرز للأسلحة غير المشروعة (Small Arms Survey and AU, 2018).

وتم توثيق انتشار الأسلحة المصنعة يدويا بأفضل ما يمكن في غرب أفريقيا، مع إجراء دراسات متعمقة لا سيما في كوت ديفوار (ساحل العاج) وغانا ونيجيريا (omNat-ALPC, 2017; Nowak and Gsell, 2018). وفي غانا، فإن 8% من الجرائم المتعلقة بالأسلحة تتضمن الأسلحة يدوية الصنع، وفقًا لجهاز الشرطة في غانا (Small Arms Survey and AU, 2018). وفي نيجيريا، يعتبر امتلاك الأسلحة يدوية الصنعً أمراً شائعاً: إذ يمتلكها 17% من مالكي الأسلحة في المناطق الريفية، مقابل 10% من مالكي الأسلحة النارية الذين يعيشون في المدن (Nowak and Gsell, 2018, p. 3).

تتراوح الأسلحة التي يتم تصنيعها من أسلحة الصيد البدائية والتقليدية إلى الأسلحة النارية الأكثر تطوراً، بما في ذلك نسخ من البنادق الهجومية، إضافة إلى الذخيرة محلية الصنع (Assanvo,

2017; Nowak and Gsell, 2018, p. 3; UNREC, 2016, p. 35). ويتم تصنيع الأسلحة النارية اليدوية في ورش عمل سرية وشركات صغيرة ومنازل خاصة. يبدو أن التصنيع اليدوي يتركز بشكل خاص في غرب أفريقيا، حيث يبدو أن معظم البلدان يوجد فيها المنتجون اليدويون. توجد القدرات التصنيعية اليدوية في وسط أفريقيا، ولكن يبدو أنها محدودة. وطبيعة ومقدار قدرات التصنيع اليدوي غير مفهومة بشكل جيد في شرق وجنوب أفريقيا، على الرغم من أن المزاعم تشير إلى استخدام الأسلحة يدوية الصنع هناك لأغراض الصيد والصيد غير المشروع (RECSA, 2013, p. 71).

سهولة الوصول والسعر (تبلغ تكلفة الأسلحة الحرفية أحيانًا أربع مرات أقل من نظيرتها من الأسلحة الصناعية) تجعل الأسلحة النارية يدوية الصنع جذابة بشكل خاص بين الأفراد والمجتمعات التي تحتاج إلى أسلحة نارية من أجل الحماية الذاتية. كما أن العوامل الثقافية تغذي الطلب، لا سيما في المناطق التي تفتخر بتاريخ إنتاج بالأسلحة أو عندما تكون ملكية الأسلحة رمزًا للمكانة الاجتماعية. غير أن التصنيع اليدوي هو أيضاً مصدر للأسلحة بالنسبة للجماعات المسلحة والإجرامية، بما في ذلك المنظمات التي تعتبر إرهابية مثل جماعة بوكو حرام (Nowak and Gsell, 2018, p. 3).

غالبًا ما يتم التصنيع اليدوي خارج نطاق سيطرة الدولة. ولاحظت المنظمات شبه الإقليمية وجود عجز عام في الأنظمة المتعلقة بحفظ وتسجيل الأسلحة الصغيرة يدوية الصنع: وثلاث دول أفريقية فقط لديها إجراءات تشريعية واضحة تتناول وضع العلامات على الأسلحة الصغيرة يدوية الصنع (RECSA, 2013, pp. 22–23). ومن بين الدول السبع التي أبلغت عن التصنيع اليدوي في ردودها على استبيان مسح الأسلحة الصغيرة والاتحاد الأفريقي، أشارت أربع دول إلى أن هذه الممارسة غير منظمة، في حين أشارت ثلاث دول إلى أنه يمكن تسجيلها أو ترخيصها (Small Arms Survey and AU, 2018).

والسياسات التي تركز في المقام الأول على تجريم التصنيع اليدوي من شأنها أن تزيد من خطر توجه المنتجين إلى المزيد من السرية، وفي الوقت نفسه التأثير على الاقتصادات المحلية. وقد لاحظ الخبراء أن التعامل مع هذه القضية سيتطلب وضع استراتيجيات شاملة وخاصة بالسياق تجمع بين مزيج من التدابير لتعديل الإطار التنظيمي، ومعالجة عوامل الطلب، وجعل العرض تحت سيطرة أكبر من الدولة (Nowak and Gsell, 2018, pp. 14–17).

2.3.2 التحويل غير المشروع للأسلحة النارية المقلدة

الأسلحة النارية المقلدة هي أشياء تشبه الأسلحة الحقيقية، وخاصة المسدسات، في مظهرها وطريقة عملها، ولكنها مصممة لخدمة أغراض غير قاتلة. يمكن لبعض هذه الأسلحة، مثل أسلحة الصوت، إطلاق رصاصات فارغة من الذخيرة، في حين أن أسلحة أخرى قد تطلق حبيبات صغيرة مصنوعة من البلاستيك أو المعادن الخفيفة. وقد ثبت أن بعض نماذج الأسلحة النارية المقلدة من السهل تحويلها لإطلاق الذخيرة الحية دون الحاجة إلى مهارات أو أدوات متخصصة. توصف هذه النماذج عادة بأنها "قابلة للتحويل بسهولة". وقد كان هذا ينطبق بشكل خاص على بعض مسدسات

الصوت تركية الصنع، والتي يتم ضبطها بانتظام بشكل المحوّل في أوروبا، وفي القارة الأفريقية كذلك (Florquin and King, 2018, pp. 19, 27–30). وعلى نحو مماثل الأسلحة النارية يدوية الصنع، لا تكلف الأسلحة النارية المحولة سوى جزء – في بعض الأحيان أقل من عُشر – من ثمن نظيرتها القاتلة، مما يجعل الوصول إلى المسدسات غير المشروعة أكثر سهولة.

هناك أدلة متزايدة على تداول الأسلحة النارية المقلدة عبر القارة الأفريقية. ويبدو أن بعض الدول لديها أسواق منظمة كبيرة نسبياً للأسلحة المقلدة. فعلى سبيل المثال، أعلن بائع تجزئة في السودان لمراقبي الأمم المتحدة أنه باع بالمتوسط 1500 سلاح صوت كل سنة. ويبلغ سعر الشراء بالجملة لكل سلاح حوالي 9 دولارات أمريكية، في حين يبلغ سعر التجزئة في السودان 150–130 دولارًا أمريكيًا. وتباع الأسلحة المحولة مقابل 200 دولار أمريكي في السوق غير المشروعة (UNSC, 2017e, paras. 14–17).

كان انتشار الأسلحة النارية المقلدة القابلة للتحويل بسهولة في البداية ذا أهمية خاصة في شمال أفريقيا، وعلى وجه الخصوص في ليبيا، حيث يقوم التجار والمستخدمون النهائيون، بما في ذلك الجماعات المسلحة، بتحويلهم (Jenzen-Jones and McCollum, 2017, p. 15; King, 2015, pp. 7–8; UNSC, 2017b, p. 64, Annexe 46). وقد تم اعتراض شحنات كبيرة من أسلحة صوت قابلة للتحويل من تركيا في جيبوتي ومصر وليبيا والصومال والسودان أو في طريقهم إلى هذه الدول (King, 2015, pp. 7–8). وشملت تلك الشحنات عملية الضبط الآنفة لما لا يقل عن 25 000 مسدس صوت تركية في عام 2017 في ميناء كسمايو بالصومال (UNSC, 2017e, paras. 14–17). ويبدو من هذه المواقع أنه تم تهريبها عن طريق البر وضبطها بشكلها المحول في مجموعة من الدول المجاورة، بما في ذلك كينيا والنيجر والصومال (Pellerin, 2017; King, 2015, pp. 7–8). كشفت استقصاءات أخرى قام بها مشروع مسح الأسلحة الصغيرة عن تداول المسدسات المقلدة في بوركينا فاسو، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وتشاد، وغانا، وغينيا، وموريتانيا، وزمبابوي (Florquin and King, 2018, p. 29; Small Arms Survey and AU, 2018).

لا تستند هذه القائمة إلى تقييم منهجي، مما يتطلب إجراء مشاورات وثيقة مع خبراء الأسلحة النارية من وكالات إنفاذ القانون في جميع أنحاء القارة. وفي الواقع، من الصعب على العين غير المدربة تحديد الأسلحة النارية المقلدة، وبالتالي قد لا يتم تسجيلها بشكل منهجي على أنها أسلحة مقلدة في إحصاءات الضبط على الصعيد الوطني. وهذا يجعل من الصعب بشكل خاص قياس النطاق الحقيقي للمشكلة. ونظراً للتحديات التي يطرحها هذا النوع من الأسلحة في مناطق أخرى، يبدو من الأهمية بمكان أن تقوم الدول الأفريقية بمزيد من الدراسة لكل من المشكلة والثغرات التنظيمية التي قد تسهل انتشار هذه الأسلحة. من هنا، فقد ترغب الدول التي لا تصنف تشريعاتها الأسلحة المقلدة باعتبارها أسلحة نارية حقيقية (وبالتالي تسمح ببيعها مع بعض القيود)، والمنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية، في اعتماد معايير تقنية لضمان عدم سهولة تحويل النماذج التي يتم بيعها في القارة[30].

”في بعض الجوانب لا تزال هناك حاجة إلى سد الثغرات المعرفية الحرجة، وفي جوانب أخرى، هناك حاجة لتحسين الممارسات الجيدة، بينما يعتبر التنسيق والتنفيذ من الأولويات الرئيسية في مجالات أخرى.“

القسم 3. الممارسات الجيدة والتوصيات

يستعرض هذا القسم الممارسات الجيدة ويقدم سلسلة من التوصيات بشأن طرق التصدي لتدفقات الأسلحة غير المشروعة في القارة الأفريقية استنادًا إلى نتائج البحوث للدراسة الحالية والمدخلات الواردة خلال ورشة عمل التحقق من الدراسة في أديس أبابا. وفي الواقع، ركز جزء من الاجتماع على الحصول على آراء المشاركين بشأن المبادرات الحالية والمرغوبة لمعالجة الأنواع الستة من تدفقات الأسلحة غير المشروعة التي تم استعراضها في القسم السابق. وتم تلخيص مناقشات ورشة العمل في الملحق 2، الذي يقدم أمثلة على الممارسات الجيدة والتوصيات للاتحاد الأفريقي والمنظمات شبه الإقليمية والدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي.

ويقدم الجزء السردي من هذا القسم إرشادات عامة ويصنف الإجراءات الموصى بها إلى ثلاثة مستويات عامة من التدخل.

- عمل التقييمات لسد الفجوات المعرفية؛
- تطوير إرشادات وأدوات عملية؛
- دعم وتنسيق تنفيذ هذه الإجراءات الموصى بها.

هذه المستويات من الإجراءات تفرق بين التدابير الممكنة التي يجب اتخاذها وفقا لما هو مطلوب في سياق معين. ففي بعض الجوانب لا تزال هناك حاجة إلى سد الثغرات المعرفية الحرجة، وفي جوانب أخرى، هناك حاجة لتحسين الممارسات الجيدة، بينما يعتبر التنسيق والتنفيذ من الأولويات الرئيسية في مجالات أخرى.

1.3 عمل التقييمات لمعالجة الفجوات المعرفية

كان أحد أهداف دراسة وضع الخارطة هو تحديد الثغرات المعرفية الملحة التي يتعين سدها من أجل تطوير استجابات قائمة على الأدلة لتدفقات الأسلحة غير المشروعة. وفي حين أن الدراسة توفر تصنيفًا لفهم تدفقات الأسلحة غير المشروعة وتصنيفها، وتستعرض عددًا من الحالات الملموسة، فمن الواضح أن هناك حاجة إلى المزيد من جمع المعلومات في عدد من المجالات. ويعني الطابع المرن والتكيفي لهذه التدفقات غير المشروعة أنها ستتطور بمرور الوقت؛ وأن مصادر جديدة للأسلحة غير المشروعة سوف تستمر في الظهور؛ وأن الرصد والتحليل المنتظمين لهذه التهديدات على المستويات القارية وشبه الإقليمية والوطنية ستكون ضرورية لضمان استجابات فعالة.

بناء على هذه الدراسة، يضطلع الاتحاد الأفريقي والمنظمات الأفريقية شبه الإقليمية بدور هام في توجيه توسيع نطاق البحوث المتعلقة بتدفقات الأسلحة غير المشروعة. والأبعاد الجندرية لهذه التدفقات ذات أهمية خاصة، ولكنها تظل غير مفهومة بشكل جيد وتحتاج إلى المعالجة (راجع الإطار 6). وعلى نحو مماثل، لا يزال الفهم الحالي لعوامل الطلب التي تدفع هذه التدفقات غير مكتمل، بما في ذلك مصادر انعدام الأمن التي تؤثر على المجتمعات وتحفزها إلى تسليح أنفسها، وأدوار سكان المناطق الحدودية والجماعات المسلحة في الاتجار. ويمكن أن يوفر جمع البيانات في المناطق الحدودية معلومات قيّمة من أجل عملية صنع السياسة القائمة على المعلومات. وبالفعل، أظهر بحث مجموعات التركيز مع المجتمعات الرعوية في القرن الأفريقي أنه في الوقت الذي ينظر

التوصيات والممارسات الجيدة*

تقييم الفجوات*

هناك حاجة لجمع المزيد من المعلومات في عدد من الجوانب

- المراقبة والتحليل المنتظم للمصادر الجديدة للأسلحة غير المشروعة في المستويات القارية وشبه الإقليمية والوطنية.
- القيام بتحليلات إضافية لقضايا معينة والمناطق الجغرافية، بما في ذلك المناطق التي لا توجد فيها نزاعات.
- إيصال المعلومات حول تدفقات الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا إلى الأطراف المعنية التي يمكنها صناعة الفارق.
- تكوين فهم أفضل للأبعاد الجندرية لتدفقات الأسلحة غير المشروعة ومعالجتها.
- تكوين فهم أفضل لعوامل الطلب التي تحرك تدفقات الأسلحة غير المشروعة، بما في ذلك:
  - مصادر انعدام الأمن التي تؤثر على المجتمعات وتدفعها إلى تسليح نفسها، و
  - أدوار سكان المناطق الحدودية والجماعات المسلحة في الاتجار، مع القيام بجمع البيانات في المناطق الحدودية.
- تكوين فهم أفضل لنطاق وطبيعة أنواع معينة من تدفقات الأسلحة، بما في ذلك:
  - النطاق والتوزيع الجغرافي للأسلحة النارية المقلدة المحولة بشكل غير مشروع في أفريقيا والفجوات التنظيمية المصاحبة لها
  - تحديد الإجراءات العملية لمعالجة الأسلحة النارية يدوية الصنع وإجراء إحصاء على المستوى الوطني للجهات التي تقوم بالتصنيع اليدوي.
- زيادة نطاق استقصاءات الأسر المعيشية حول التصورات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة لوضع أهداف قابلة للقياس ومراقبة التقدم المحرز في تحقيقها.
- إحصاءات حول تدفقات الأسلحة غير المشروعة لتكميل جهود الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي.

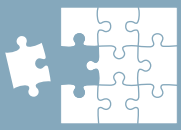

إرشادات عملية*

تطوير أدوات وإرشادات عملية مصممة خصيصا للسياق الأفريقي

- تطوير إرشادات تساعد العاملين في إدارة المخزونات على التنبؤ بشكل أفضل ومعالجة الآثار الجندرية لتدخلات إدارة الأسلحة والذخائر.
- النظر في برامج وضع العلامات على الأسلحة وأنواع آلات الوسم الأكثر ملاءمة لغرض الحفاظ على السجلات الإلكترونية في المنطقة.
- دراسة زيادة المبادرات الحدودية المشتركة.
- النظر في إجراءات متميزة للرقابة على الأسلحة مثل:
  - برامج جمع الأسلحة المدنية (بما في ذلك برامج العفو، ومبادلة الأسلحة من أجل مشاريع التنمية، ونزع السلاح والتسريح، وإعادة الإدماج)
  - ضوابط الاستخدام (المستخدم) النهائي شبه الإقليمية والوطنية، و الآليات شبه الإقليمية لتعقب ومراقبة نشاطات السمسرة.
- تطوير إرشادات تبسط وتضمن سهولة إجراءات تسجيل الأسلحة المملوكة قانونيا ومنتجي الأسلحة اليدوية لزيادة معدلات التسجيل.
- تسجيل معلومات عن الأسلحة المسترجعة، بما في ذلك تلك المخصصة للإتلاف.
- النظر في تجميع ونشر قائمة بإرشادات ومعايير الرقابة على الأسلحة الإقليمية وشبه الإقليمية الحالية التي من شأنها أيضا تحديد الثغرات الرئيسية.

*المصدر: بناء على مدخلات المشاركين في ورشة التحقق التي عقدت في مقر الاتحاد الأفريقي، أديس أبابا، 20-19 سبتمبر 2018.

دعم وتنسيق التنفيذ*

على المستوى الدولي والإقليمي والوطني

المستوى الدولي

- تشجيع المصدرين الرئيسيين للأسلحة إلى أفريقيا على الإبلاغ عن صادراتهم من الأسلحة إذا لم يكونوا بالفعل يقومون بذلك، من أجل منع تغيير وجهة عمليات النقل.
- الدخول في حوار مع الشركات المصنعة للأسلحة النارية المقلدة لضمان أن تستوفي الأصناف التي تصدرها إلى أفريقيا المعايير الفنية التي تمنع تحويلها إلى أسلحة نارية فتاكة.
- توعية مصدري الأسلحة بوجود آليات مراقبة شبه إقليمية على الاستخدام (المستخدم) النهائي.

المستوى الإقليمي

- تعزيز التعاون وتبادل المعلومات بما في ذلك من خلال:
  - إنشاء قواعد بيانات شبه إقليمية ووطنية لمراقبة الاتجاهات وتسهيل جهود التعقب- من خلال تحديد نقاط تغيير الوجهة،
  - زيادة تبادل المعلومات من خلال استخدام المنصات الموجودة،
  - تشجيع الشفافية والإبلاغ بشكل عام.
- تعزيز عمليات إنفاذ القانون المشتركة لتعطيل شبكات الاتجار غير المشروع بالأسلحة بشكل منتظم- وربما دائم.

المستوى الوطني

- تنسيق جهود المساعدة وبناء القدرات حتى تستجيب بشكل أفضل للاحتياجات التي تعبر عنها السلطات الوطنية.
- استخدام البيانات القطرية التي تم تجميعها في البحث الحالي لتحديد الأولويات الوطنية ومضاهاة الاحتياجات بالموارد المتاحة.
- دعم مبادرات بناء القدرات بما في ذلك:
  - موائمة التشريعات الوطنية؛ و
  - ضمان معالجة التشريعات الوطنية لقضايا التصنيع اليدوي والأسلحة النارية المقلدة؛ و
  - تطبيق وإنفاذ حظر الأسلحة؛ و
  - توفير التدريب لمكافحة الاتجار عبر البر والبحر؛ و
  - تسهيل الوصول إلى المساعدة الدولية؛ و
  - تطوير قدرات المؤسسات الجنائية الوطنية لتعقب الأسلحة غير المشروعة.

*المصدر: بناء على مدخلات المشاركين في ورشة التحقق التي عقدت في مقر الاتحاد الأفريقي، أديس أبابا ، 20-19 سبتمبر 2018.

فيه سكان المناطق الحدودية إلى الأسلحة النارية باعتبارها أدوات هامة للحماية الذاتية، فإنهم يعترفون أيضًا بالأخطار الكامنة للأسلحة. واقترح أعضاء المجتمع المحلي الذين تمت استشارتهم لهذه الدراسة مجموعة من التدابير للحد من إساءة استخدام الأسلحة الصغيرة، بما في ذلك برامج نزع السلاح؛ والتدريب على التخزين الآمن ومبادرات أوسع فيما يتعلق بناء السلام والجوانب الاجتماعية والتعليمية (Wepundi et al., 2014, pp. 1–2).

الإطار 6 الأبعاد الجندرية لتدفقات الأسلحة غير المشروعة

تتسم بيانات العنف المسلح المصنفة حسب الجنس بالندرة على وجه الخصوص في أفريقيا، مما يعوق التقييمات حول مدى وطبيعة الآثار الجندرية للأسلحة الصغيرة على القارة. ففي عام 2016، كان حوالي 84% من الأشخاص الذين لقوا حتفهم في جميع أنحاء العالم نتيجة للعنف من الرجال والفتيان، وبناءً على المعلومات المتاحة، يظهر الرجال والفتيان في أغلب الأحيان في إحصائيات الضحايا في أفريقيا. ومع ذلك، لا تزال النساء والفتيات، في جميع أنحاء العالم، أول ضحايا جرائم القتل الناتجة عن عنف الشريك الحميم، ويعتبر وجود الأسلحة النارية عاملاً خطرًا مهماً لمثل هذا العنف (Mc Evoy and Hideg, 2017, pp. 63–65). وعلى الرغم من عدم توفر إحصاءات موثوقة لجميع المناطق الفرعية، فمن المقدر أن جنوب أفريقيا تشهد أعلى معدل للوفيات الناجمة عن العنف بين الإناث في العالم، بمتوسط 9.4 لكل 100.000 امرأة خلال الفترة ما بين عامي 2011–2016 (Mc Evoy and Hideg, 2017, p. 65).

ويلزم إجراء المزيد من التقارير والأبحاث المنهجية لرسم صورة مفصلة للأبعاد الجندرية للعنف المرتبط بالأسلحة النارية. وعلاوة على ذلك، فإن الآثار السلبية للأسلحة الصغيرة تتجاوز الأمن المادي إلى المجالين الاجتماعي والاقتصادي. فعلى سبيل المثال، أبرز المشاركون في ورشة عمل التحقق من هذه الدراسة حاجة ملحة لوضع إرشادات لمساعدة الجهات القائمة على التنفيذ على فهم وتوقع ومعالجة الآثار الجندرية لتدابير الرقابة على تدفقات الأسلحة وإدارة مخزونات الأسلحة والذخائر.

وعلى نحو مماثل، هناك حاجة إلى مزيد من المعلومات لفهم التجنيد والدور والوسائل والدوافع لدى النساء والفتيات الضالعات في الاتجار بالأسلحة الصغيرة. وفي حين يفترض في كثير من الأحيان أن الرجال هم الجهات المؤثرة الرئيسية في هذا الاتجار، فقد أشار هذا التقرير إلى حالات تشارك فيها النساء بشكل مباشر في تهريب الأسلحة أو الذخيرة عبر الحدود، كما أفادت أوغندا وفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بجمهورية أفريقيا الوسطى (Small Arms Survey and AU, 2018; UNSC, 2014b, Annexe 18).

وأخيراً، يمكن الاعتراف بأدوار النساء والفتيات كعوامل للتغيير ودعمها على نحو أفضل. ففي ليبيا، دعمت دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، بالتعاون مع مشروع مسح الأسلحة الصغيرة، النساء اللواتي يعملن على زيادة الوعي في مجتمعاتهن من مالخاطر المتعلقة بالأسلحة الصغيرة وتدابير الرقابة من خلال جلسات التوعية بالمخاطر، وتوزيع مواد التوعية بالمخاطر، والبرامج الإذاعية. (UNSMIL, 2017). كما كانت الحاجة إلى تعزيز مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار على جميع المستويات قاسمًا مشتركاً في المناقشات الرامية إلى تعزيز تنفيذ الصكوك الدولية للرقابة على الأسلحة الصغيرة[31]. وتحقيقاً لهذه الغاية، يقوم مشروع مسح الأسلحة الصغيرة، بالتعاون مع خبراء الرقابة على الأسلحة والجندر، بوضع كتيب للجندر والرقابة على الأسلحة يهدف إلى تيسير المشاركة الكاملة والعادلة والهادفة لصانعي السياسات والجهات المعنية من الإناث والذكور في الجهود الدولية للرقابة على الأسلحة[32]. وفي أفريقيا، سيكون فهم الأبعاد الجندرية المتعددة لتدفقات الأسلحة غير المشروعة والتصدي لها عنصرًا أساسيًا في التنفيذ الناجح لجدول أعمال إسكات البنادق.

هناك قضايا محددة ومناطق جغرافية تتطلب أيضًا تحليلات إضافية. وتعتبر المعرفة الحالية بشأن مصادر وطرق الاتجار أوسع نطاقًا في المناطق المتأثرة بالنزاعات المسلحة أو الخاضعة لحظر الأسلحة بسبب زيادة الاهتمام الدولي بهذه السياقات. ويمكن أن يؤدي تعزيز المعرفة بتدفقات الأسلحة غير المشروعة في المناطق التي لا توجد فيها نزاعات إلى تحديد المشاكل – والحلول القابلة للتطبيق – ذات الصلة بمجموعة أوسع من المناطق. وعلى نحو مماثل، هناك حاجة إلى فهم أفضل لحجم وطبيعة أنواع معينة من تدفقات الأسلحة. ويشمل ذلك الحجم والتوزيع الجغرافي للأسلحة النارية المقلدة المحوَّلة بطريقة غير مشروعة في أفريقيا، والفجوات التنظيمية المرتبطة بها. وفيما يتعلق بالتصنيع اليدوي، شدد المشاركون في ورشة العمل على الحاجة إلى النظر في إمكانية تطوير معايير التصنيع والسلامة للأسلحة النارية يدوية الصنع. في الواقع، فإن من شأن هذه المعايير أن تساعد الدول على تحديد ما إذا كانت ستنظم هذه الممارسة وكيفية تنظيمها. وأشار المشاركون أيضًا إلى الممارسة الجيدة المتمثلة في إجراء إحصاء على المستوى الوطني للجهات التي تقوم بالتصنيع اليدوي كخطوة أولى نحو تقييم نطاق وطبيعة الظاهرة ووضع خيارات لمعالجتها.

حدث في مقر الأمم المتحدة حول موضوع "أطر الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لتعزيز الشراكات حول السلام والأمن وتنفيذ أجندة أفريقيا لعام 2063 وأجندة عام 2030: من السياسة إلى التنفيذ. المصدر: ريك بايورناس/ صور الأمم المتحدة.

وعلى المستوى الوطني، يشير هذا التقرير إلى أن عشر دول فقط في القارة أجرت استقصاءات الأسر المعيشية عن التصورات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، على الرغم من قدرة هذه الاستقصاءات على تحسين معرفة البلد بحيازات الأسلحة النارية المشروعة وغير المشروعة. وعندما تكون هذه الاستقصاءات جزءًا من التقييمات الأساسية الوطنية، فإنها تساعد أيضا في إرساء أسس السياسات وخطط العمل الوطنية الشاملة المصممة للتصدي للتحديات ذات الصلة بالأسلحة الصغيرة. وكأداة هامة لصنع السياسات، يمكن تعزيزها في جميع أنحاء القارة واستخدامها بطريقة أكثر منهجية لوضع أهداف قابلة للقياس ورصد التقدم نحو تحقيقها.

تعتبر عمليات دعم السلام مصدرًا محتملًا آخر للبيانات والإحصائيات حول تدفقات الأسلحة غير المشروعة التي من شأنها دعم جهود الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي. وقد وفرت قرارات مجلس الأمن الدولي إطارًا لرصد الحظر من قبل بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، بالإضافة إلى الولايات المحددة للبعثات لرصد الأسلحة غير المشروعة أو دعم أعمال مراقبة الحظر الخاصة بلجان أو فرق خبراء الأمم المتحدة (Anders, 2018, p. 3). ومع ذلك، فإن هذه البعثات لا تدرك في كثير من الأحيان مساهمتها المحتملة في مكافحة تدفقات الأسلحة غير المشروعة أو لا تملك الطواقم الفنية اللازمة لأداء هذا الدور بالكامل (Anders, 2018, p. 3). في بعض الحالات، ولأسباب تتعلق بالسرية، قد يتعذر عليهم تقديم سجلات مفصلة للأسلحة والذخيرة التي تم استرجاعها إلى الجهات المؤثرة التي لا تعتبر جزء من نظام الأمم المتحدة[33].

ويشمل سد الثغرات المعرفية الهامة أيضًا نقل المعلومات المتعلقة بتدفقات الأسلحة غير المشروعة في أفريقيا إلى الأطراف المعنية التي يمكنها إحداث الفارق. ويمكن أن يشمل ذلك نشر نتائج الدراسة الحالية على المستويات شبه الإقليمية والإقليمية والدولية. اقترح المشاركون في ورشة العمل، على سبيل المثال، إمكانية تعاون الاتحاد الأفريقي مع آلية الاتحاد الأفريقي للتعاون الشرطي لتبادل المعلومات حول الإتجار بالأسلحة غير المشروعة بين الدول الأعضاء في الاتحاد وتعزيز المنهجيات المشتركة للتعامل مع المشكلة.

2.3 تطوير الإرشادات والأدوات العملية

وكما يوضح الملحق 2، فقد نفذت الدول الأعضاء عددا من المبادرات لمعالجة تدفقات الأسلحة غير المشروعة. ويتجلى ذلك في عدد المنظمات شبه الإقليمية العاملة في القارة التي فوضتها دولها الأعضاء للتصدي لجانب أو عدة جوانب من مسألة الأسلحة الصغيرة. في عام 2016، على سبيل المثال، حدد مشروع مسح الأسلحة الصغيرة 52 منظمة إقليمية في جميع أنحاء العالم تعمل على تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وكانت 22 منها موجودة في أفريقيا (Berman and Maze, 2016, p. 7). غير أن المنهجيات الحالية تتمتع بمستويات مختلفة من النضج من حيث تحديد الدروس المستفادة. ومن المحتمل أن تكون أفضل الممارسات هي التدابير الأكثر أهمية لتحسين إدارة الأسلحة والذخائر المملوكة للدولة وفقاً للمعايير الدولية مثل موجز التنفيذ الموحد

لمراقبة الأسلحة الصغيرة والإرشادات الفنية الدولية الخاصة بالذخيرة. وذلك إلى حد كبير نتيجة إلى الدعم الدولي الكبير المقدم لمبادرات إدارة المخزونات.

ومع ذلك، فإن قطاع إدارة الأسلحة والذخيرة سيستفيد من تطوير أدوات وتوجيهات عملية مصممة خصيصاً للسياق الأفريقي. وينطبق هذا بشكل خاص على حالات محددة تجعل المخزونات المملوكة للدولة فريسة سهلة لتغيير الوجهة. على سبيل المثال، شدد المشاركون في ورشة العمل على الحاجة إلى تطوير بروتوكولات لقوات حفظ السلام للسماح لهم بمساعدة الدول المضيفة في تأمين مخزونها في حالات النزاع. كما أوصوا بوضع إرشادات من شأنها مساعدة القائمين على إدارة المخزونات على التنبؤ والتعامل بشكل أفضل مع الآثار الجندرية لتدخلات إدارة الأسلحة والذخيرة. علاوة على ذلك، في حين ساعدت التقييمات على تحديد الدروس المستفادة من برامج وضع علامات على الأسلحة وأنواع آلات الوسم الأكثر ملاءمة للغرض، لا تزال الدول تواجه مشاكل في وضع علامات الأسلحة في جميع أنحاء أراضيها وتواجه صعوبات في الحفاظ على السجلات الإلكترونية المحدثة (Bevan and King, 2013).

إتلاف لأسلحة تم جمعها نظمه جهاز الشرطة في زامبيا في مقره في لوساكا. المصدر: كريستوفر كارلسون/ مشرع مسح الأسلحة الصغيرة

وتمثل المبادرات الحدودية المشتركة مجالًا جديدًا من الممارسات الجيدة التي يبدو أنها بحاجة إلى تطوير إرشادات شبه إقليمية أو إقليمية. وتشمل هذه المبادرات إنشاء هيئات حدودية مشتركة، ولجان عبر الحدود، وهيئات ثلاثية ورباعية، واستراتيجيات أمنية شبه إقليمية عبر الحدود. وبينما يصعب في كثير من الأحيان قياس آثار هذه الآليات على تدفقات الأسلحة عبر الحدود، فإن ردود الفعل المتأتية من بعض المجتمعات الحدودية المتأثرة كانت إيجابية. فعلى سبيل المثال، تمكنت القوة الحدودية المشتركة بين تشاد والسودان، على الرغم من عدم تمكنها من مراقبة الحدود المشتركة الممتدة على مسافة 700 كيلومتر، من بناء الثقة مع السكان المحليين بالتركيز على المناطق الحدودية الأكثر كثافة بالسكان وتقديم المساعدات الطبية والتعليمية لهذه المجتمعات. وقد أسفرت هذه الجهود عن اعتقال تجار الأسلحة ومنتجات الحياة البرية (Faltas, 2018, pp. 6, 15, 22). كما قامت منظمات غير حكومية مثل مجموعة نزع الألغام الدنماركية بدعم اللجان المحلية التي تعمل على نزع فتيل التوترات على جانبي الحدود بين تونس وليبيا[34]. ومن شأن تطوير الدروس المستفادة والإرشادات العملية على أساس هذه المبادرات وغيرها من المبادرات المماثلة في القارة أن يفيد المنظمات شبه الإقليمية والدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي التي تضع استراتيجيات لمكافحة الاتجار عبر الحدود.

الإطار 7 المشهد المتغير لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

إن معظم برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج التي نفذت حتى الآن كانت في أفريقيا، وأصبحت أداة هامة لمعالجة تدفقات الأسلحة غير المشروعة عبر القارة. في الواقع، تحدد خارطة طريق الاتحاد الأفريقي برامج فعالة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج باعتبارها واحدة من التدابير الرئيسية لتحقيق جدول أعمال إسكات البنادق (AU, 2016, pp. 11–12).

في حين أجرت الحكومات الوطنية عدداً صغيراً من برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في أفريقيا، فقد قادت ونظمت الأمم المتحدة الغالبية العظمى منها، وهي تشكل جزءاً من سلسلة أوسع من التدابير الرامية إلى التصدي للتحديات الأمنية المتعلقة بالنزاعات وما بعد النزاعات. ومن الناحية الفعلية، تطورت المناهج الخاصة بإدارة الأسلحة والذخائر في إطار برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بشكل كبير خلال الثلاثين سنة الماضية. ويجري تطوير برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بصورة متزايدة في سياقات تتسم بازدياد أعداد الجماعات المسلحة ومستويات حادة من انتشار الأسلحة؛ وتتسم فيها النزاعات والعنف، بما في ذلك الإرهاب، بالاستمرارية؛ وتكون فيها اتفاقات السلام إما غائبة أو غير مطبقة بشكل جزئي فقط.

وتتطلب هذه الأماكن منهجيات مبتكرة ومنهجية ومراقبة شاملة للأسلحة، تكون مرتبطة ببرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وإدراكًا منها لذلك، قامت إدارة عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة ومكتب شؤون نزع السلاح في الأمم المتحدة بتطوير دليل لمساعدة القائمين على نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في تصميم وتنفيذ أنشطة الأسلحة والذخائر على مستوى البرامج والمستوى الفني (de Tessières, 2018a). وتم تطوير الممارسات الجيدة التالية لبعض بيئات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وينبغي تطبيقها على نطاق أوسع وبشكل مكثف:

- إجراء تحليل أكثر شمولاً لملكية الأسلحة بين الجهات المسلحة والبيئات الأمنية المرتبطة بها؛
- جمع البيانات وإدارتها بشكل مستمر، بما في ذلك حفظ سجلات الأسلحة، لأغراض تصميم ورصد تنفيذ البرامج المرتبطة بالسياق؛

- تبادل الممارسات الجيدة والمبتكرة المستخدمة في مختلف برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في أفريقيا، وخاصة في الأماكن التي تفتقر إلى اتفاقات السلام و/ أو المتضررة من الإرهاب، وحيث قد لا يكون نزع السلاح ممكناً؛
- استخدام معايير الأهلية الملائمة للسياق لضمان جمع الأسلحة الصالحة للاستعمال، مع منع استبعاد أنواع معينة من المقاتلين، بمن فيهم النساء والأطفال؛
- إنشاء أطر وطنية قانونية ومؤسسية قوية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، واعتماد إجراءات تشغيل موحدة لإدارة الأسلحة والذخائر لضمان التطبيق المتسق للممارسات الجيدة والحد من المخاطر التي تؤثر على إدارة الأسلحة والذخائر والمتفجرات ذات الصلة بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛
- عند الاقتضاء وفي السياقات التي يتعذر فيها نزع السلاح، تطوير قدرة العناصر المسلحة، بما في ذلك الجهات المؤثرة غير الحكومية، على إدارة الأسلحة والذخائر بشكل صحيح[35]؛
- تحديد المواد ذات العيار الأكبر والتخلص منها، بما في ذلك الأسلحة الخفيفة والثقيلة والذخيرة ذات الصلة، فضلا عن المتفجرات. وأصبحت هذه الأنواع من الأسلحة بارزة بشكل متزايد في النزاعات الأخيرة وتتطلب إجراءات تشغيلية موحدة ومرافق لوجستية محددة؛
- إتلاف الأسلحة والذخائر التي تم جمعها خلال عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، من أجل الحد من مخاطر تغيير الوجهة والانفجارات غير المتوقعة وتجنب تكاليف التخزين غير الضرورية؛
- التحديد الدقيق ووضع العلامات المنهجي وتسجيل جميع عتاد نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج لمنع أو تحديد تغيير الوجهة؛
- تبادل البيانات مع الهيئات الدولية ذات الصلة، مثل لجان خبراء الأمم المتحدة التي ترصد حظر الأسلحة، أو الإنتربول أو منظمات البحوث المتخصصة، من أجل دعم تتبع عن عمليات النقل غير المشروعة واستخدام عتاد نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في النشاط الإجرامي.

المصدر: دو تيسيغي (2018أ؛ 2018ج)

وتشمل التدابير المتميزة لمراقبة الأسلحة المتميزة بالاعتبار الأخرى المحددة في هذه الدراسة برامج جمع الأسلحة المدنية (بما في ذلك برامج العفو، ومبادلة الأسلحة من أجل مشاريع التنمية، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ (راجع الإطار 7)، وضوابط الاستخدام (المستخدم) النهائي شبه الإقليمية والوطنية (راجع الإطار 8)، الآليات شبه الإقليمية لتعقب ومراقبة نشاطات السمسرة. وأشار المشاركون في ورشة العمل أيضًا إلى الحاجة إلى إرشادات تبسط وتضمن سهولة إجراءات تسجيل الأسلحة المملوكة قانونيًا ومنتجي الأسلحة اليدوية لزيادة معدلات التسجيل. كما أوصوا بأن تقوم السلطات الوطنية بتسجيل المعلومات الأساسية حول الأسلحة المسترجعة المخصصة للإتلاف وذلك لمنع تغيير الوجهة وتوليد معلومات عن الأسلحة التي يتم تغيير وجهتها، مع الحفاظ على السرية التي تعطى عادة لمالكي الأسلحة خلال برامج العفو.

عند توحيد الإرشادات العملية للقارة الأفريقية، يمكن لجهة مؤثرة إقليمية مثل الاتحاد الأفريقي أن تقوم بتجميع ونشر قائمة بإرشادات ومعايير الرقابة على الأسلحة الإقليمية وشبه الإقليمية الحالية التي من شأنها أيضًا تحديد الثغرات الرئيسية في هذه المعايير والإرشادات.

3.3 دعم وتنسيق التنفيذ

لا يوجد نقص في الصكوك الأفريقية شبه الإقليمية وعلى مستوى القارة المصممة للحد من تدفقات الأسلحة الصغيرة غير المشروعة. ومن ثم، فإن الوفاء بهذه الالتزامات، بما في ذلك من خلال التنسيق الفعال وبناء القدرات، ينبغي أن يوفر الأساس لجهود تحقيق أجندة إسكات البنادق.

على المستوى الدولي، يمكن للهيئات السياسية التابعة للاتحاد الأفريقي، ولا سيما مجلس السلام والأمن، أن تلعب دوراً مهماً في التعامل مع الجهات الخارجيةمن أجل التصدي للتحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي. ويمكن أن يشمل ذلك، على سبيل المثال، تشجيع المصدرين الرئيسيين للأسلحة إلى أفريقيا على الإبلاغ عن صادراتهم من الأسلحة إذا لم يكونوا بالفعل يقومون بذلك، من أجل تحديد عمليات تغيير الوجهة-وبالتالي منعها. وقد ينطوي ذلك أيضاً على الدخول في حوار مع الشركات المصنعة للأسلحة النارية المقلدة لضمان أن تستوفي الأصناف التي تصدرها إلى أفريقيا المعايير الفنية التي تمنع تحويلها إلى أسلحة نارية فتاكة. وأخيرًا، يمكن أن تساعد هذه الأنواع من التوعية في إطلاع مصدري الأسلحة على وجود آليات مراقبة شبه إقليمية (راجع الإطار 8).

يعتبر التعاون الدولي وتبادل المعلومات ضروريين لرصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة، وتحديد التهديدات الجديدة، وتوفير معلومات استخباراتية فعالة، وتنسيق الاستجابات. وفي الواقع، تتضمن الاتفاقيات شبه الإقليمية الرئيسية أحكاما لإنشاء قواعد بيانات شبه إقليمية[43] ووطنية[44] لتسهيل هذا التعاون. فإضافة إلى مراقبة الاتجاهات، يمكن استخدام قواعد البيانات لتسهيل جهود التعقب، لأن الأسلحة غير المشروعة المسترجعة يمكن فحصها بسرعة بناء على قواعد البيانات لتحديد مالكها القانوني الأخير كخطوة أولى في عملية تحديد نقطة تغيير الوجهة.

ومع ذلك، فإن لأفريقيا سجلًا متباينًا من حيث استخدام منصات مشاركة المعلومات الدولية الحالية ووضع قواعد بيانات جديدة. فالبيانات المتعلقة بالأسلحة النارية المدنية المسجلة متاحة للجمهور العام في 20 بلداً أفريقياً فقط، وهناك قدر ضئيل جداً من الشفافية فيما يتعلق بالأسلحة التي تملكها الدولة (Karp, 2018a; 2018b; 2018c). وتميل الدول الأفريقية أيضًا إلى استخدام منصات مشاركة المعلومات الدولية الخاصة بالتعقب وإنفاذ القانون بشكل محدود. وبين عامي 2012 و2017، أبلغت 18 دولة أفريقيةً فقط عن التعاون مع الإنتربول في تقاريرها الوطنية بشأن تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (Holtom and Ben Hamo Yeger, 2018, p. 59). وفقاً للإنتربول، فإن 14 دولة فقط، في الفترة ما بين 2013 وأكتوبر 2017، في غرب وجنوب أفريقيا قدمت ما مجموعه 3482 طلب تعقب من خلال قاعدة بيانات iARMS الخاصة بالمنظمة[45]. كما أن معدلات الاستجابة لطلبات التعقب من قاعدة بيانات iARMS منخفضة أيضًا. ولم يرد سوى 683 رداً (20%) على طلبات التعقب[46]. والاستخدام المحدود للمنصة يعني أيضًا عدم حدوث "مطابقات" مباشرة اعتبارًا من أكتوبر 2017، مما يعني أن أي من الأسلحة المسترجعة في القارة والتي تم التحقق منها وفق النظام كانت مطابقة للأسلحة المسجلة سابقًا على أنها مفقودة أو مسروقة في قاعدة بيانات iARMS. لكن ووفقاً للإنتربول، كانت هناك حالات عديدة تمت

الإطار 8 آلية مراقبة الاستخدام (المستخدم) النهائي وفقًا لاتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات العلاقة[36]

بذلت الدول جهودًا كبيرة لتعزيز أنظمة الرقابة الوطنية وشبه الإقليمية على الاستخدام (المستخدم) النهائي في القارة الأفريقية، ووضعت أطراً معيارية وعمليات إدارية وإرشادات سياسية لهذا الغرض.

وتجدر الإشارة إلى أن اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا تحظر عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى أراضي الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ومن خلالها وعبرها[37]. كما تضع إجراءات إعفاء لعمليات نقل الأسلحة التي تتطلب من الدول الأعضاء التقدم بطلب للحصول على شهادة إعفاء وتقديم وثائق الاستخدام (المستخدم) النهائي إلى مفوضية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا قبل أي عملية نقل. وإذا تمت الموافقة على طلب الإعفاء بعد إجراء تقييم فني ومراجعة من قبل المفوضية والدول الأعضاء الأخرى[38]، يتم منح تفويض لنقل الأسلحة إلى الدولة العضو صاحبة الطلب.

وبموجب شروط اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ستقوم أمانة المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بإدخال المعلومات الواردة في الشهادات التي تطلب الإعفاء ووثيقة مراقبة الاستخدام (المستخدم) النهائي في قاعدة بيانات شبه إقليمية، وإدارة ورصد طلبات الإعفاء. لكن لا يزال نظام قاعدة البيانات بحاجة إلى حوسبة[39]. ومن الناحية النظرية، يضع هذا النظام آلية شبه إقليمية لمراقبة الاستخدام النهائي والمستخدم النهائي. ومن الناحية العملية، تعتمد قدرة أمانة المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في مراقبة الاستخدام النهائي والمستخدمين النهائيين من خلال الآلية شبه الإقليمية إلى حد كبير على التزام الدول المصدرة بالإجراءات الواردة في اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن الإعفاءات، وتبادل المعلومات ذات الصلة فيما بين الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ومستوى مركزية أنظمة الرقابة على الاستخدام (المستخدم) النهائي في الدول المستوردة ، ووثائق الاستخدام (المستخدم) النهائي التي ترافق طلبات الإعفاء.

ولم تلتزم الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بعد بقرار مجلس الأمن الدولي رقم 1467 لعام 2003، الذي يدعو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى تقديم وثائق استخدام (مستخدم) نهائي موحدة إقليميا (UNSC, 2003a). يؤدي عدم مواءمة وثائق الاستخدام (المستخدم) النهائي في منطقة غرب أفريقيا الفرعية واستمرار أنظمة مراقبة الاستخدام (المستخدم) النهائي على المستوى الوطني إلى إضعاف عمل الآلية شبه الإقليمية. وقد قامت ثلاث دول أعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا حالياً بصياغة وثائقها الوطنية الخاصة بالاستخدام (المستخدم) النهائي وهي بوركينا فاسو وغانا ونيجيريا[40]. غير أن معظم أنظمة مراقبة الاستخدام (المستخدم) النهائي الوطنية في غرب أفريقيا تتسم باللامركزية، مما يؤدي إلى استخدام وكالات الأمن والدفاع الوطنية ووزارات البلد نفسه لوثائق استخدام (مستخدم) نهائي مختلفة، ودون وجود آلية أو سلطة لتنسيق طلبات الإعفاء بموجب اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وتوجيهها بشكل مركزي. واعتبارًا من عام 2016، كانت نيجيريا هي الوحيدة ذات نظام مركزي (UNIDIR, 2016b, p. 25).

يوفر اعتماد معاهدة تجارة الأسلحة من جانب معظم الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا فرصة لتعزيز أنظمة الرقابة على الاستخدام (المستخدم) النهائي وبناء الثقة وتعزيز مراقبة الأسلحة على المستوى شبه الإقليمي. وقد حددت معاهدة تجارة الأسلحة أيضاً تحديات التنسيق الداخلي القائمة التي تواجه بعض الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وأظهرت أن جهات وطنية مختلفة هي المسؤولة عن تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة واتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. تنطبق آلية الرقابة شبه الإقليمية على الاستخدام (المستخدم) النهائي التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، بما في ذلك شهادات الإعفاء والإجراءات ذات الصلة، على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وأجزائها ومكوناتها وذخائرها. وكانت هناك حالات بحسب المزاعم لدول أعضاء قدمت طوعاً طلبات استثناء ووثائق استخدام (مستخدم) نهائي لأنظمة الأسلحة ذات العيار الأكبر التي تغطيها معاهدة تجارة الأسلحة، ولكن ليس اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا[41]. وقد قاد ذلك إدارة الشؤون السياسية والسلام والأمن التابعة للمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لاستكشاف أوجه التكامل والتوافق بين الصكين، بما في ذلك التوسيع المحتمل لنطاق اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لمواءمتها مع معاهدة تجارة الأسلحة[42].

المصدر: جيزيندانر (2018)

فيها مطابقة الأسلحة المسترجعة في أفريقيا مع الأسلحة النارية التي أُبلغ عنها بأنها مفقودة في السجلات الوطنية ولكنها لم تُدمج بعد في قاعدة بيانات iARMS [47].

وتشير هذه الإحصاءات إلى أن التعاون وتبادل المعلومات حول الأسلحة النارية غير المشروعة بين الدول الأفريقية يمكن تعزيزهما بشكل كبير، الأمر الذي من شأنه أن يساعد وكالات إنفاذ القانون إلى حد كبير في جهودها لمكافحة الاتجار، والجهات الفاعلة في سعيها إلى رصد الاتجاهات العامة والناشئة للاتجار بالأسلحة[48]. ويمكن للاتحاد الأفريقي والمنظمات شبه الإقليمية أن تلعب دوراً مهماً في هذه العملية من خلال تشجيع تبادل المعلومات من خلال استخدام المنصات القائمة، ودعم تطوير قواعد البيانات الوطنية وشبه الإقليمية، وتشجيع الشفافية والإبلاغ بشكل عام.

وأشار المشاركون في ورشة العمل إلى عمليات إنفاذ القانون المشتركة الأخيرة باعتبارها أمثلة على الممارسات الجيدة في تنسيق الإجراءات الرامية إلى تعطيل شبكات الاتجار غير المشروع بالأسلحة. حيث اعتبروا التعاون في مكافحة الاتجار بين منظمــة التعاون بين رؤساء أجهزة الشرطة في شرق أفريقيا ومنظمــة التعاون بين رؤساء أجهزة الشرطة في جنوب أفريقيا نموذجا يحتذى به في هذا الصدد. ومثال آخر هو عملية Trigger III، التي نسقها الإنتربول بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنظمة الجمارك العالمية في نوفمبر 2017. وقد شملت العملية 11 دولة مجاورة في شمال أفريقيا ومنطقة الساحل وأسفرت عن ضبط 152 قطعة سلاح، واعتقال 159 شخصاً بتهم الحيازة غير المشروعة أو غيرها من الجرائم ذات الصلة بالأسلحة النارية (Desmarais, 2018, p. 14). وإضافة إلى نتائجها الفورية، فإن هذه العمليات المشتركة تساعد على بناء الثقة بين البلدان وتوطيد التعاون بين وكالات مكافحة الاتجار. كما يمكن أن تشجع البلدان على المساهمة بمزيد من البيانات في منصات تبادل المعلومات وتطوير أو تعزيز قواعد البيانات الوطنية. ورأى المشاركون في ورشة العمل أن هناك قيمة في تشجيع جهود التنسيق المماثلة بشكل منتظم- وربما بشكل دائم.

على المستوى الوطني، أشار المشاركون في ورشة العمل إلى الحاجة إلى تنسيق جهود المساعدة وبناء القدرات حتى تستجيب بشكل أفضل للاحتياجات التي تعبر عنها السلطات الوطنية. وفي هذا الصدد، يمكن أن تكون البيانات القطرية التي تم تجميعها كجزء من البحث الحالي بمثابة أساس مفيد لتحديد الأولويات الوطنية. ومن شأن تطوير هذه البيانات - وإدماجها في قاعدة بيانات على الإنترنت - أن يساعد السلطات الوطنية وشركائها الدوليين على مضاهاة الاحتياجات بالموارد المتاحة. في حين تميل احتياجات المساعدة الوطنية إلى أن تكون محددة للغاية لكل دولة، إلا أن المشاركين في ورشة العمل قاموا بتسليط الضوء على ما يلي باعتبارهم أولويات عامة لبناء القدرات:

- موائمة التشريعات الوطنية مع أحكام الصكوك الدولية؛
- ضمان معالجة التشريعات الوطنية لقضايا التصنيع اليدوي والأسلحة النارية المقلدة؛
- تطبيق وإنفاذ حظر الأسلحة؛
- توفير التدريب والمساعدة الفنية لمكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة عبر البر والبحر[49]؛
- تسهيل الوصول إلى آليات المساعدة والتمويل الدولية؛
- تطوير قدرات المؤسسات الجنائية الوطنية لتعقب الأسلحة غير المشروعة[50].

”يمكن للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي أن تشعر بالثقة بأن عزيمتها السياسية وخبرتها الجماعية ستشكل أصولاً قيّمة للتنفيذ الناجح لأجندة إسكات البنادق.“

الخلاصة

تستمر تدفقات الأسلحة غير المشروعة في زعزعة استقرار القارة الأفريقية، مما يغذي الجريمة والنزاع والأنشطة الإرهابية. وقد أظهر تقرير وضع الخارطة هذا أنه لا يوجد نوعًا واحدًا من الجهات المؤثرة أو الأسواق التي تهيمن على تجارة الأسلحة غير المشروعة في القارة، وأن هذه القضية معقدة وخاصة بالسياق، ويمكن أن تشمل مجموعة متنوعة من الجهات المؤثرة. وتشير التقديرات المتاحة إلى أن عدد الأسلحة النارية غير المشروعة المتداولة في القارة محدود مقارنة بالمناطق الأخرى، مما يشير إلى أن المهمة المطروحة بالتأكيد ليست مستعصية على الحل. وبالفعل، أبرزت البيانات التي تم جمعها في هذا التقرير كيف يمكن تحديد الأسلحة الصغيرة والذخائر غير المشروعة وتصنيفها حسب دورة حياة الأسلحة، مما يوفر نقاط انطلاق ملموسة لاتخاذ الإجراءات..

وشددت الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بشكل خاص على التهديد الذي يشكله الاتجار بالأسلحة عبر حدودها البرية. وبالفعل، فإن تداول الأسلحة غير المشروعة داخل أفريقيا يثير القلق في جميع أنحاء القارة. وتعاني المناطق الفرعية المتأثرة بالنزاع المسلح المتكرر من الأشكال الأكثر تنظيماً للاتجار البري، والذي يشمل في بعض الأحيان كميات كبيرة من الأسلحة والجماعات المسلحة المتخصصة. وفي جميع أنحاء القارة، تسهم "تجارة النمل" بكميات صغيرة من الأسلحة (التي يمكن أن تتراكم بمرور الوقت) في تلبية الطلب المحلي الذي تغذيه نسبة الجريمة المتدنية والصيد غير المشروع والحاجة إلى الحماية الذاتية. وفي حين تداخل الطرق المستخدمة مبدئياً مع طرق التجارة الحدودية التقليدية، إلا أنها غير ثابتة، وغالباً ما تنتقل إلى مناطق حدودية نائية لتفادي الدوريات. ويشكل ضبط الحدود الوطنية الشاسعة في القارة تحديًا فنيًا وإنسانيًا، لأن سُبل عيش المجتمعات المحلية غالبًا ما تعتمد على التجارة عبر الحدود، وليس لدى هذه المجتمعات سوى خيارات قليلة لتلجأ إليها من أجل توفير الأمن لنفسها. إن عمليات مكافحة الإتجار التي تعطل أيضاً التجارة المحلية في السلع الأخرى قد تؤدي إلى دفع الجهات المؤثرة المحلية إلى الانخراط في أنشطة إجرامية أكثر ربحية وتهديد صمودها الهش بالفعل.

تأتي الأسلحة غير المشروعة المتداولة من داخل وخارج أفريقيا. وهي تدخل السوق غير المشروعة في كل مرحلة فعليًا من مراحل دورة حياة الأسلحة. فيما يتعلق بمرحلة التصنيع، أعربت الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي عن قلقها بشكل خاص إزاء التهديد الدائم الذي يمثله التصنيع اليدوي غير المرخص للأسلحة النارية. ويعتبر التحويل غير المشروع للمسدسات المقلدة تطورًا جديدًا يتيح تداول المسدسات غير المشروعة المميتة بتكلفة أقل بكثير. كما وجدت الأسلحة والذخيرة العسكرية التي تم إنتاجها في أفريقيا طريقها إلى مناطق النزاعات. قد لا يهيمن تغيير وجهة عمليات نقل الأسلحة على العناوين الرئيسية إلى المدى الذي وصل إليه في أواخر تسعينيات القرن الماضي والسنوات الأولى من العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، لكن عمليات النقل غير المشروعة إلى القارة ما زالت موثقة في سياق عمليات حظر الأسلحة، بما في ذلك الاتجاه الناشئ لتغيير الوجهات الذي يشمل دول الشرق الأوسط. وقد أوضحت الأزمات في جمهورية أفريقيا الوسطى وليبيا ومالي الآثار طويلة الأجل لتغيير وجهة المخزونات الوطنية الضخمة الذي يمكن أن يحدث في سياق النزاع المسلح. وكشف تقرير وضع الخارطة هذا عن أن تغيير وجهة المخزونات على نطاق صغير يحدث أيضا في مناطق فرعية مختلفة ويمكن أن يشمل الأسلحة النارية التي يملكها المدنيون بصورة قانونية، والتي هي أيضًا عرضة للسرقة والفقدان. وأخيراً، هناك مجال لتحسين الممارسات المتعلقة بالتخلص من والأسلحة الفائضة والتي تم جمعها، بما في ذلك الأسلحة المسترجعة في سياق عمليات السلام، من أجل منع إعادة تداولها بصورة غير مشروعة.

ليس هناك حل سهل لهذه التحديات المتعددة. وسيتطلب الأمر تحسين الضوابط في مختلف مراحل دورة حياة الأسلحة لمواجهة تهديد تدفقات الأسلحة غير المشروعة. وتتضمن الصكوك الدولية مثل معاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والاتفاقيات شبه الإقليمية الرئيسية التزامات يمكن أن تسهم إلى حد كبير، إذا تم وضعها موضع التنفيذ، في منع تدفقات الأسلحة غير المشروعة إلى القارة والحد منها. وتحدد خريطة طريق الاتحاد الأفريقي كذلك الخطوات العملية ذات الصلة والمناسبة من حيث التوقيت لتحقيق هذه الغاية، مع التركيز بشكل خاص على التصديق على الصكوك وتنفيذها؛ والتحقيق بشأن موردي الأسلحة غير المشروعة وتسميتهم وإلحاق العار بهم؛ وبناء قدرات الدول في مجالات إدارة المخزونات وحفظ السجلات والتعقب، وإتلاف الأسلحة النارية غير المشروعة (AU, 2016, pp. 6–7). كما أن ضمان سماح التشريعات الوطنية بإنفاذ الحظر على الأسلحة وشمول التهديدات الناشئة مثل انتشار الأسلحة النارية المقلدة القابلة للتحويل بسهولة هو جزء مهم أيضا من الخطوات الواجب اتخاذها.

على الرغم من أن العمل مطلوب على عدة جبهات، فإن الأولويات المتنافسة والموارد المحدودة تتطلب الاستثمار في مناطق معينة يحتمل أن تحقق أكبر قدر من الفوائد. وتوضح الطبيعة المعقدة والمتغيرة لتدفقات الأسلحة غير المشروعة في القارة الحاجة إلى معلومات موثوقة وفي الوقت المناسب على المستوى الاستراتيجي من أجل الكشف عن المصادر الجديدة للإمداد والتصدي لها بصورة فعالة. وبسبب القدرات الوطنية غير المتساوية، يساهم خليط من الجهات المؤثرة في رسم هذه الصورة الاستخبارية، بما في ذلك الدول، والقوات العسكرية الدولية، وعمليات حفظ السلام، ومنظمات المجتمع المدني. وتشير المشاركة المحدودة الحالية للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي في المنصات الدولية لتبادل المعلومات إلى أن القارة يمكن أن تؤدي بشكل أفضل في مجال مراقبة الأسلحة غير المشروعة وتبادل المعلومات. ويمكن للمنظمات شبه الإقليمية أن تؤدي أدوارا هامة في هذا الصدد، بإضافة ثقل سياسي إلى المنصات والعمليات القائمة، وتنسيق التقييمات العادية على المستوى الوطني. ومن شأن توفير المساعدة المالية والتقنية المعقولة في هذا المجال، إلى جانب التواصل والتوعية التي تستهدف صانعي القرار الوطنيين، أن يقطع شوطًا طويلًا نحو مساعدة الدول على تحديد أولويات استجاباتها.

علاوة على ذلك، استضافت بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، في السنوات الأخيرة، أو طبقت ممارسات وتدخلات مبتكرة وتعلمت بالتالي دروسًا مهمة ستكون ذات صلة وفي الوقت المناسب في جميع أنحاء القارة وخارجها. ويشمل ذلك الخبرة التي اكتسبتها عدة دول ومنظمات شبه إقليمية في مجال الضوابط على الاستخدام النهائي والمستخدم النهائي، التي ينبغي نشرها وتحويلها إلى إرشادات عملية للدول الأخرى المهتمة. وعلى نحو مماثل، اضطرت جهود نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج إلى مواجهة تحديات معقدة وناشئة ستظهر في عدد من الأماكن الأخرى. هذا لا يعني أن الممارسات الجيدة الناشئة في القارة تقتصر على هذه الجوانب، بل ستكون ذات قيمة في الاستثمار في التعلم من هذه التدخلات وزيادة الوعي بها لصالح القارة والمناطق الأخرى. في الواقع يمكن للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي أن تشعر بالثقة بأن عزيمتها السياسية وخبرتها الجماعية ستشكل أصولًا قيّمة للتنفيذ الناجح لأجندة إسكات البنادق. ●

الملاحق

ملحق 1. المناطق الفرعية (M49) الإحصائية وفقا لتصنيف الأمم المتحدة *

شرق أفريقيا

إقليم المحيط الهندي البريطاني
جزر القمر
إريتريا
المناطق الجنوبية لفرنسا
مدغشقر
موريشيوس
موزمبيق
رواندا
الصومال
أوغندا
زامبيا
بوروندي
جيبوتي
أثيوبيا
كينيا
مالاوي
مايوت
ريونيون
سيشيل
جنوب السودان
تنزانيا
زيمبابوي

وسط أفريقيا

أنغولا
جمهورية أفريقيا الوسطى
جمهورية الكونغو الديموقراطية
الغابون
ساو تومي وبرينسيبي
الكاميرون
تشاد
غينيا الاستوائية
جمهورية الكونغو

شمال أفريقيا

الجزائر
ليبيا
السودان
الصحراء الغربية
مصر
المغرب
تونس

جنوب أفريقيا

بوتسوانا
ليسوتو
جنوب أفريقيا
اسواتيني
ناميبيا

غرب أفريقيا

بنين
كاب فيردي
غامبيا
غينيا
ليبيريا
موريتانيا
نيجيريا
السنغال
توغو
بوركينا فاسو
كوت ديفوار (ساحل العاج)
غانا
غينيا بيساو
مالي
النيجر
سانت هيلانة
سيرا ليون

* ملاحظة: لا يتبنى مشروع مسح الأسلحة الصغيرة أي موقف فيما يتعلق بوضع أو أسماء الدول أو المناطق الواردة في الإصدار.
المصدر: شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة (بدون تاريخ)

الملحق 2. الممارسات المثلى والتوصيات لمعالجة تدفقات الأسلحة غير المشروعة المحددة في ورشة التحقق، أديس أبابا، 19 – 20 سبتمبر 2018

أنواع تدفقات الأسلحة غير المشروعة	أمثلة على الممارسات الجيدة	التوصيات		
		للاتحاد الأفريقي	للمنظمات شبه الإقليمية	للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي
الاتجار عبر الحدود (البرية والبحرية والجوية وعبر الأنهار والبحيرات)	• اللجان (كينيا – إثيوبيا) والقوات الحدودية المشتركة (تشاد – السودان) • اللجان عبر الحدود • اللجان الثلاثية (جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد والسودان) والرباعية (الكاميرون وتشاد والنيجر ونيجيريا) • استراتيجية الأمن عبر الحدود في منطقة اتحاد نهر مانو والاجتماعات الأمنية الشهرية (كوت ديفوار (ساحل العاج) وليبريا وغينيا وسيرا ليون) • التدريب على مكافحة الاتجار عبر البر والأنهار والبحيرات (تشاد) • العمليات المشتركة الحدودية/ بين الإقليمية (التعاون بين منظمة التعاون بين رؤساء أجهزة الشرطة في جنوب أفريقيا ومنظمة التعاون بين رؤساء أجهزة الشرطة في شرق أفريقيا، عملية Trigger III	• توسيع نطاق البحث بشأن مصادر وطرق جميع أشكال الاتجار، لا سيما في المناطق التي لا تعاني من الأزمات • وضع الإرشادات والإجراءات التشغيلية الموحدة للمبادرات الحدودية المشتركة • العمل من خلال المؤسسات المتخصصة (آلية الاتحاد الأفريقي للتعاون الشرطي ولجنة أجهزة الأمن والمخابرات الأفريقية) لتعزيز الفهم المشترك لقضايا الاتجار • تحديد نقاط الدخول لتدخلات مكافحة الإتجار الرئيسية في برنامج الاتحاد الإفريقي الحدودي، وبما يتماشى مع اتفاقية الاتحاد الإفريقي بشأن التعاون عبر الحدود	• تنسيق بناء القدرات / التدريب على تدابير مكافحة الاتجار • تعزيز التعاون الدائم لإنفاذ القانون/ التنسيق في مجال أنشطة مكافحة الاتجار (مع التركيز على الأسلحة النارية والسلع الأخرى) • تعزيز تطوير خطط إدارة الحدود • إنشاء مجموعات البيانات الإقليمية لأنشطة حفظ الأمن على الاستخبارات	• دراسة إنشاء مفوضيات / لجان مشتركة بشأن الاتجار في "المناطق الساخنة" • وضع استراتيجيات لكسب "تأييد" السكان المحليين ومشاركة المجتمعات الحدودية في أنشطة مكافحة الاتجار • زيادة التعاون في مجال مكافحة الاتجار بين الدول المتجاورة وبناء الثقة في المناطق التي لا تعاني من الأزمات • زيادة مراقبة الحدود وأنشطة حفظ الأمن المجتمعية • تعزيز التعاون بين الحكومات بين الحكومية الوطنية لمكافحة الاتجار • تعزيز استجابة العدالة الجنائية للاتجار بالأسلحة ودعم مراقبة تدفقات الأسلحة غير المشروعة من جانب المؤسسات الجنائية الوطنية

أنواع تدفقات الأسلحة غير المشروعة	أمثلة على الممارسات الجيدة	التوصيات		
		للاتحاد الأفريقي	للمنظمات شبه الإقليمية	للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي
تغيير وجهة عمليات النقل	• ضوابط المستخدم دون الإقليمية (اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا) • مبادرة الوساطة في منطقة مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي • مبادرات تعزيز وضع العلامات على الأسلحة وحفظ السجلات وتعقبها	• دعم تنفيذ حظر الأسلحة وتعزيز التعاون مع لجان العقوبات ولجان الخبراء التابعة للأمم المتحدة • تعزيز المواءمة الإقليمية وشبه الإقليمية لأنظمة / تشريعات لسمسرة الأسلحة وتبادل المعلومات • تعزيز المصادقة على معاهدة تجارة الأسلحة وتطبيقها على المستوى المحلي	• إنشاء ضوابط وآليات شبه إقليمية للمستخدم النهائي لتعقب ورصد أنشطة السمسرة • تعزيز تنفيذ البروتوكولات الإقليمية بشأن وضع العلامات على الأسلحة المستوردة	• مراجعة وتعزيز وإنفاذ الأطر القانونية المتعلقة بالسمسرة، وضوابط الاستخدام (المستخدم) النهائي، وتنفيذ حظر الأسلحة • التعاون في التحقيقات حول تغيير وجهة عمليات النقل • إنفاذ البروتوكولات الإقليمية على وضع العلامات على الأسلحة المستوردة
تغيير مسار المخزونات الوطنية	• المعايير/ الإرشادات الدولية حول الأسلحة الصغيرة والذخيرة (أي، موجز التنفيذ الموحد لمراقبة الأسلحة الصغيرة والإرشادات الفنية الدولية الخاصة بالذخيرة) • الجهود المنسقة لإدارة الأسلحة والذخائر التي تتصدى الديناميات عبر الحدود (مثل مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا)	• توسيع نطاق إجراءات مراقبة الأسلحة في عمليات دعم السلام بما يتماشى مع سياسة الاتحاد الأفريقي • تطوير إرشادات أفريقية بشأن إدارة الأسلحة والذخائر، باستخدام المعايير / الإرشادات الدولية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والذخائر كنقطة مرجعية، مع ضمان توافقها مع السياق الأفريقي • تطوير بروتوكولات للإجراءات التشغيلية الموحدة لضمان تأمين المخزونات الوطنية في مناطق النزاعات	• تشجيع جمع بيانات الأسلحة قبل إتلافها لتسهيل وضع خرائط الأسلحة غير المشروعة • دعم وضع علامات على الأسلحة وحفظ السجلات لتسهيل التعقب واستجابات العدالة الجنائية • وضع إجراءات تشغيلية موحدة واقعية لإدارة الأسلحة والذخائر (وغيرها من العتاد الأمني)، بما في ذلك إجراءات "التحقق والتصريح" والإبلاغ ومراقبة الأسلحة المفقودة والمسروقة	• الاستفادة من الأدوات المتاحة) مثل "مصفوفة الأمن المادي وإدارة المخزون والخطط الاستراتيجية) لتنسيق وترتيب أولويات جهود إدارة الأسلحة والذخائر على المستوى الوطني • تعزيز معايير إدارة الأسلحة والذخائر ليس فقط بالنسبة للجيش، ولكن للوكالات الأمنية ووكالات إنفاذ القانون الأخرى

تغيير وجهة الحيازات المدنية	• برامج العفو عن الأسلحة وجمعها وإتلافها، برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج • برامج التنمية مقابل السلاح (مثلا، مشروع المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأوروبي • الأحكام الواردة في الاتفاقيات شبه الإقليمية بشأن حيازة المدنيين للأسلحة الصغيرة • التقييمات / الاستبيانات الوطنية الأساسية للأسلحة الصغيرة	• إجراء دراسة عن الطلب على الأسلحة ودوافع الاتجار بها، بما في ذلك مصادر عدم الاستقرار / انعدام الأمن للمجتمعات والدول، وأدوار المجتمعات والجماعات المسلحة في الاتجار بالأسلحة • تعزيز استخدام قواعد بيانات الأسلحة النارية الموجودة، مثل قاعدة بيانات iARMS، للإبلاغ عن الأسلحة النارية المسروقة ورصدها. • توعية الدول الأعضاء بشهر العفو لأفريقيا أ	• تعزيز المواءمة شبه الإقليمية للأنظمة الوطنية المتعلقة بحيازة المدنيين للأسلحة الصغيرة • تعزيز ودعم الاستبيانات الوطنية الأساسية بما يتماشى مع الممارسات الدولية الجيدة • تشجيع الأعضاء (والمانحين) على تحديث خطط العمل الوطنية وتنفيذها • تشجيع مبادرات جمع الأسلحة الطوعية	• تبسيط إجراءات تسجيل / ترخيص الأسلحة النارية • تشجيع تسجيل الأسلحة النارية في المجتمعات الحدودية / النائية • اتخاذ تدابير هادفة تعالج دوافع انعدام الأمن وتدفق الأسلحة • تحسين أمن وحفظ سجلات الأسلحة المضبوطة / المسترجعة
التصنيع اليدوي	• الترويج لسبل العيش البديلة بالنسبة لجهات التصنيع اليدوي • توحيد وتنظيم جهات التصنيع والمنتجات • إجراء تعدادات وطنية لجهات التصنيع • التسجيل ووضع العلامات لتسهيل التعقب • التوعية المنتظمة لجهات التصنيع اليدوي بالقضايا ذات العلاقة	• - إجراء تقييم جدوى لتطوير معايير التصنيع / السلامة للأسلحة النارية يدوية الصنع	• تشجيع المواءمة شبه الإقليمية للأنظمة الوطنية المتعلقة بالتصنيع اليدوي، بما في ذلك التحويلات التكنولوجية • دعم بناء القدرات لتحديد الأسلحة يدوية الصنع	• إجراء تعدادات وطنية لجهات التصنيع كخطوة أولى نحو تقييم نطاق التصنيع اليدوي • وضع آليات لمراقبة التصنيع اليدوي • عندما يشكل التسجيل جزءًا من الأنظمة الوطنية، تبسيط إجراءات التسجيل لجهات التصنيع اليدوي • دعم وضع علامات على الأسلحة النارية يدوية الصنع • توضيح الأنظمة والعقوبات على التصنيع اليدوي غير المشروع

أنواع تدفقات الأسلحة غير المشروعة	أمثلة على الممارسات الجيدة	التوصيات		
		للاتحاد الأفريقي	للمنظمات شبه الإقليمية	للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي
التحويل غير المشروع	• سياسات حظر الأسلحة النارية المقلدة أو تنظيمها باعتبارها أسلحة نارية حقيقية	• المشاركة في الحوار وتوعية مصنعي الأسلحة النارية المقلدة بشأن الاتجار في المواد المحولة في أفريقيا والمخاطر ذات الصلة • إجراء دراسة لوضع خارطة حول انتشار الأسلحة النارية المقلدة القابلة للتحويل بسهولة في القارة، بما في ذلك تقييم الفجوات التنظيمية	• زيادة الوعي بالتحويل غير المشروع بين الدول الأعضاء • تشجيع المواءمة شبه الإقليمية للأنظمة الوطنية المتعلقة بالأسلحة النارية المقلدة • تشجيع الدول الأعضاء على تسجيل حالات التحويلات غير المشروعة على أراضيها وتبادل المعلومات من خلال الآليات الإقليمية • دعم بناء القدرات وتحديد تعقب الأسلحة النارية المحولة	• توضيح الوضع القانوني للأسلحة النارية المقلدة في التشريعات الوطنية • تسجيل حالات التحويلات غير المشروعة والإبلاغ عنها على أنها غير مشروعة إحصاءات ضبط الأسلحة وإحصاءات الجريمة
القضايا المتداخلة	• موائمة التشريعات الوطنية مع متطلبات الصكوك والآليات الدولية وشبه الإقليمية (المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في شمال أفريقيا) • إنشاء مجموعات بيانات إقليمية ووطنية (برنامج المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي والدول المجاورة المستخدم في كوت ديفوار (ساحل العاج))	• تجميع ونشر الإجراءات التشغيلية الموحدة والإرشادات العملية شبه الإقليمية الموجودة للرقابة على الأسلحة وتحديد الفجوات التي يلزم سدها • تعزيز نطاق الصكوك والآليات الدولية والإقليمية والامتثال لها	• تطوير وإنشاء وحفظ النماذج / قواعد البيانات لتسهيل حفظ السجلات المركزي • تشجيع الشفافية والإبلاغ إلى الصكوك والآليات الدولية والإقليمية، بما في ذلك من خلال بناء القدرات	• تطوير وإنشاء وحفظ قواعد البيانات المتعلقة بالأسلحة وإتاحتها لتبادل المعلومات الإقليمية والدولية ووفقاً لالتزامات وتعهدات الشفافية / الإبلاغ

	• دعم مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا لتسهيل وصول الدول الأعضاء إلى المساعدة (صندوق الائتمان التطوعي التابع لمعاهدة تجارة الأسلحة، مرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة، صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام، صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للسلام والتنمية) • مساهمات مقدمي المساعدة والشراكات مع الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية المتخصصة، ومنظمات البحوث لتحديد التحديات الناشئة وبناء القدرات لمعالجة تدفقات الأسلحة غير المشروعة	• دعم استفادة الدول الأعضاء من مصادر المساعدة المتعددة الأطراف وشبه الإقليمية والثنائية (مثلا صندوق الائتمان التطوعي التابع لمعاهدة تجارة الأسلحة فيما يتعلق بتنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة وأنظمة السمسرة) • معالجة الفجوات المعرفية فيما يتعلق بالأبعاد الجندرية (تأثير الأسلحة على المرأة وأدوار الجندر في الاتجار والجوانب المتعلقة بالجندر في تدابير الاستجابة) • وضع الإرشادات لفهم الآثار الجندرية لتدخلات إدارة الأسلحة والذخائر وزيادة فهمه • تشجيع الشفافية والإبلاغ إلى الصكوك والآليات الدولية والإقليمية، بما في ذلك من خلال بناء القدرات	• دعم تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة في المناطق الفرعية في القارة	• تبادل المعلومات عن الملاحقات القضائية الناجحة في قضايا الاتجار والعقوبات المفروضة على الجناة • تسجيل البيانات المتعلقة بالأسلحة غير المشروعة في منصات تبادل المعلومات الحالية، مثل قاعدة بيانات iARMS

في عام 2017، أعلن الاتحاد الإفريقي شهر سبتمبر من كل عام حتى عام 2020 شهر العفو لأفريقيا لتسليم وجمع الأسلحة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة. من المتوقع أن تقوم الدول الأعضاء خلال شهر العفو بتنظيم وتشجيع مبادرات التسليم الطوعي للأسلحة غير المشروعة. وسيتم ضمان عدم الكشف عن هوية أصحاب تلك الأسلحة التي تم تسليمها ومنحهم الحصانة من الملاحقة القضائية. راجع <http://www.peaceau.org/en/article/open-session-on-africa-amnesty-month>

المصدر: بناء على مدخلات المشاركين في ورشة التحقق التي تم عقدها في مقر الاتحاد الأفريقي، أديس أبابا، 20–19 سبتمبر 2019

الملاحظات

1. هذه الدول هي بوتسوانا وبوروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار (ساحل العاج) وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإسواتيني وإثيوبيا وغانا وغينيا وكينيا وليبيريا وملاوي ومالي وناميبيا ورواندا والسنغال وسيرا ليون والسودان وتنزانيا وأوغندا وزيمبابوي.
2. بما في ذلك ممثلين عن مفوضية الاتحاد الأفريقي، والإنتربول، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وشعبة شؤون مجلس الأمن، ووزارة الخارجية الفرنسية.
3. شاركت نيجيريا وسيرا ليون في ورشة العمل.
4. يتسق هذا التعريف عموما مع التعريف الوارد في مختلف الوثائق المتعددة الأطراف، رغم أنه أكثر إيجازًا ويبين بشكل أوضح أن الأسلحة النارية القانونية المستخدمة في أعمال غير قانونية ينبغي اعتبارها غير مشروعة. هناك تعريفات أخرى أكثر تحديدًا، بما في ذلك التعريف الوارد في صك التعقب الدولي والذي ينص على أن "الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة" تعتبر غير مشروعة 'إذا: (أ) تم اعتبارها غير مشروعة بموجب قانون الدولة التي تم العثور على الأسلحة الصغيرة أو الخفيفة ضمن نطاق اختصاصها وحدودها. (ب) تم نقلها بصورة تخالف حظر الأسلحة المفروض من مجلس الأمن وفقا لميثاق الأمم المتحدة؛ (ج) لا تحمل علامات وفقا لأحكام هذا الصك؛ (د) تم صنعها أو تجميعها دون ترخيص أو إذن من السلطة المختصة في الدولة التي يحدث فيها التصنيع أو التجميع؛ أو (هـ) تم نقلها دون ترخيص أو إذن من سلطة وطنية مختصة (الجمعية العامة للأمم المتحدة، 2005، الفقرة 6).
5. إن المصدرين الرئيسيين هم البلدان التي تصدر – أو يُعتقد أنها تصدر – أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة وأجزائها وملحقاتها وذخائرها بما قيمته 10 ملايين دولار أمريكي على الأقل في السنة. يتضمن مقياس الشفافية لعام 2018 أي دولة تم اعتبارها مصدرا رئيسيا مرة واحدة على الأقل خلال الفترة ما بين عامي 2015–2001؛ ويقيم أنشطة تجارة الأسلحة لعام 2015، وهي آخر سنة تتوفر بشأنها البيانات (هولتوم وبافيسي، 2018، ص 9) لكن إدراج دولة واحدة فقط من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي – وهي جنوب أفريقيا – باعتبارها حققت هذه المعايير من هو تقليل شبه مؤكد للواقع، لأن هناك بلدان أفريقية أخرى قد صدّرت ما قيمته 10 ملايين دولار أو أكثر من الأسلحة الصغيرة في سنة واحدة منذ عام 2001 دون الإبلاغ عن هذه المعاملات بموجب الآليات القائمة (انظر الإطار 1).
6. راجع الجدول 1. من بين هذه الدول، قامت 9 دول أفريقية بتبليغ عملية برنامج عمل منع الاتجار والصك الدولي للتعقب خلال الفترة بين عامي 2017–2012 بأنها تقوم بتصنيع الأسلحة الصغيرة والخفيفة (هولتوم وبن حمو يغير، 2018، ص 36).
7. قدمت القوات المسلحة في سيرا ليون والمفوضية الوطنية حول الأسلحة الصغيرة في سيرا ليون ردودا.

8. في الواقع، قد يكون بعض الأسلحة النارية المقدرة المتبقية مسجلا، لكن البيانات غير متوفرة. علاوة على ذلك، يمكن في بعض الدول امتلاك بعض أنواع الأسلحة النارية قانونيا دون تسجيلها، وبالتالي فحتى الأسلحة النارية الموثقة باعتبارها غير مسجلة قد لا تكون غير قانونية بالضرورة.
9. مراسلات خطية بين فريق دعم بعثة الاتحاد الأفريقي ومسؤول فريق العمل المشترك متعدد الجنسيات، 6 ديسمبر 2017.
10. مراسلات خطية مع مسؤول في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، 30 أكتوبر 2017.
11. الأرقام من قاعدة بيانات iTrace. ستتغير هذه الإحصاءات مع ازدياد التوثيق ومن المرجح أ، تكون أقل من الواقع، حيث أنه في العديد من الحالات يكون من الصعب تحديد سنة صنع الأسلحة الصغيرة والخفيفة من العلامات (وخصوصا من دول حلف وارسو). وينبغي أخذ الأرقام كمؤشرات فقط، فكما يبين الجدول 4، فإنه في بعض الحالات تكون العينات الخاصة بدولة معينة والتي يتم أخذ الأرقام بناء عليها صغيرة جدا.
12. بحث تسليح النزاعات (2016أ، ص. 10)؛ ليف وليبرون (2014، ص 45–44، 69)؛ دو تيسيغي (2018ب، الملحق)؛ مراسلات خطية مع مسؤول في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، 30 أكتوبر 2017. راجع الإطار 3.
13. مراسلات خطية مع مسؤول في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، 30 أكتوبر 2017.
14. تأسس نظام iTrace العالمي للإبلاغ عن الأسلحة بموجب قرارين صادرين عن مجلس الاتحاد الأوروبي (CFSP/2013/698 الصادر في 25 نوفمبر 2013 وCFSP/2015/1908 الصادر في 22 أكتوبر 2015). والدول التسع هي بوركينا فاسو وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وليبيا ومالي والنيجر ونيجيريا وجنوب السودان والصومال.
15. مسح الأسلحة الصغيرة والاتحاد الأفريقي (2018)؛ دو تيسيغي (2018ب)؛ دسمارياس (2018)؛ بليرين (2017)
16. مراسلات خطية مع فريق دعم بعثة الاتحاد الأفريقي التابع لمسؤول فريق العمل المشترك متعدد الجنسيات لمواجهة جماعة بوكو حرام، 6 ديسمبر 2017.
17. تم الإبلاغ عن الأسواق المفتوحة حيث يمكن شراء الأسلحة في العديد من الدول الأفريقية وعبر معظم المناطق الفرعية، على الرغم من أنها غالباً ما تعمل لفترة محدودة فقط. وإضافة إلى مثال النيجر المذكور أعلاه، فقد شمل هذا الأمر تقارير عن أسواق كهذه في طرابلس، ليبيا (جنزن-جونز ومالكوم، 2017، ص 25)؛ ورفح، مصر (مارش، 2017، ص 86)؛ وأوكوا، نيجيريا (ركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، 2016، ص 35)؛ ومقديشو، الصومال (فلوركوين، 2013، ص 254)؛ وبتنغاسو وتيسي في جمهورية أفريقيا الوسطى (مجلس الأمن، 2016، ص 16، 34، 42)؛ وعدة بلدات أخرى في غانا حيث يعتبر إنتاج الأسلحة النارية يدوية الصنع نوعا من التقاليد (انينغ، 2005).
18. على الرغم من اعتمادها في مارس 2015، إلا أن العقوبات المفروضة على جنوب السودان لم تتضمن حظرًا على الأسلحة حتى يوليو 2018. لكن منذ إنشائها، تم تفويض فريق الخبراء المعني بجنوب السودان بـ "فحص وتحليل المعلومات المتعلقة بإمداد أو بيع أو نقل الأسلحة والعتاد ذو الصلة والمساعدات العسكرية أو غيرها، بما في ذلك طرق تمويل هذه الأنشطة وشراء هذه المواد من خلال شبكات الاتجار غير المشروع إلى الأفراد والكيانات التي تقوض تنفيذ الاتفاق أو تشارك في الأعمال التي تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي (مجلس الأمن، 2015ج، الفقرة 18 ج).
19. تشمل مجموعة البيانات الناتجة معلومات عن أكثر من 76،000 سلاح صغير، و1303 سلاح خفيف، و88 مليون طلقة، و148000 قنبلة يدوية، و5800 صاروخ تم تسجيلها (بريهم، سيصدر قريبا). وشملت أنواع الحوادث الشحنات المحظورة، وعمليات ضبط واسترجاع المخزونات المخبأة، وتقارير عمليات الضبط المجمعة، وحوادث يتم فيها نقل الأسلحة من قبل متاجرين ينقلون بضائع أخرى، وعمليات التسليم الطوعي، والأسلحة التي تُباع في أسواق الأسلحة، والسرقة وتغيير الوجهة، والشحنات المكتملة، وعمليات الاسترجاع أثناء أو بعد المعارك.

20. هذا الإطار مأخوذ إلى حد كبير من جيزيندانر (2018) ويستند جزئياً إلى مشروع بحث لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح الذي فحص الخيارات على المستوى الدولي والتفاهمات المشتركة على المستوى الإقليمي من أجل تعزيز أنظمة مراقبة الاستخدام النهائي (المستخدم النهائي) للتصدي لتغيير وجهة الأسلحة (معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، 2017–2015). وتم استكماله من خلال البحوث المكتبية الإضافية والمقابلات التي أجريت لهذه الدراسة.
21. راجع أعلاه ومجلس الأمن (2014أ).
22. مراسلات خطية مع فريق دعم بعثة الاتحاد الأفريقي التابع لمسؤول فريق العمل المشترك متعدد الجنسيات لمواجهة جماعة بوكو حرام، 6 ديسمبر 2017.
23. مراسلات خطية مع مسؤول في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، 30 أكتوبر 2017. راجع أيضا اندرز (2018، ص 180–174)؛ وبحث تسليح النزاعات (2016أ).
24. مراسلات خطية مع مسؤول في الإنتربول، أكتوبر 2017.
25. في غرب أفريقيا، نادراً ما يتم الإبلاغ عن الأسلحة المسروقة أو المفقودة من المدنيين إلى قاعدة بيانات iARMS لأن عدداً قليلاً من الدول لديها سجلات وطنية مركزية ومحوسبة للأسلحة النارية المدنية. علاوة على ذلك، عند وجود مثل هذه السجلات، فإنها تميل إلى أن تكون محدودة في البلدان التي لا يمكن فيها استكمال إجراءات التسجيل إلا في العاصمة، وبالتالي يصعب الوصول إليها بالنسبة للعديد من مالكي الأسلحة النارية (مراسلات خطية مع مسؤول في الإنتربول، أكتوبر 2018).
26. راجع أيضا قاعة بيانات iTRace، وتحديدا القضية المرجعية 165E21F1F0091440C (itrace.conflictarm.com)؛ مراسلات تعقب بحث تسليح النزاعات مع الحكومة الإيطالية وموزع ذخيرة الصيد الكاميروني، 2017–2016.
27. كوت ديفوار وغانا وغينيا ومالي والسنغال وسيرا ليون وتنزانيا.
28. جمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار وغانا وغينيا وليبيريا.
29. غينيا ومالي وناميبيا والسنغال وتنزانيا وزمبابوي.
30. على سبيل المثال، سيصدر الاتحاد الأوروبي مثل هذه المعايير الفنية في عام 2018 لمعالجة انتشار الأسلحة النارية القابلة للتحويل بسهولة واللوائح التنظيمية غير المتناسقة بين الدول الأعضاء في الاتحاد (فلوركوين وكينغ، 2018، ص. 52–50).
31. راجع مثلا الجمعية العمومية للأمم المتحدة (2018).
32. من المقرر إصدار هذا الكتيب في المؤتمر الخامس للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة في عام 2019، ويتم تطويره كجزء مشروع عيون الجندر لدعم واستدامة الرقابة على الأسلحة التابع لمشروع مسح الأسلحة الصغيرة.
33. مراسلات خطية مع مسؤول في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، 30 أكتوبر 2017.
34. تعمل مجموعة نزع الألغام الدنماركية في جنوب شرق تونس منذ عام 2014، حيث تنفذ مشاريع تهدف إلى تعزيز الأمن المجتمعي والمرونة في المدن الحدودية الرئيسية. في أوائل عام 2018، وسّعت المنظمة برامجها الخاصة بالسلامة المجتمعية ومنع العنف من بن قردان والذهيبة في تونس لتعبر الحدود إلى مدن زوارة ونالوت ووازن على الحدودية الليبية. وقد حاول هذا البرنامج معالجة إدارة الحدود بشكل شمولي، مع التركيز على الديناميات المتعددة والمعقدة في الغالب والتي تسبب التوتر داخل وعبر المجتمعات وتغذي انعدام الأمن والتجارة غير المشروعة في جميع أنحاء المنطقة الحدودية. ونتيجة لذلك، نجحت مجموعة نزع الألغام الدنماركية في إنشاء لجان لإدارة النزاعات في كل مدينة، وشجعت فرصً تبادل المعلومات والمبادرات المشتركة لإدارة النزاعات عبر الحدود والتي تسهم في استقرار المنطقة الحدودية (مراسلات خطية مع ممثل مجموعة نزع الألغام الدنماركية 2 أكتوبر 2018).

35. قد يشمل ذلك دعمًا لتخزين أو حجز الأسلحة الثقيلة، وإزالة بقايا منصات الأسلحة الثقيلة، ونقل الذخيرة والمتفجرات بعيدًا عن المناطق التي تشكل تهديدًا على أمن سكانها، وتقديم المشورة الأساسية لإدارة المخزونات. ويعتبر بناء قدرات الجهات المؤثرة غير الحكومية مسألة حساسة بشكل خاص تتطلب تخطيطًا دقيقًا وتحليلاً للمخاطر. وفعليًا، فإنها قد تساهم إلى حد ما في بناء القدرات العسكرية للجماعات المسلحة، وبالتالي قد تؤدي إلى نتائج عكسية بالنسبة لعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. لكن في الوقت نفسه، يمكن أن تكون مخاطر عدم اتخاذ أي إجراءات مرتفعة بنفس القدر في بعض السياقات، لأن مخزونات الأسلحة والذخيرة التي تحتفظ بها الجماعات المسلحة هي نفسها عرضة لمزيد من تغيير الوجهة أو أنها مخزنة بطرق تعرض السكان المحليين للخطر. وقد يؤدي الدعم المحدود إلى تحسين إحصاء مخزونات الجماعات المسلحة عن طريق زيادة الإشراف من جانب العديد من الأطراف المعنية، والمساعدة في الحد من مخاطر السلامة وتصورات انعدام الأمن المرتبطة بهذه المخزونات. وتشدد الممارسات الجيدة الحالية على أن السلطات الوطنية ينبغي أن توافق على أنشطة بناء القدرات هذه، وأن هذه الأنشطة يجب أن تتم كجزء من الاستراتيجية الأوسع لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وأنه ينبغي لها أن تتبع إجراءات تشغيل موحدة مصممة خصيصًا للسياق المحلي (دو تيسيغي، 2018أ، ص. 49–47).
36. هذا الإطار مقتبس إلى حد كبير من جيزيندانر (2018) ويستند إلى حدٍ ما على مشروع بحث معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح الذي يدرس الخيارات على المستوى الدولي والتفاهمات المشتركة على المستوى الإقليمي من أجل تعزيز أنظمة الرقابة على الاستخدام (المستخدم) النهائي للتصدي لتغيير وجهة الأسلحة (معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (2017–2015). وتم تكميله ببحث مكتبي إضافي ومقابلات تم إجراؤها لغايات الدراسة الحالية.
37. المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (2006، المادة 3).
38. المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (2006، المادة 5).
39. مراسلات المؤلف مع الدكتور ساني أدامو، مديرية حفظ السلام والأمن الإقليمي، مفوضية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، 6 ديسمبر 2017.
40. مراسلات المؤلف مع الدكتور ساني أدامو، مديرية حفظ السلام والأمن الإقليمي، مفوضية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، 6 ديسمبر 2017.
41. مراسلات المؤلف مع الدكتور ساني أدامو، مديرية حفظ السلام والأمن الإقليمي، مفوضية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، أبريل 2017.
42. مراسلات المؤلف مع الدكتور ساني أدامو، مديرية حفظ السلام والأمن الإقليمي، مفوضية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، 4 نوفمبر 2017.
43. تدعو اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا إلى إنشاء قاعدة بيانات شبه إقليمية (المادة 1–10) وتحتوي على أحكام لسجل الأسلحة لعمليات السلام (المادة 11). وعلى نحو مماثل، فإن بروتوكول نيروبي بشأن منع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات العظمى والقرن الأفريقي ومراقبتها والحد منها (بروتوكول نيروبي، 2004) يدعو الدول إلى "إنشاء قواعد بيانات وطنية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من أجل تسهيل تبادل المعلومات عن واردات وصادرات وعمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (المادة 16 د)، و"إنشاء وتحسين قواعد البيانات الوطنية، وأنظمة الاتصالات، والحصول على معدات لرصد ومراقبة تحركات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عبر الحدود" (المادة 4 ج). وبموجب المادة 16 (ب) من البروتوكول المتعلق بمراقبة الأسلحة النارية والذخيرة وغيرها من المواد ذات الصلة التابع لمجموعة تنمية الجنوب الأفريقي (بروتوكول مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي، 2001)، تتعهد الدول الأطراف بـ "إنشاء قواعد بيانات وطنية للأسلحة النارية لتسهيل تبادل المعلومات عن واردات وصادرات وعمليات نقل الأسلحة الصغيرة".

44. ينص الفصل الرابع من اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا – وعنوانه "الشفافية وتبادل المعلومات" –على أنه" يتعين على الدول الأعضاء إنشاء سجلات وقواعد بيانات وطنية محوسبة [مكرر] للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة "(المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، 2006، المادة 9.1). وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن تتضمن هذه السجلات الوطنية وصفاً للمنتج؛ ومحتوى أي علامات؛ وأسماء وعناوين المالكين السابقين والحاليين، والمالكين اللاحقين، إن أمكن ذلك؛ وتاريخ التسجيل ومعلومات عن كل معاملة.
45. قدمت دول جنوب أفريقيا الغالبية العظمى (3452 أو 99%) من طلبات التعقب، في حين أن الدول في المناطق الفرعية الأخرى لم تستخدم النظام إلا بشكل طفيف. وتم إرسال معظم الطلبات (2552 أو 74%) إلى الدول الأفريقية الأخرى في حين تم إرسال البقية إلى دول أوروبية (497 أو 17%) ومناطق أخرى (426 أو 12%) (مراسلات خطية مع مسؤول في الإنتربول، أكتوبر 2017). ولا تشمل هذه الأرقام طلبات التعقب المقدمة نتيجة للعمليات الأخيرة، مثل عملية Trigger III في أفريقيا في 11 نوفمبر 2017، والتي أدت بحسب المزاعم إلى المزيد من التعقب عبر قاعدة بيانات iARMS (دسمارياس، 2018، ص. 12).
46. كان معدل الاستجابة متشابه تقريبًا بين الدول في أفريقيا (21%) وأوروبا (20%)، ولكنه أقل بكثير في المناطق الأخرى (12%) (مراسلات خطية مع مسؤول في الإنتربول، أكتوبر 2017).
47. مراسلات خطية مع مسؤول في الإنتربول، أكتوبر 2017.
48. ينطبق الأمر نفسه على تبادل المعلومات حول المقذوفات. وشبكة الإنتربول للمعلومات المتصلة بالمقذوفات هي شبكة المعلومات المستخدمة لتبادل البيانات المتعلقة بالبنادق المستخدمة في الجرائم وأغلفة خراطيشها التي تُجمع من موقع الجريمة ضمن مسافة 80 كم من الحدود الدولية. وحتى أغسطس 2018، كانت بوتسوانا وإسواتيني وناميبيا وأوغندا هي فقط الدول الأفريقية الأعضاء في شبكة الإنتربول للمعلومات المتصلة بالمقذوفات، في حين لا يزال انضمام جنوب أفريقيا إلى الشبكة معلقا (الإنتربول، بدون تاريخ). ونظرًا لأن عمله في القارة لا يزال في بدايته، فإنه وحتى نوفمبر 2017، لم يولد النظام بعد مطابقات للمقذوفات مع الدول الأفريقية، ولكن من المتوقع أن يتم ذلك، كما هو الحال في مناطق أخرى، مع ازدياد انضمام واستخدام الدول لهذه المنصة (مقابلة مع ممثلي الإنتربول، ليون، 15 نوفمبر 2017).
49. راجع مثلاً، التدريب الأولي الذي قدمه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى السلطات التشادية في عام 2018 بشأن التحقيق في قضايا الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية ومقاضاة مرتكبيها (مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 2018). يعتبر مشروع FRONTCHAD بين الحكومة التشادية والمفوضية الأوروبية ومدته 18 شهراً مثالاً على المساعدة المقدمة لمكافحة الاتجار عبر بحيرة تشاد ونهري شاري ولوغون. وتضمن مشروع FRONTCHAD زيادة عدد موظفي وكالة شرطة المياه الوطنية المنتشرة لتسيير الدوريات في بحيرة تشاد، وتدريب الأفراد على القيام بدوريات في النهر وتحسين البنية التحتية الأمنية في كل من بحيرة تشاد ونهري شاري ولوغون. وقد أدى تحسن الوضع الأمني إلى إعادة فتح أنشطة صيد الأسماك وتربية الأسماك لغايات التجارة في المنطقة على الرغم من التهديد المستمر الذي تشكله جماعة بوكو حرام (المفوضية الأوروبية، 2018).
50. أظهر تقييم حديث لقدرات المؤسسات الجنائية في منطقة الساحل أن السلطات القضائية لا تتبع بشكل منهجي الإجراءات القائمة للتحقيق في مسرح الجريمة وبالتالي لا تقدم جميع الأسلحة المسترجعة إلى الشرطة العلمية أو الوحدات الجنائية للتحليل. في حين أن هناك حاجة إلى المساعدة الفنية والتدريب في بعض الدول، إلا أنه من الضروري بنفس القدر العمل مع القطاع القضائي لضمان حصول الخبراء الجنائيين على إمكانية وصول منهجية إلى الأسلحة النارية المسترجعة حتى يتمكنوا من فحصها بشكل صحيح (دسمارياس، 2018، ص. 3).

المراجع

Alusala, Nelson. 2015. Assessment Report on Cross-border Small Arms and Light Weapons Trafficking between the Democratic Republic of the Congo and the Republic of Burundi. London: Action on Armed Violence. December.

Anders, Holger. 2018. Monitoring Illicit Arms Flows: The Role of UN Peacekeeping Operations. Security Assessment in North Africa Briefing Paper. Geneva: Small Arms Survey. June.

Aning, Emmanuel Kwesi. 2005. 'The Anatomy of Ghana's Secret Arms Industry.' In Nicolas Florquin and Eric Berman, eds. Armed and Aimless: Armed Groups, Guns, and Human Security in the ECOWAS Region. Geneva: Small Arms Survey, pp. 79–107.

Assanvo, William. 2017. 'Are West Africa's Gunsmiths Making Violence Cheap?' ISS Today. Pretoria: Institute for Security Studies. 27 November.

AU (African Union). 2016. Master Roadmap of Practical Steps to Silence the Guns in Africa by Year 2020 (Lusaka Master Roadmap 2016).

Berman, Eric. 2011. Craft Production of Small Arms. Research Note No. 3, Weapons and Markets. Geneva: Small Arms Survey. March.

— and Kerry Maze. 2016. Regional Organizations and the UN Programme of Action on Small Arms (PoA), 2nd edn. Handbook. Geneva: Small Arms Survey. May.

— and Mihaela Racovita. 2015. Under Attack and Above Scrutiny? Arms and Ammunition Diversion from Peacekeepers in Sudan and South Sudan, 2002–14. Geneva: Small Arms Survey. July.

—, Mihaela Racovita, and Matt Schroeder. 2017. Making a Tough Job More Difficult: Loss of Arms and Ammunition in Peace Operations. Report. Geneva: Small Arms Survey. October.

— and Jefferson Brehm. Forthcoming. Promoting Arms and Ammunition Management in Non-UN Peace Operations. Background paper. Geneva: Small Arms Survey.

Bevan, James. 2008. 'Arsenals Adrift: Arms and Ammunition Diversion.' In Small Arms Survey. Small Arms Survey 2008: Risk and Resilience. Cambridge: Cambridge University Press, pp. 42–75.

— and Benjamin King. 2013. Making a Mark: Reporting on Firearms Marking in the RECSA Region. Special Report. Geneva: Small Arms Survey. April.

Bopape, Lesetja Simon. 2014. 'An Analysis of the Firearms Control Measures Used by the South African Police Service.' DLitt et Phil thesis, School of Criminal Justice, University of South Africa.

Brehm, Jeff. Forthcoming. Trend Analysis of Arms Transfers Reported by UN Monitoring Bodies. Security Assessment in North Africa Briefing Paper. Geneva: Small Arms Survey.

CAR (Conflict Armament Research). 2015. Non-state Armed Groups in the Central African Republic. London: CAR.

—. 2016a. Investigating Cross–border Weapon Transfers in the Sahel. London: CAR.
—. 2016b. Maritime Interdictions of Weapon Supplies to Somalia and Yemen. November.
—. 2017. Five Findings from the iTrace Programme. Background paper. London: CAR. October.
Carlson, Khristopher. 2016. Measuring Illicit Arms Flows: Somalia. Research Note No. 61. Geneva: Small Arms Survey. October.
Chivers, C.J. 2016. 'Tools of Modern Terror: How the AK47 and AR15 Evolved into Rifles of Choice for Mass Shootings.' New York Times. 8 April.
ComNat–ALPC (Commission Nationale sur les Armes Légères et de Petit Calibre – Côte d'Ivoire). 2017. Etude sur la fabrication artisanale des armes à feu en Côte d'Ivoire. Unpublished paper.
Council of the EU (European Union). 2015. Council of the European Union, User's Guide to Council Common Position 2008/944/CFSP Defining Common Rules Governing the Control of Exports of Military Technology and Equipment. EU document COARM 172, CFSP/PESC 393. Endorsed by the Council (Foreign Affairs) on 20 July.
Desmarais, André. 2018. Monitoring des armes au Sahel: Les institutions nationales forensiques. Security Assessment in North Africa Briefing Paper. Geneva: Small Arms Survey. June.
EC (European Commission). 2018. 'Tackling Organised Crime and Building Economic Resilience in Chad.' Service for Foreign Policy Instruments Showcases.
ECOWAS (Economic Community of West African States). 2006. ECOWAS Convention on Small Arms and Light Weapons, Their Ammunition and Other Related Materials. Abuja, 14 June.
Faltas, Sami. 2018. Controlling Small Arms: Practical Lessons in Civilian Disarmament and Anti–trafficking. Bonn: Bonn International Center for Conversion.
Florquin, Nicolas. 2013. 'Price Watch: Arms and Ammunition at Illicit Markets.' In Small Arms Survey. Small Arms Survey 2013: Everyday Dangers. Cambridge: Cambridge University Press, pp. 250–81.
—. 2014a. 'Armed Actors: A New Subject of Research.' In Peter Batchelor and Kai Michael Kenkel, eds. Controlling Small Arms: Consolidation, Innovation and Relevance in Research and Policy. London: Routledge.
—. 2014b. Documenting Weapons in Situations of Armed Conflict: Methods and Trends. Research Note No. 36. Geneva: Small Arms Survey. June.
— and Benjamin King. 2018. From Legal to Lethal: Converted Firearms in Europe. Report. Geneva: Small Arms Survey. April.
GFSA and ISS (Gun Free South Africa and Institute for Security Studies). 2017. 'Where Do Illegal Guns Come From?' Infographic.
Giezendanner, Hardy. 2018. Good Sub–/regional and National End Use/r Control Practices in Africa. Background paper. Geneva: Small Arms Survey.
Globalsecurity.org. n.d. 'Egypt–Military Industry.'
Hennop, Ettienne, Clare Jefferson, and Andrew McLean. 2011. The Challenge to Control South Africa's Borders and Borderline. Pretoria: Institute for Security Studies.
Holtom, Paul and Irene Pavesi. 2017. Trade Update 2017. Geneva: Small Arms Survey.
—. 2018a. The 2018 Small Arms Trade Transparency Barometer. Geneva: Small Arms Survey.
—. 2018b. Trade Update 2018: Sub–Saharan Africa in Focus. Geneva: Small Arms Survey.
— and Moshe Ben Hamo Yeger. 2018. Implementing the Programme of Action and International Tracing Instrument: An Assessment of National Reports, 2012–17. Report. Geneva: Small Arms Survey. June.
HSBA (Human Security Baseline Assessment). 2014. The Military Industry Corporation (MIC). 2 July.
INTERPOL (International Criminal Police Organization). n.d. INTERPOL Ballistic Information Network (IBIN).

IPIS (International Peace Information Service). n.d. 'Arms and Ammunition Factories in Africa.' Accessed 20 October 2018.

Jenzen-Jones, N.R. and Ian McCollum. 2017. Web Trafficking: Analysing the Online Trade of Small Arms and Light Weapons in Libya. Working Paper No. 26. Geneva: Small Arms Survey.

—— and Graeme Rice. 2016. The Online Trade in Light Weapons in Libya. Security Assessment in North Africa Dispatch No. 6. Geneva: Small Arms Survey. April.

Karp, Aaron. 2018a. Estimating Global Civilian-held Firearms Numbers. Briefing Paper. Geneva: Small Arms Survey. June.

——. 2018b. Estimating Global Military-owned Firearms Numbers. Briefing Paper. Geneva: Small Arms Survey. June.

——. 2018c. Estimating Global Law Enforcement Firearms Numbers. Briefing Paper. Geneva: Small Arms Survey. June.

Kartas, Moncef. 2013. On the Edge? Trafficking and Insecurity at the Tunisian–Libyan Border. Working Paper No. 17. Geneva: Small Arms Survey.

—— and Ali Arbia. 2015. Curbing Small Arms and Light Weapons Trafficking, and Increasing Border Security. Workshop Summary Report. Tunis, 20–21 March.

Khakee, Anna with Nicolas Florquin. 2005. 'Sourcing the Tools of War: Small Arms Supplies to Conflict Zones.' In Small Arms Survey. Small Arms Survey 2005: Moving Targets. Oxford: Oxford University Press, pp. 159–77.

King, Benjamin. 2015. From Replica to Real: An Introduction to Firearms Conversions. Issue Brief No. 10. Geneva: Small Arms Survey. February.

Kinshasa Convention (Central African Convention for the Control of Small Arms and Light Weapons, Their Ammunition and All Parts and Components that Can Be Used for Their Manufacture, Repair and Assembly). 2010. Signed in Kinshasa, 30 April 2010; entered into force 8 March 2017.

Leff, Jonah and Emile LeBrun. 2014. Following the Thread: Arms and Ammunition Tracing in Sudan and South Sudan. HSBA Working Paper No. 32. Geneva: Small Arms Survey.

Mack, Daniel. 2017. Production and Trade in SALW, Parts and Ammunition in Lusophone Africa (2013–17). Unpublished background paper. Geneva: Small Arms Survey.

Madagascar Tribune. 2012. 'Analyse: Madagascar, terre de bandits impitoyables.' 26 July.

Mangan, Fiona and Matthias Nowak. 2018. Mapping Illicit Arms Trafficking in West Africa. Draft unpublished report commissioned by the German Federal Foreign Office. 29 June version.

Marsh, Nicholas. 2017. 'Brothers Came Back with Weapons: The Effects of Arms Proliferation from Libya.' Prism, Vol. 6, No. 4, pp. 79–96. Washington, DC: Center for Complex Operations.

Matthysen, Ken, et al. 2010. The Karamoja Cluster of Eastern Africa: Arms Transfers and Their Repercussions on Communal Security Perceptions. International Peace Information Service vzw, Antwerp and Transarms-Research. December.

McDonald, Glenn, Anna Alvazzi del Frate, and Moshe Ben Hamo Yeger. 2017. Arms Control 2.0: Operationalizing SDG Target 16.4. Briefing Paper. Geneva: Small Arms Survey. October.

Mc Evoy, Claire and Gergely Hideg. 2017. Global Violent Deaths 2017: Time to Decide. Report. Geneva: Small Arms Survey. December.

Nairobi Protocol (Nairobi Protocol for the Prevention, Control and Reduction of Small Arms and Light Weapons in the Great Lakes Region and the Horn of Africa). 2004. Nairobi, 21 April.

NISAT (Norwegian Initiative on Small Arms Transfers). n.d. NISAT Small Arms Trade Database. Researcher's database.

Nowak, Matthias and Andre Gsell. 2018. Handmade and Deadly: Craft Production of Small Arms in Nigeria. Briefing Paper. Geneva: Small Arms Survey. June.

Opongo, Elias. 2017. An Assessment of Illicit Small Arms and Light Weapons Proliferation and Fragility Situations: Burundi. Nairobi: Regional Centre on Small Arms and Light Weapons.

Parker, Sarah. 2016. The Arms Trade Treaty: A Practical Guide to National Implementation. Handbook. Geneva: Small Arms Survey.

Pellerin, Mathieu. 2017. Beyond the Wild West: The Gold Rush in Northern Niger. Briefing Paper. Geneva: Small Arms Survey. June.

Pézard, Stéphanie and Anne-Kathrin Glatz. 2010. Arms in and around Mauritania: National and Regional Security Implications. Occasional Paper No. 24. Geneva: Small Arms Survey.

Pokoo, John Mark, Kwesi Aning, and Thomas Jaye. 2014. Addressing the Challenges of Small Arms and Light Weapons (SALW) Availability in Ghana—A Security/Development Dilemma? A Report on SALW Baseline Study on Ghana—2014.

RECSA (Regional Centre on Small Arms). 2013. Baseline Study for the African Union and European Union Project: The Fight against the Illicit Accumulation and Trafficking of Firearms in Africa. Final Report. Nairobi.

SADC Protocol (Protocol on the Control of Firearms, Ammunition, and Other Related Materials in the Southern African Development Community (SADC) Region). 2001.

Schroeder, Matt. 2012. 'Surveying the Battlefield: Illicit Arms in Afghanistan, Iraq, and Somalia.' In Small Arms Survey. Small Arms Survey 2012: Moving Targets. Cambridge: Cambridge University Press, pp. 312–55.

—. 2015. Missing Missiles: The Proliferation of Man-portable Air Defence Systems in North Africa. Security Assessment in North Africa Issue Brief No. 2. Geneva: Small Arms Survey. June.

—, Helen Close, and Chris Stevenson. 2008. 'Deadly Deception: Arms Transfer Diversion.' In Small Arms Survey. Small Arms Survey 2008: Risk and Resilience. Cambridge: Cambridge University Press, pp. 112–53.

SIPRI (Stockholm International Peace Research Institute). n.d. SIPRI databases: Arms Embargoes. Accessed 13 August 2018.

Small Arms Survey. 2011. 'Ethos of Exploitation: Insecurity and Predation in Madagascar.' In Small Arms Survey. Small Arms Survey 2011: States of Security. Cambridge: Cambridge University Press, pp. 167–91.

—. 2015. 'In the Line of Fire: Elephant and Rhino Poaching in Africa.' In Small Arms Survey. Small Arms Survey 2015: Weapons and the World. Cambridge: Cambridge University Press, pp. 7–35.

—. 2018. Global Firearms Holdings Database. Geneva: Small Arms Survey.

—. n.d. Interactive Maps and Charts of Armed Violence Indicators.

— and AU (African Union). 2017. Mapping Illicit Arms Flows—Inception Meeting Report. Addis Ababa, 13–14 June.

— and AU (African Union). 2018. Country Responses to the Questionnaire on Mapping Illicit Arms Flows in Africa.

South Africa Today. 2018. 'Two Homemade "Zip Guns" Recovered, Strandfontein.' 13 July.

Stork, Joe. n.d. 'Arms Industries of the Middle East.' Middle East Research and Information Project.

de Tessières, Savannah. 2017. Measuring Illicit Arms Flows: Niger. Briefing Paper. Geneva: Small Arms Survey. March.

—. 2018a. Planning Effective Weapons and Ammunition Management in a Changing DDR Context: A Handbook for Practitioners. UNODA and UNDPKO.

—. 2018b. At the Crossroads of Sahelian Conflicts: Insecurity, Terrorism, and Arms Trafficking in Niger. Report. Geneva: Small Arms Survey. February.
—. 2018c. Good and Innovative Practices in DDR–related Weapons Collections and Management in Africa. Background paper. Geneva: Small Arms Survey.
The Guardian. 2014. '"Africa's Arms Dump": Following the Trails of Bullets in the Sudans.' 2 October.
Tubiana, Jérôme and Claudio Gramizzi. 2017. Tubu Trouble: State and Statelessness in the Chad–Sudan–Libya Triangle. Joint publication of the Human Security Baseline Assessment project, Security Assessment in North Africa project, and Conflict Armament Research. Working Paper No. 43. Geneva: Small Arms Survey.
UN Comtrade (United Nations Commodity Trade Statistics Database). n.d.
UNGA (United Nations General Assembly). 1997. Report of the Panel of Governmental Experts on Small Arms. A/52/298 of 27 August (annexe).
—. 2005. International Instrument to Enable States to Identify and Trace, in a Timely and Reliable Manner, Illicit Small Arms and Light Weapons ('International Tracing Instrument'). A/60/88 of 27 June 2005 (annexe).
—. 2015. Transforming Our World: The 2030 Agenda for Sustainable Development. Resolution 70/1 of 25 September. A/RES/70/1 of 21 October.
—. 2017. Resolution 71/313 of 6 July. A/RES/71/313 of 10 July.
—. 2018. Outcome Document of the Third United Nations Conference to Review Progress Made in the Implementation of the Programme of Action to Prevent, Combat and Eradicate the Illicit Trade in Small Arms and Light Weapons in All Its Aspects. A/CONF.192/2018/RC/3 of 6 July.
UNIDIR (United Nations Institute for Disarmament Research). 2015. Examining Options to Enhance Common Understanding and Strengthen End Use and End User Control Systems to Address Conventional Arms Diversion.
—. 2015–17. Tackling Diversion (Phase II): Promoting Regional Dialogue to Enhance Common Understanding and Cooperation to Strengthen End Use/r Control Systems. Geneva.
—. 2016a. Examining Options to Enhance Common Understanding and Strengthen End Use and End User Control Systems to Address Conventional Arms Diversion.
—. 2016b. Towards a National Framework for Weapon and Ammunition Management in the Federal Republic of Nigeria. Unpublished document. Geneva. November.
UNODC (United Nations Office on Drugs and Crime). 2012. The Flows: Firearms Trafficking in West Africa. Vienna: UNODC.
—. 2013. Transnational Organised Crime in West Africa: A Threat Assessment, ch. 5.
—. 2015. UNODC Study on Firearms 2015: A Study on the Transnational Nature of and Routes and Modus Operandi Used in Trafficking in Firearms. Vienna: UNODC.
—. 2018. 'The Global Firearms Programme Worked with Chadian Authorities to Improve Firearms Trafficking Investigations.'
UNREC (United Nations Regional Centre for Peace and Disarmament in Africa). 2014. Trafficking of Small Arms and Light Weapons in West Africa: Routes and Illegal Arms Caches between Ghana, Togo, Benin and Nigeria. Abuja: Friedrich Erbert Stiftung.
—. 2016. Assessment Survey on Small Arms in the Sahel Region and Neighbouring Countries.
UNSC (United Nations Security Council). 2000a. Report of the Panel of Experts Appointed Pursuant to Security Council Resolution 1306 (2000), Paragraph 19, in relation to Sierra Leone. S/2000/1195 of 20 December.

—. 2000b. Final Report of the Monitoring Mechanism on Angola Sanctions. S/2000/1225 of 21 December.
—. 2001. Report of the Panel of Experts Pursuant to Security Council Resolution 1343 (2001), Paragraph 19, concerning Liberia. S/2001/1015 of 26 October.
—. 2002. Report of the Panel of Experts Appointed Pursuant to Security Council Resolution 1408 (2002), Paragraph 16, concerning Liberia. S/2002/1115 of 25 October 2002.
—. 2003a. Resolution 1467 (2003). S/RES/1467 (2003) of 18 March.
—. 2003b. Report of the Panel of Experts on Somalia Pursuant to Security Council Resolution 1425 (2002). S/2003/223 of 25 March.
—. 2013. Final Report of the Panel of Experts Established Pursuant to Resolution 1973 (2011) concerning Libya. S/2013/99 of 9 March.
—. 2014a. Final Report of the Panel of Experts Established Pursuant to Resolution 1973 (2011) concerning Libya. S/2014/106 of 19 February.
—. 2014b. Interim Report of the Panel of Experts in Accordance with Paragraph 59(c) of Resolution 2127 (2013). S/2014/452 of 26 June.
—. 2014c. Midterm Report of the Group of Experts on Côte d'Ivoire Pursuant to Paragraph 27 of Security Council Resolution 2153 (2014). S/2014/729 of 13 October.
—. 2015a. Final Report of the Panel of Experts in Accordance with Paragraph 13 (d) of Resolution 2144 (2014). S/2015/128 of 23 February.
—. 2015b. Final Report of the Group of Experts on Côte d'Ivoire Pursuant to Paragraph 27 of Security Council Resolution 2153 (2014). S/2015/252 of 13 April.
—. 2015c. Resolution 2206 (2015). S/RES/2206 of 3 March.
—. 2016. Final Report of the Panel of Experts on the Central African Republic Extended Pursuant to Security Council Resolution 2262 (2016). S/2016/1032 of 5 December.
—. 2017a. Final Report of the Panel of Experts on South Sudan. S/2017/326 of 13 April.
—. 2017b. Final Report of the Panel of Experts on Libya Established Pursuant to Resolution 1973 (2011). S/2017/466 of 1 June.
—. 2017c. Final Report of the Group of Experts Submitted in Accordance with Paragraph 5 of Security Council Resolution 2360 (2017). S/2017/672/Rev.1 of 10 August.
—. 2017d. Midterm Report of the Group of Experts Submitted in Accordance with Paragraph 6 of Resolution 2360 (2017). S/2017/1091 of 22 December.
—. 2017e. Eritrea Report of the Monitoring Group on Somalia and Eritrea Submitted in Accordance with Resolution 2317 (2016). S/2017/925 of 6 November.
—. 2018. Final Report of the Group of Experts on the Democratic Republic of the Congo. S/2018/531 of 4 June.
UNSD (United Nations Statistics Division). n.d. 'Standard Country or Area Codes for Statistical Use (M49).' Accessed October 2018.
UNSMIL (United Nations Support Mission in Libya). 2017. 'UNMAS Supports Libyan Women to Organize the First Small Arms and Light Weapons National Awareness Day in Libya.' 28 December.
Wepundi, Manasseh, et al. 2014. Evolving Traditional Practices: Managing Small Arms in the Horn of Africa and Karamoja Cluster. Armed Actors Issue Brief No. 3. Geneva: Small Arms Survey. June.
Wezeman, Pieter and Lucie Béraud–Sudreau. 2011. Arms Flows to Sub–Saharan Africa. SIPRI Policy Paper No. 30. Stockholm: Stockholm International Peace Research Institute.
Wicks, Jeff. 2018. 'Security Guard Killed for His Gun in Durban Shooting.' Sunday Times (Johannesburg). 10 July.

مسح الأسلحة الصغيرة

Maison de la Paix
Chemin Eugène-Rigot 2E
1202 Geneva
Switzerland

t +41 22 908 5777

f +41 22 732 2738

e info@smallarmssurvey.org

نبذة عن
مسح الأسلحة الصغيرة

يمثل مشروع مسح الأسلحة الصغيرة مركزا عالميا مرموقا مهمته توليد المعارف المحايدة المستندة إلى الأدلة والمعارف السياسية ذات الصلة بجميع جوانب الأسلحة الصغيرة والعنف المسلح. ويعتبر المشروع المصدر الدولي الرئيسي للخبرات والمعلومات والتحليل بشأن الأسلحة الصغيرة وقضايا العنف المسلح، ويشكل مصدرا للحكومات وواضعي السياسات والباحثين والمجتمع المدني. ويقع مقره في جنيف، سويسرا في المعهد العالي للدراسات الدولية والتنموية.

ويضم المسح طاقم عمل دولي يتمتع بخبرة واسعة في الدراسات الأمنية والعلوم السياسية والقانون والاقتصاد والدراسات التنموية وعلم الاجتماع وعلم الجريمة ويعملون عن كثب مع شبكة عالمية من الباحثين والمؤسسات الشريكة والمنظمات غير الحكومية والحكومات في أكثر من ٥٠ بلداً.

للمزيد من المعلومات، يرجى زيارة الموقع www.smallarmssurvey.org

إصدار مشترك لمسح الأسلحة الصغيرة ومفوضية الاتحاد الأفريقي بدعم مالي من وزارة الخارجية الألمانية والدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي